تقـــريـــر

مجلـــس الأمـن

١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ ـ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

الجمعيـــة العامـة

الوثائـق الرسميـة : الدورة الحاديـة والثلاثون

الملحق رقـم ٢ (A/31/2)

الأمـــم المتحـدة

Digitized by UNOG Library

تقـــريـــر

مجلـــس الأمـن

---

١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ ـ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

الجمعيـــة العامـة

الوثائق الرسمية : الدورة الحادية والثلاثون

الملحق رقم ٢ (A/31/2)

الأمم المتحدة

نيويورك، ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

ملاحظـــة

تتـألف رموز وثائق الأمـم المتحـدة من حروف وأرقـام .
ويعنـي إيراد أحـد هـذه الرموز الاحـالة الى إحدى وثائق
الأمـم المتحـدة

Digitized by UNOG Library

[الأصل : بالاسبانية / والانكليزية والروسية / والفرنسية / والصينية]

المحتويات

		الصفحة
مقدمة	.....	١

الباب الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى مسؤوليته عن صيانة السلم والأمن الدوليين

الفصل		
الأول	ـ المسائل المتعلقة بالشرق الأوسط	٣
	ألف ـ الحالة في الشرق الاوسط : مركز وقف اطلاق النار	٣
	باء ـ الحالة في الاراضي العربية المحتلة	٢٦
	جيم ـ مشكلة الشرق الاوسط بما في ذلك القضية الفلسطينية	٣٤
الثاني	ـ الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية	٤٣
	ألف ـ الرسائل الموجهة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع	٤٣
	باء ـ النظر في المسألة في الجلستين ١٨٤٩ و ١٨٥٠ (يومي ٢٠ و ٢٢ تشرين الاول / أكتوبر ١٩٧٥)	٤٣
	جيم ـ الرسائل والتقارير الموجهة الى مجلس الأمن فيما بين ٢٢ تشرين الاول / أكتوبر و ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥	٤٥
	دال ـ النظر في المسألة في الجلسة ١٨٥٢ (٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥)	٤٥
	هاء ـ رسالة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع	٤٧
	واو ـ النظر في المسألة في الجلستين ١٨٥٣ و ١٨٥٤ (٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥)	٤٧
	زاى ـ رسائل أخرى الى المجلس	٤٨
	حاء ـ تقارير أخرى مقدمة من الأمين العام الى المجلس	٤٩
	طاء ـ الرسائل اللاحقة التي وردت الى المجلس	٥٠

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الصفحة
الثالث	— الحالة في قبرص	٥٢
	ألف — التطورات التي جرت في الفترة الواقعة بين ١٦ حزيران/يونيه و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥	٥٢
	باء — التطورات فيما بين ١ كانون الثاني/يناير و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦	٥٨
الرابع	— الحالة في تيمور	٦٥
	ألف — الرسائل الموجهة الى مجلس الأمن وطلب اجتماعه	٦٥
	باء — نظر المسألة في الجلستين ١٨٦٤ و ١٩٦٥ وكذا في الجلسات من ١٨٦٧ الى ١٨٦٩ (١٥—٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥)	٦٦
	جيم — الرسائل وتقارير الأمين العام الواردة الى مجلس الأمن بين ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ١٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦	٦٨
	دال — النظر في المسألة في الجلسات من ١٩٠٨ الى ١٩١٥ (١٢ — ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦)	٧١
	هاء — الرسائل اللاحقة الواردة الى المجلس	٧٤
الخامس	— رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لا يسلندا لدى الأمم المتحدة	٧٥
	ألف — الرسالتان الواردتان الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع	٧٥
	باء — النظر في المسألة في الجلسة ١٨٦٦ (١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥)	٧٦
	جيم — الرسائل الأخرى الواردة الى مجلس الأمن من ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦	٧٦
السادس	— الحالة في ناميبيا	٧٨
	ألف — الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع	٧٨
	باء — النظر في المسألة في الجلسات ١٨٨٠ الى ١٨٨٥ (٢٧ — ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦)	٧٩
	جيم — الرسالتان اللاحقتان الواردتان الى المجلس	٨٣

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الصفحة
السابع	ـ العالة في جزر القمر	٨٤
	ألف ـ الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلبا عقد اجتماع	٨٤
	باء ـ النظر في المسألة في الجلسات ١٨٨٦ الى ١٨٨٨ (٤ ـ ٦ شباط / فبراير ١٩٧٦)	٨٤
الثامن	ـ الرسائل الواردة من الصومال وفرنسا بشأن الحادثة التي وقعت في ٤ شباط / فبراير ١٩٧٦	٨٧
	ألف ـ الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلبات اجتماعه	٨٧
	باء ـ النظر في المسألة في الجلسة ١٨٨٩ (١٨ شباط / فبراير ١٩٧٦)	٨٨
	جيم ـ الرسائل اللاحقة التي وردت الى المجلس	٨٨
التاسع	ـ طلب من موزامبيق بموجب المادة ٥٠ من ميثاق الأمم المتحدة فيما يتعلق بالحالة الناشئة نتيجة لتقرير ما فرض جزاءات على روديسيا الجنوبية على سبيل التنفيذ التام لقرارات مجلس الأمن المتصلة بالموضوع	٩٠
	ألف ـ الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع	٩٠
	باء ـ النظر في المسألة في الجلسات ١٨٩٠ الى ١٨٩٢ (١٦ ـ ١٧ آذار/مارس ١٩٧٦)	٩١
	جيم ـ الرسائل اللاحقة التي وردت الى المجلس	٩٣
العاشر	ـ الشكوى المقدمة من كينيا ، نيابة عن مجموعة الدول الافريقية في الأمم المتحدة ، بشأن العمل العدواني الذي ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية	٩٤
	ألف ـ الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب اجتماعه	٩٤
	باء ـ النظر في المسألة في الجلسات من ١٩٠٠ الى ١٩٠٦ (٢٦ ـ ٣١ آذار/مارس ١٩٧٦)	٩٦
الحادي عشر	ـ المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية	١٠١
	ألف ـ التقارير والرسائل الواردة الى مجلس الأمن	١٠١
	باء ـ النظر في المسألة في الجلسة ١٩٠٧ (٦ نيسان/ابريل ١٩٧٦)	١٠٣

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الصفحة
	الباب الثاني	
	المسائل الأخرى التي نظر فيها مجلس الأمن	
الثاني عشر	— قبول أعضاء جدد	١٠٧
	ألف — الطلبان المقدمان من جمهورية فيتنام الجنوبية وجمهورية فيتنام الديمقراطية	١٠٧
	باء — طلب الرأس الأخضر	١١٣
	جيم — طلب سان تومي وبرينسيبي	١١٤
	دال — طلب موزامبيق	١١٤
	هاء — طلب بابوا غينيا الجديدة	١١٥
	واو — طلب جزر القمر	١١٦
	زاي — طلب سورينام	١١٦
	حاء — طلب أنغولا	١١٧
الثالث عشر	— انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية	١١٨
	الباب الثالث	
	لجنة الأركان العسكرية	
الرابع عشر	— أعمال لجنة الأركان العسكرية	١١٩
	الباب الرابع	
	المسائل التي لفت نظر مجلس الأمن اليها ولم يناقشها خلال الفترة المستعرضة	
الخامس عشر	— الرسائل والتقارير المتعلقة بمسألة النزاع العنصري في افريقيا الجنوبية الناشئة عن سياسات الفصل العنصري لحكومة افريقيا الجنوبية	١٢١

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابع)

الفصل		الصفحة
السادس عشر	— رسالة من مدغشقر	١٢٢
السابع عشر	— الرسالة الخاصة بالعلاقات بين اليمن الديمقراطية وعمان	١٢٣
الثامن عشر	— الرسائل المتعلقة بمسألة كوريا	١٢٤
التاسع عشر	— التقارير المتعلقة باقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية	١٢٦
العشرون	— الرسائل المتعلقة بطالب المكسيك النظر في الحالة القائمة في اسبانيا	١٢٧
الحادي والعشرون	— الرسائل الموجهة من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والأرجنتين	١٢٩
الثاني والعشرون	— الرسالة الموجهة من منظمة الدول الأمريكية	١٣١
الثالث والعشرون	— الرسالة الموجهة من بنما فيما يتعلق بقناة بنما	١٣٢
الرابع والعشرون	— التقرير الخاص بنزع السلاح	١٣٣
الخامس والعشرون	— الرسائل المتعلقة بالعلاقات الثنائية بين الدول الأعضاء	١٣٤
السادس والعشرون	— الرسائل المتعلقة بترجمة عبارة " جمهورية ألمانيا الاتحادية " الى اللغة الروسية	١٣٦

تذييلات

أولا	— أعضاء مجلس الأمن خلال سنتي ١٩٧٥ و ١٩٧٦	١٣٨
ثانيا	— الممثلون والممثلون المساعدون والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الأمن	١٣٩
ثالثا	— رؤساء مجلس الأمن	١٤٣
رابعا	— جلسات مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦	١٤٥
خامسا	— القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦	١٥٤

Digitized by UNOG Library

المحتويات (تابـــع)

الصفحـــة

سادســا — جلسات هيئات مجلس الأمن الفرعية المنعقدة خـــــلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيـــه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيـــران/يونيـــه ١٩٧٦ ..... ١٥٦

ســـابعا — الممثلون في لجنة الأركان العسكرية ورؤســـاء اللجنـــة وأمناؤها الرئيســـيون ١٥٨

ثامنـــا — قائمة بالمسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن ١٦٣

Digitized by UNOG Library

مقدمة

١ - يقدم مجلس الأمن هذا التقرير (١) الى الجمعية العامة وفقا للفقرة ٣ من المادة ٢٤ من الفقرة ١ من المادة ١٥ من الميثاق .

٢ - وليس المقصود من هذا التقرير ، شأنه في ذلك شأن تقارير السنوات السابقة ، أن يقوم مقام وثائق مجلس الأمن ، التي تعتبر المرجع الوحيد الشامل والمعتمد لمداولاته ، بل أن يكون دليلا لأنشطة المجلس خلال الفترة المستعرضة . وينبغي أن نلاحظ ، في هذا الصدد ، أن المجلس قد قرر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ أن يجعل تقريره أقصر وأوجز ولكن دون أن يغير هيكله الأساسي ؛ وقد اتبع هذا النمط في اعداد هذا التقرير ، مثله في ذلك مثل تقرير عام ١٩٧٥ .

٣ - ومن الجدير بالذكر فيما يتعلق بعضوية مجلس الأمن خلال الفترة المستعرضة ، ان الجمعية العامة قد قامت ، في جلستيها العامتين ٢٣٨٤ و ٢٣٨٧ المعقودتين في ٢٠ و ٢٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥ ، بانتخاب باكستان وبنما وبنن والجمهورية العربية الليبية ورومانيا أعضاء غير دائمين في مجلس الأمن لملء المقاعد الشاغرة بانتهاء مدة عضوية جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية وجمهورية الكاميرون المتحدة والعراق وكوستاريكا وموريتانيا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ .

٤ - وتمتد الفترة التي يتناولها هذا التقرير من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ . وقد عقد المجلس خلالها ٩٧ جلسة .

---

(١) هذا التقرير هو التقرير السنوي الحادي والثلاثون المقدم من مجلس الأمن الى الجمعية العامة . وتعمم أمثال هذا التقرير بوصفها الملحق رقم ٢ للوثائق الرسمية لكل دورة عادية من دورات الجمعية العامة .

Digitized by UNOG Library

Blank page

Page blanche

Digitized by UNOG Library

الباب الأول

المسائل التي نظر فيها مجلس الأمن بمقتضى مسؤوليته عن صيانة السلم والأمن الدوليين

الفصل الأول

المسائل المتعلقة بالشرق الأوسط

ألف - الحالة في الشرق الأوسط : مركز وقف اطلاق النار

١ - قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة

(أ) الرسائل الواردة الى مجلس الأمن بين ١٥ حزيران/يونيه و ١٥ تموز/يولية ١٩٧٥

٥ - في مذكرة مؤرخة في ١٥ تموز/ يوليه ١٩٧٥ (S/11757) ، عرض الأمين العام نص رسالة وجهها اليه في ١٤ تموز/يولية نائب رئيس وزراء ووزير الخارجية لمصر، على نظر مجلس الأمن ؛ وقد أشارت هذه الرسالة الى انه بالرغم من فشل الجهود الرامية الى تحقيق اتفاق آخر لفض الاشتباك من شأنه تمهيد السبيل لاستئناف مؤتمر جنيف - وهو أمر نسبته الرسالة الى تعنت اسرائيل ومماطلتها - فان حكومة مصر قد وافقت في نيسان/أبريل على تجديد ولاية قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة حتى ٢٤ تموز/ يوليه ولكنها أكدت على الطابع المؤقت للقوة ولوظائفها ، بوصف ذلك خطوة أولى في سبيل تنفيذ قرارى مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) و٢٤٢ (١٩٦٧) . وأضافت الرسالة ان اسرائيل قد استفادت من الهدوء النسبي السائد لتعزيز احتلالها لا لدعم الجهود الرامية الى تحقيق سلم دائم . وعلى ذلك فلا يمكن أن ينتظر من مصر، والظروف هذه ، أن ترضى باستمرار احتلال أراضيها ، وهي لا توافق تجديد ولاية القوة مرة أخرى ، رغم أنها لا تعارض استخدام هذه القوة على الوجه الصحيح .

٦ - وقد أرسل ممثل اسرائيل رسالة مؤرخة في ١٦ تموز/يولية (S/11759) ، أشار فيها الى الرسالة المذكورة أعلاه ، ولفت الانظار الى بيان أصدره في التاريخ نفسه رئيس وزراء اسرائيل وأشار فيه الى أن حكومته قد وافقت على تمديد ولاية القوة كما ذكر أن اسرائيل قائمة باحترام التزاماتها بموجب اتفاق فض اشتباك القوات على أساس التبادل . وقال أيضا أنه اذا كانت مصر مهتمة بعدم الاخلال بذلك الاتفاق ، فانه يتعين عليها أيضا أن تلتزم بالابقاء على القوة وان تحترم سلطتها وتمتنع عن أية خطوة تؤدى الى زيادة التوتر في المنطقة .

(ب) تمديد ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة لغاية ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥

'١' تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٥

٧ - لما كان من المقرر أن تنتهي ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في ٢٤ تموز/يوليه

Digitized by UNOG Library

١٩٧٥ فقد قدم الامين العام تقريرا في ١٦ تموز/ يوليو (S/11758) عن عمليات القوة خلال الفترة الممتدة من ١٣ نيسان /ابريل الى ١٥ تموز/يوليو ١٩٧٥ . وذكر أن الحالة في منطقة عمليات قوة الطوارئ ظلت مستقرة خلال تلك الفترة . وأن مجموع عدد أفراد القوة ، في ١٥ تموز/ يوليه ، قد بلغ ٣٩١٩ شخصا ولا يشمل هذا العدد عناصر وحدات السوقيات الكندية والهولندية المكلفة بالعمل مع قوة مراقبة فض الاشتباك . وأوضح التقرير أن وظائف القوة ومهامها التوجيهية وكذا المهام المحددة المسندة اليها ظلت دون تغيير . وبعد أن أشار الأمين العام الى أن مشكلة تقييد حرية تنقل أفراد بعض الفصائل مازالت قائمة رغم مابذله هو وقائد القوة من جهود ، تمسك بموقفه القائل بأنه يجب أن تعمل القوة كوحدة عسكرية متكاملة وفعالة ، كما يجب أن تخدم فصائلها على قدم المساواة تحت قيادة قائد القوة ، ولا يجوز اجراء أية تفرقة بين مختلف الفصائل من حيث مركزها كفصائل تابعة للأمم المتحدة . وأضاف أنه لم تقع خلال هذه الفترة أية انتهاكات هامة للاتفاقات .

٨ — وعملا بالطلب الموجه اليه بموجب قرار مجلس الأمن ٣٦٨ (١٩٧٥) بأن يقدم تقريرا عن التدابير المتخذة لتنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) فقد ذكر الامين العام في تقريره عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/11694) أنه كانت ولا تزال تبذل جهود على العديد من المستويات للسير في تنفيذ القرار ، وأنه لم يأل جهدا في محاولة الاسهام في تلك العملية ، وأن هذه الجهود استمرت أثناء اجتماعات على مستوى عال بين الأطراف المعنية بما في ذلك رئيسا مؤتمر جنيف للسلام في الشرق الأوسط ، لكنه ليس في موقف يسمح له بابلاغ المجلس بالنتائج .

٩ — وفي الختام أشار الأمين العام الى أنه ، وان كانت الحالة في منطقة عمليات قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة قد ظلت هادئة ، فان الحالة في الشرق الأوسط بأكمله لاتزال غير مستقرة من حيث الأساس . فامكانية الحفاظ على الهدوء السائد سيتوقف على احراز المزيد من التقدم في البحث عن تسوية عادلة ودائمة لمشكلة الشرق الأوسط . وأعرب عن رأيه القائل أن استمرار وجود قوة الطوارئ يعتبر أمرا ضروريا ليس فقط للمحافظة على الهدوء في القطاع ، لكن لتوفير جو يسمح ببذل مزيد من الجهود للتوصل الى سلم عادل ودائم ، وللمساعدة في تلك الجهود . وفي هذا الصدد فقد أنهت اليه الحكومة المصرية بأنه على الرغم من عدم موافقتها على تجديد ولاية قوة الطوارئ مرة أخرى ، فانها لاتقف ضد الاستخدام السليم للقوة ، كما أشارت حكومة اسرائيل الى أنها تحبذ تمديد ولاية قوة الطوارئ لمدة ستة أشهر أخرى .

'٢' النظر في المسألة في الجلستين ١٨٣٢ و ١٨٣٣ (٢١—٢٤ تموز/يوليو ١٩٧٥) :

١٠ — أدرج مجلس الأمن في جدول أعمال جلسته ١٨٣٢ المعقودة في ٢١ تموز/يوليه بدون اعتراض البند التالي :

" الحالة في الشرق الاوسط :

" تقرير الامين العام عن قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة (S/11758) " .

Digitized by UNOG Library

١١ — وقد اشار الرئيس الى المشاورات السابقة . وتلا نص مشروع نداء سيوجه الى رئيس جمهورية مصر نيابة عن المجلس . وقبل أن يطرح الرئيس نص النداء للتصويت تكلم ممثلا الصين والعراق .

قرار: اعتمد مجلس الأمن في الجلسة ١٨٣٢ المعقودة في ٢١ تموز/يوليو ١٩٧٥ النداء بأغلبية ١٣ صوتا مقابل لاشيء . ولم تشترك عضوان (الصين والعراق) في التصويت .

١٢— وفيما يلي نص النداء :

" بناء على المناقشات التي أجريتها مع الأمين العام للأمم المتحدة ومع أعضاء مجلس الأمن ، ومع أخذ خطورة الحالة في الشرق الأوسط في الاعتبار ، أعتقد أن تمديد ولاية قوة الطوارىء التابعة للأمم المتحدة مرة أخرى سيوفر ، في الظروف الراهنة ، اسهاما هاما لخلق جو يسمح باحراز تقدم نحو الاتفاق على سلم عادل ودائم في المنطقة . ولذلك فانني أناشد سعادتكم ، نيابة عن مجلس الأمن بأن تعيدوا النظر في موقف مصر تجاه الحالة . وانني اؤكد لسعادتكم أن مجلس الأمن ، اذ يقدر التدابير البناءة التي سبق اتخاذها في سبيل السلم ، ليتابع الموقف عن كثب ويؤكد أهمية احراز مزيد من التقدم نحو سلم عادل ودائم ، والحيلولة دون حدوث توقف تام في الشرق الأوسط . "

١٣— وفي مذكرة مؤرخة في ٢٣ تموز/ يوليه ١٩٧٥ (S/11771) ذكر رئيس مجلس الأمن أنه بعث بالنداء في ٢١ تموز/يوليه ، عقب الجلسة مباشرة الى رئيس جمهورية مصر . كما تضمنت المذكرة مستنسخا من نص الرد الذى تلقاه رئيس مجلس الامن من نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية المصرية . وجاء في الرد ان الحكومة المصرية ، اذ لاحظت قلق المجلس ازاء الحالة في الشرق الأوسط وتأكيده على أهمية احراز مزيد من التقدم نحو سلم عادل ودائم في المنطقة ، فقد وافقت على تمديد جديد لولاية قوة الطوارىء التابعة للأمم المتحدة لمدة ثلاثة أشهر اضافية لغاية ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥ .

١٤ — وفي الجلسة ١٨٣٣ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه دعا الرئيس — بموافقة المجلس — ممثلي مصر واسرائيل ، بناء على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت .

١٥— وكان أمام المجلس مشروع قرار (S/11774/Rev. 1) ذكر الرئيس أنه أعد أثناء مشاورات جرت بين جميع أعضاء مجلس الأمن . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يذكر قراراته ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الأول/اكتوبر و ٣٤٠ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر و ٣٤١ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٣ و٣٤٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ٨ نيسان/أبريل و٣٦٢ (١٩٧٤) المؤرخ في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ و ٣٦٨ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٧ نيسان/أبريل ١٩٧٥ ،

Digitized by UNOG Library

" واذ يأخذ في الحسبان الرسالة المؤرخة في ١٤ تموز/يوليه ١٩٧٥ والموجهة الى الأمين العام من نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية لجمهورية مصر العربية (S/11757) ،

" واذ يضع في اعتباره النداء الذى وجهه رئيس مجلس الامن الى حكومة جمهورية مصر العربية في ٢١ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11771) ويعرب عن ارتياحه لرد جمهورية مصر العربية على ندائه (S/11771) ،

" وقد نظر في تقرير الامين العام عن قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة (S.11758) ،

" واذ يعرب عن قلقه لاستمرار حالة التوتر في المنطقة وانعدام التقدم نحو تحقيق سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط ،

" ١ — يطلب الى الاطراف المعنية أن تنفذ فورا قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣)

" ٢ — ويقرر تجديد ولاية قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة لفترة ثلاثة أشهر، أى حتى ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ ؛

" ٣ — ويطلب من الأمين العام أن يقدم في نهاية هذه الفترة أو في أى وقت خلالها تقريرا عن الحالة في الشرق الأوسط وعن الخطوات المتخذة لتنفيذ قراره ٣٣٨ (١٩٧٣) " .

١٦ — وشرع المجلس ، وفقا للاجراءات التي تم الاتفاق عليها أثناء المشاورات ، في اجراء التصويت على مشروع القرار .

قرار: اعتمد مجلس الأمن في الجلسة ١٨٣٣ المعقودة في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٥ مشروع القرار (S/11774 Rev.1) بأغلبية ١٣ صوتا مقابل لاشيء بوصفه القرار ٣٧١ (١٩٧٥) ولم يشترك عضوان (الصين والعراق) في التصويت .

١٧ — وعقب التصويت تكلم الامين العام وممثلو كل من مصر واسرائيل ، والصين ، والعراق ، والولايات المتحدة الامريكية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وكوستاريكا ، واليابان ، والسويد ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وغيانا ، وموريتانيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وفرنسا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وتكلم الرئيس بصفته ممثل ايطاليا . وتكلم ممثلو كل من مصر والصين ، واسرائيل ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ممارسين حقهم في الرد .

(ج) تعيين المنسق الرئيسي لعمليات هيئة الأمم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين، وقوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة ، وقوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في الشرق الأوسط :

١٨ — في مذكرة (S/11808) مؤرخة في ١٩ آب/ أغسطس ، أشار رئيس مجلس الأمن الى أن الأمين

Digitized by UNOG Library

العام أبلغه في ٤ آب/اغسطس بأنه يرى انه من المفيد لكل الاطراف المعنية ان تنشئ جهاز تنسيق لأنشطة وادارة عمليات حفظ السلام الثلاث في الشرق الاوسط وهي هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين ، وقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة ، وقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك . ولذلك فقد اقترح ، في حالة موافقة المجلس ، تعيين الفريق انزيو سيلاسفيو ، القائد الحالي لقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة ، منسقا رئيسيا لعمليات هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين ، وقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة وقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في الشرق الاوسط، واللواء بنت ليلجستراند ، رئيس اركان هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة في فلسطين آنذاك ، قائدا لقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة وسيواصل الجنرال سيلاسفيو الاضطلاع ، عند الاقتضاء ، بوظائفه فيما يتصل بالفريق العامل العسكري لمؤتمر جنيف للسلام في الشرق الاوسط وسيتولى مسؤولية الارتباط والاتصال مع الاطراف بشأن المسائل الهامة المتعلقة بصيانة السلم في الشرق الاوسط . وبعد المشاورات مع أعضاء المجلس ابلغ الرئيس الامين العام في ١٥ آب/اغسطس بأن المجلس قد وافق على الاقتراحات التي اوجزتها رسالة الامين العام مشيرا الى ان وفدي الصين والعراق قد تنصلا من المسألة .

(د) تقارير الأمين العام عن الاتفاق بين مصر واسرائيل

١٩— في تقرير مؤرخ في ٢ أيلول/سبتمبر (S/11818) أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بالتدابير الأولية التي اتخذها فيما يتعلق بالاتفاق الجديد بين مصر واسرائيل والذي وقعه الطرفان بالاحرف الاولى في أول ايلول/سبتمبر وسيوقعانه في جنيف في ٤ أيلول/سبتمبر . وقد صدرت تعليمات الى الفريق سيلاسفيو بالتوجه الى جنيف بغية التواجد هناك لرئاسة الجلسات المقبلة للفريق العامل العسكري لمؤتمر جنيف للسلام حيث كان سيجرى اعداد بروتوكول تفصيلي لتنفيذ الاتفاق .

٢٠— وفي اضافة صدرت في نفس اليوم (S/11818/Add.1 و Corr.1) أرسل الامين العام الى مجلس الأمن نص الاتفاق بين مصر واسرائيل . وفي تقرير آخر مؤرخ في ٤ أيلول/سبتمبر (S/11818/ Add. 2) أنهى الى المجلس أن الفريق سيلاسفيو شهد في ٤ أيلول/سبتمبر توقيع ممثلي الطرفين على الاتفاقية في جنيف . وفي اضافة أخرى مؤرخة في ٤ أيلول/سبتمبر (S/11818/Add.3) عمم ستنسخا من الخريطة التي ورد ذكرها في الاتفاق .

٢١— ويتضمن الاتفاق بين مصر واسرائيل تسع مواد ومرفقا . وقد اتفق الطرفان على أنه يجب أن لا يحل الصراع القائم بينهما في الشرق الاوسط بالقوة العسكرية ، وانهما مصممان على مواصلة جهودهما للتوصل الى تسوية نهائية وعادلة عن طريق المفاوضات داخل اطار مؤتمر جنيف للسلام الذي دعا اليه قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) . كما اتفقا على الاستمرار في مراعاة وقف اطلاق النار، والامتناع عن كافة الاعمال العسكرية وشبه العسكرية ضد بعضهما البعض . وحددت المادة رابعا من الاتفاق مبادئ التوزيع الجديد للقوات العسكرية للطرفين وذكرت أن التفاصيل المتعلقة بهذا التوزيع الجديد وكافة المسائل الاخرى المتصلة بالموضوع بما في ذلك تحديد الخطوط، والمناطق ، والمناطق العازلة ،والقيود على التسليح والقوات ، والاستطلاع الجوي ، وتشغيل أجهزة الانذار والمراقبة المبكرة ووظائف الامم المتحدة ، ستكون جميعها وفق الاحكام الواردة في المرفق والخريطة اللذين يشكلان جزءا لا يتجزأ من الاتفاق وبروتوكوله التنفيذي . وشددت الاتفاقية أيضا على أن قوات الطوارئ التابعة للامم المتحدة ،

Digitized by UNOG Library

تعتبر ضرورية وأنه يجب أن تستمر في الاضطلاع بوظائفها وأن يجرى تمديد ولايتها سنويا . وقد أنشئت لجنة مشتركة بموجب الاتفاق لتعمل تحت رعاية المنسق الرئيسي لبعثات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط بغية النظر في أية مشكلة تنشأ بسبب الاتفاق ، ومساعدة القوة في تنفيذ ولايتها .

٢٢ - وبالاضافة الى المرفق والخريطة ، فقد الحق بالاتفاق وثيقة تتعلق بشبكة الانذار المبكر المشار اليها في المادة رابعا ، اقترحت فيها الولايات المتحدة أن يكون هناك ، (أ) محطتا مراقبة لتوفير الانذار المبكر الاستراتيجي : يتولى أشخاص مصريون تشغيل احداها ويتولى أشخاص اسرائيليون تشغيل الاخرى ، (ب) ثلاث محطات مراقبة يتولى أشخاص مدنيون أمريكيون تشغيلها في ممرى متلا والجدى لتوفير الانذار المبكر التكتيكي (ج) ثلاث محطات استشعار الكتروني تعمل بدون أطقم عند طرفي كل من الممرين وفي المنطقة المجاورة لكل محطة . وتضمنت الوثيقة تفصيلات اضافية متعلقة بعدد الفنيين المعنيين ، ومركزهم والوظائف التي سيضطلعون بها .

٢٣ - وفي تقرير مؤرخ في ٢٣ أيلول/سبتمبر (S/11818/Add.4) أبلغ الأمين العام مجلس الأمن بأن الفريق العامل العسكرى قد أتم في ٢٢ أيلول/سبتمبر أعماله بشأن بروتوكول الاتفاق المعقود بين مصر واسرائيل وأن ممثل مصر وقع على البروتوكول كما وقع ممثلو اسرائيل عليه بالأحرف الاولى . وفي تقرير آخر مؤرخ في ١٠ تشرين الاول/اكتوبر (S/11818/Add.5 و Corr.1) أفاد الامين العام بأن ممثلي اسرائيل وقعوا أيضا على الاتفاق الذى أصبح بذلك سارى المفعول . وأرفق بالتقرير النص الكامل للبروتوكول والخرائط المتصلة بالموضوع .

(هـ) تمديد ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة حتى ٢٤ تشرين الأول/ اكتوبر ١٩٧٦ .

'١' تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥

٢٤ - قدم الأمين العام ، فيما يتعلق بانتهاء ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة في ٢٤ تشرين الأول/اكتوبر، تقريرا بتاريخ ١٧ تشرين الاول/اكتوبر (S/11849) يغطي الفترة الممتدة من ١٥ تموز/يوليه الى ١٦ تشرين الاول/اكتوبر ، ويقدم صورة شاملة للأنشطة التي اضطلعت بها القوة عملا بالولاية التي قررها مجلس الأمن . وبعد أن وصف الامين العام تكوين القوة وتوزيعها وكذا أماكن ايوائها أوجز أنشطة قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة خلال الفترة المستعرضة ، وأشار الى أن القوة واصلت تنفيذ المهام المحددة المنوطة بها بموجب الاتفاق المصرى الاسرائيلي بشأن فض الاشتباك بين القوات، المؤرخ في ١٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٤ . ولاحظ أن مشكلة تقييد حرية تنقل أفراد بعض الفصائل مازالت قائمة على الرغم مما بذله هو وقائد القوة من جهود ، وأكد من جديد موقف القائل بأنه يجب أن تعمل القوة كوحدة عسكرية متكاملة وفعالة تخدم جميع فصائلها على قدم المساواة تحت قيادة القوة.

٢٥ - وفيما يتعلق بالمسؤوليات الموكلة الى القوة بموجب الاتفاق المعقود بين مصر واسرائيل المؤرخ في ٤ أيلول/سبتمبر والتي جرى توضيحها بعد ذلك في البروتوكول المؤرخ في ٢٢ أيلول/سبتمبر، فقد

Digitized by UNOG Library

ذكر الامين العام أن هذه المسؤوليات أكثر شمولا من تلك التي كانت تضطلع بها القوة بموجب الاتفاق المصرى ـ الاسرائيلي بشأن فض الاشتباك بين القوات المؤرخ في ١٨ كانون الثاني /يناير ١٩٧٤ وأن مناطق عملها الجديدة ستكون أكبر بكثير . ويشمل الافراد والعتاد الحربي الذى يعتبر لازما لتمكين القوة من العمل على نحو كاف تعزيز فصائل قوة الطوارئ غير المعنية بالسوقيات بحوالي ٧٥٠ شخصا من جميع الرتب ؛ ودعم فصيلة السوقيات الهولندية بمقدار ٥٠ ضابطا وفردا وفصيلة السوقيات الكندية بمقدار ٣٦ فردا ، وتعزيز الوحدة الجوية بأربع طائرات هليكوبتر وطائرة من طراز بفالو وطائرتين من طراز ستوك (للاقلاع والهبوط في مسافات قصيرة) بأطقمها ، وانشاء وحدة بحرية من أربع سفن لأعمال الدوريات الساحلية.

٢٦ـ وفيما يتعلق بالجوانب المالية ذكر أن الزيادة في تكاليف القوة خلال فترة سنة واحدة تنتهي في ٢٤ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٦ تقدر بصفة مبدئية بمبلغ ٣٢ مليون دولار علاوة على الحد المرخص به في العام الماضي والذى يبلغ ٦٥ مليون دولار .

٢٧ـ وفيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول /اكتوبر ١٩٧٣ ، ذكر الامين العام بأن الجهود التي بذلت على عدة مستويات لتعزيز تنفيذ القرار والتي أشار اليها في تقريره السابق (S/11758) استمرت خلال الفترة المستعرضة . وأشار في هذا الصدد على نحو خاص الى المادة الاولى من الاتفاق بين مصر واسرائيل المؤرخ في ٤ أيلول /سبتمبر ١٩٧٥ والذى أتفقت فيه الحكومتان على وجوب حل الصراع القائم بينهما بالوسائل السلمية وأعربتا عن تصميمهما على التوصل الى تسوية نهائية عن طريق المفاوضات كما يطلب القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) .

٢٨ـ وفي الختام ، حذر الامين العام من أنه على الرغم من الهدوء الذى يسود القطاع ، وعلى الرغم من أن اتفاق أيلول /سبتمبر ١٩٧٥ يشكل تطورا هاما ، فان أى تراخ في البحث عن تسوية شاملة قد يكون خطيرا في الشهور المقبلة ، وأعرب عن أمله في أن يبذل جميع الاطراف المعنية جهودا عاجلة لمعالجة مشكلة الشرق الأوسط من جميع جوانبها وكرر اقتناعه بأن وجود قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة مايزال ضروريا . وبناء على ذلك فهو يوصى بتمديد ولايتها .

٢ ' النظر في المسألة في الجلسة ١٨٥١ (٢٣ تشرين الأول /أكتوبر ١٩٧٥)

٢٩ـ أدرج مجلس الأمن في جدول أعمال جلسته ١٨٥١ المعقودة في ٢٣ تشرين الأول /اكتوبر ١٩٧٥ بدون اعتراض البند التالي :

" الحالة في الشرق الأوسط :

" تقرير الامين العام عن قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة (S/11849) " .

٣٠ ـ وأعلن الرئيس ان امام المجلس مشروع قرار (S/11856) أعد أثناء المشاورات التي جرت بين أعضاء المجلس الذين اتفقوا ، على ان يكون القاء البيانات حوله عقب التصويت . وفيما يلي نص مشروع القرار :

Digitized by UNOG Library

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يشير الى قراراته ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر و ٣٤٠ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٥ تشرين الاول/اكتوبر و ٣٤١ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٣ و ٣٤٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ٨ نيسان/أبريل و٣٦٢ (١٩٧٤) المؤرخ في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٤ و ٣٦٨ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٧ نيسان/أبريل و ٣٧١ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٥ ،

" وقد نظر في تقرير الامين العام عن قوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة (A/11849)،

" وقد لاحظ تطورات الحالة في الشرق الاوسط ،

" وقد لاحظ كذلك رأى الامين العام القائل أن أى تقدم في البحث عن تسوية شاملة تتناول جميع نواحي مشكلة الشرق الاوسط يمكن ان يكون ذا خطورة خاصة في الاشهر القادمة وأنه يأمل ، لذلك ، في أن يضطلع كل المعنيين ببذل جهود عاجلة ترمي الى معالجة مشكلة الشرق الاوسط من كل جوانبها وذلك بقصد الحفاظ على الهدوء في المنطقة فضلا عن الوصول الى الحل الشامل الذى دعا اليه مجلس الأمن في قراره ٣٣٨ (١٩٧٣) ،

" ١— يقرر

(أ) أن يطلب الى الاطراف المعنية أن تنفذ فورا قرار مجلس الأمن ٣٣٨ (١٩٧٣) ؛

(ب) أن يجدد ولاية قوة الطوارئ التابعة للأمم المتحدة لفترة سنة واحدة ، أى حتى ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ؛

(ج) أن يطلب الى الامين العام أن يقدم في نهاية هذه الفترة تقريرا عن تطورات الحالة وعن الخطوات المتخذة لتنفيذ قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) ؛

"٢ — ويعرب عن ثقته بتوخي أقصى درجة من الكفاءة والاقتصاد في أمر الحفاظ على القوة" .

٣١— وقبل التصويت أشار الأمين العام الى التعزيزات الجديدة اللازمة للقوة من الأفراد والعتاد للاضطلاع بالمهام المنوطة بها بمقتضى الاتفاق المبرم بين مصر واسرائيل ، وكذا الى العبء المالي الجديد الذى تفرضه تلك التعزيزات على المنظمة . وأكد للمجلس أنه عند نظره في التوصيات الواردة من الميدان في هذا الخصوص ، كان يضع في الاعتبار ضرورة تحقيق الحد الأقصى الممكن من الاقتصاد الذى يتسق مع اضطلاع القوة بمهامها على نحو فعال .

٣٢ — ثم تلا الرئيس رسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر من وزير الخارجية المصرية ذكر فيها أن حكومته توافق على تمديد ولاية القوة مرة أخرى لمدة سنة واحدة لغاية ٢٤ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ .

Digitized by UNOG Library

قرار : اعتمد مجلس الأمن في الجلسة ١٨٥١ المعقودة في ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ مشروع القرار (S/11856) بأغلبية ١٣ صوتا مقابل لاشيء ، بوصفه القرار ٣٧٨ (١٩٧٥) . ولم يشترك عضوان (الصين والعراق) في التصويت.

٣٣ـ وعقب التصويت استمع المجلس الى بيانات من ممثلي كل من العراق ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة ، واليابان ، والاتحاد السوفياتي ، والولايات المتحدة الامريكية ، والصين وموريتانيا وغيانا وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وايطاليا ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وكوستاريكا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة . وتكلم الرئيس بصفته ممثل السويد .

(و) الرسائل الأخرى الواردة الى مجلس الأمن خلال الفترة من ٢٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

٣٤ـ أشار الأمين العام في رسالة مؤرخة في أول كانون الأول/ديسمبر (S/11896) الى ما ذكره في تقريره عن قوة الطوارىء التابعة للأمم المتحدة المؤرخ في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر (S/11849) بشأن ضرورة اضافة وحدة بحرية للاضطلاع بواجبات الدوريات الساحلية وذلك نتيجة للمهام الجديدة المسندة الى القوة بموجب الاتفاق بين مصر واسرائيل المؤرخ في ٤ أيلول/سبتمبر. وأبلغ المجلس أنه عقب اجراء مشاورات حول الموضوع ، أعربت حكومة ايران عن استعدادها لتقديم وحدة بحرية لتخدم مع قوة الطوارىء التابعة للأمم المتحدة ، وأنه يقترح قبول ذلك العرض.

٣٥ـ في مذكرة مؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٧٦ (S/12089) ذكر رئيس مجلس الأمن أن الأمين العام أبلغه في ٢٠ أيار/مايو ، فيما يتعلق بحاجة قوة الطوارىء التابعة للأمم المتحدة الى أربع طائرات هليكوبتر بأطقمها ، أنه أفادت الحكومة الكندية بأنها لا تستطيع قبول طلبه فقد أعربت الحكومة الاسترالية عن استعدادها لتقديم الطائرات . ثم لاحظ أنه ازاء عدم وجود اعتراض من قبل الطرفين على الحاق الطائرات الاسترالية بقوة الطوارىء التابعة للأمم المتحدة ، فانه يقترح قبول العرض الذى تقدمت به الحكومة الاسترالية . وفي ٢٧ أيار/مايو أبلغ رئيس مجلس الأمن الأمين العام أن المجلس أحاط علما حسب الأصول باعتزامه قبول عرض الحكومة الاسترالية بالرغم من أن الاتحاد السوفياتي قد أبدى تحفظات حول أية نفقات اضافية ، وأن الصين وليبيا قد تنصلتا من المسألة .

Digitized by UNOG Library

٢ - قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

(أ) الرسائل الواردة الى المجلس في تموز/يوليه ١٩٧٥

٣٦ - في مذكرة مؤرخة في ٩ تموز/يوليه (S/11750) ، اشار رئيس مجلس الامن الى أن الامين العام قد أبلغه في ٧ تموز/يوليه بعزمه ، اذا وافق على ذلك مجلس الامن ، على تعيين الكولونيل هانز فيليب قائدا لقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، كما اشار الى انه اجرى مشاورات مع اعضاء مجلس الامن ، ابلغ الامين العام على اثرها ، في ٨ تموز/يوليه ، ان المجلس قد وافق على التعيين المقترح وأن الصين عزلت نفسها عن الموضوع .

٣٧ - وفي مذكرة مؤرخة في ٢٢ تموز/يوليه (S/11768) ، ذكر الرئيس ان الامين العام ابلغه في ٣ تموز/يوليه برغبة حكومة بيرو في سحب الفصيلة التابعة لها من قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك اعتبارا من ٢٠ تموز/يوليه . ونظرا لفشل الجهود التي بذلت من اجل ايجاد فصيلة تحل محلها من أحد بلدان امريكا اللاتينية ، فقد اتصل الامين العام بحكومات تابعة لمجموعات اقليمية اخرى . كما ذكر ان الامين العام قام ، خلال المشاورات التي دارت في ٢١ تموز/يوليه ، بابلاغ المجلس أن حكومة ايران قد اعربت عن استعدادها لتقديم فصيلة . وفي نفس اليوم ، ابلغ رئيس المجلس الامين العام ان المجلس قد وافق على الفصيلة البديلة المقترحة ، واضعا في اعتباره الحاجة الى الحفاظ على فعالية القوة مع مراعاة المبدأ المقبول ، مبدأ التوزيع الجغرافي العادل ، وان الصين قد عزلت نفسها عن هذا الموضوع .

(ب) تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لغاية ٣٠ أيار/مايو ١٩٧٦

'١' تقرير الامين العام المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥

٣٨ - قبل انتهاء ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم الامين العام الى مجلس الامن في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر (S/11883) ، تقريرا يتضمن عرضا لانشطة القوة خلال الفترة الممتدة من ٢٢ أيار/مايو الى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ . وذكر الامين العام ان الحالة في منطقة عمليات قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ظلت خلال تلك الفترة هادئة بشكل عام وأن كلا الطرفين قد واصل الالتزام عموما بوقف اطلاق النار وباتفاق فض الاشتباك بين القوات . وعلى الرغم من أن الترتيبات التي وضعت لتأمين حرية التنقل للقوة لم تف بما هو منصوص عليه في بروتوكول اتفاق فض الاشتباك ، فقد استمر بذل الجهود من اجل التوصل الى قبول ذلك المبدأ قبولا تاما . وفضلا عن ذلك ، واصلت فرق ازالة الالغام التابعة لقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك عملها وزادت من رقعة المنطقة الصالحة لدوريات المشاة والسيارات . وذكر ايضا أن الجهود الرامية الى المساعدة على تنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) قد استمرت على عدة مستويات ، بما في ذلك الاتصالات الدائرة بين رئيسي مؤتمر جنيف للسلام في الشرق الاوسط وبينهما وبين الاطراف الاخرى المهتمة بالامر . واشار الى انه ظل يشارك في تلك الجهود وأن الزيارة التي يقوم بها للمنطقة انما ترتبط مباشرة بتلك الجهود .

Digitized by UNOG Library

٣٩ — وقد لاحظ الامين العام ان الهدوء السائد ظل هدوءا مزعزعا ، نظرا لأن اتفاق فض الاشتباك ليس اتفاق سلام وانما هو مجرد خطوة نحو اقامة سلم عادل ودائم على اساس قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) . ورأى ان استمرار وجود قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ضرورى للمحافظة على الهدوء في القطاع الاسرائيلي — السورى ، ولخلق جو يسمح ببذل المزيد من الجهود من اجل السلام وللمساعدة في بذل مثل هذه الجهود اذا اقتضت الحاجة . واضاف الامين العام انه قائم بزيارة المنطقة في ذلك الوقت لمناقشة الحالة من كافة جوانبها مع الاطراف المعنية وسيقدم في اقرب وقت ممكن تقريرا الى مجلس الامن حول مسألة تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك .

٤٠ — وفي تقرير آخر مؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11883/Add.1) ، ذكر الامين العام انه اجرى بين ٢٢ و ٢٧ تشرين الثاني / نوفمبر محادثات في الشرق الاوسط مع زعماء الاردن واسرائيل والجمهورية العربية السورية ولبنان ومصر .

٤١ — واشار الى ان رئيس الجمهورية العربية السورية اعرب عن خيبة امله الشديدة لعدم احراز اى تقدم في عملية التفاوض فيما يختص ببلده منذ انشاء قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك في عام ١٩٧٤ . واضاف انه ان لم يتوفر الامل في احراز تقدم في عملية التفاوض ، فانه يتعذر على حكومته ان توافق على تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك . وبيّن ان حكومته تود أن يعالج مجلس الامن جوهر مشكلة الشرق الاوسط ، بما في ذلك المسألة الفلسطينية ، ولكنها لن تشترك في مؤتمر جنيف للسلام او في اى محفل آخر ما دامت منظمة التحرير الفلسطينية ليست من المشتركين فيه . وذكر الامين العام انه ، على اثر مباحثات واسعة النطاق ، اعلن رئيس الجمهورية العربية السورية استعداده للموافقة على تجديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لمدة ستة أشهر اخرى ، بشرط أن يعقد مجلس الامن اجتماعا آخر في كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ لمناقشة جوهر مشكلة الشرق الاوسط ، بما في ذلك المسألة الفلسطينية ، وباشتراك ممثلين لمنظمة التحرير الفلسطينية .

٤٢ — وبيّن الامين العام ان اسرائيل ابلغته انها تعتبر قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك جزءا لا يتجزأ من اتفاق أيار / مايو ١٩٧٤ لفض الاشتباك بين القوات الاسرائيلية والسورية وانها لا تزال تعارض ربط تمديد ولاية القوة باجراء مفاوضات اخرى . كما انها على استعداد للتفاوض في اى وقت مع الجمهورية العربية السورية ولكن ليس مع منظمة التحرير الفلسطينية. ومتى تم تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، فان اسرائيل تكون على استعداد للاشتراك في مؤتمر جنيف للسلام عندما ينعقد من جديد على أن يكون مفهوما أن لا يحضر المؤتمر غير المشتركين الاصليين . وترى اسرائيل ان قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) يوفر اساسا للمفاوضات ولكنها لا تقبل ان يعتبر مجلس الامن هيئة التفاوض لمشكلة الشرق الاوسط .

٤٣ — وذكر الامين العام ان محادثاته مع زعماء الاردن ولبنان ومصر كانت مفيدة للغاية وانها اسهمت الى حد كبير في فهمه للحالة في الشرق الاوسط بوجه عام .

٤٤ — وفي الختام ، كرر الامين العام الاعراب عن ايمانه بأن وجود قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ضرورى ليس فقط للمحافظة على الهدوء في القطاع الاسرائيلي — السورى بل كذلك يخلق جو يسمح ببذل مزيد من الجهود من اجل التفاوض . وقال انه يقترح ، وفي ضوء المشاورات التي اجراها ،

Digitized by UNOG Library

تمديد ولاية القوة لفترة ستة اشهر اخرى ، على افتراض ان المجلس سيتوصل الى اتفاق على قرار مماثل ، واضعا في اعتباره المواقف التي ابدتها الاطراف .

'٢' النظر في المسألة في الجلسة ١٨٥٦ (٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥)

٤٥ — في الجلسة ١٨٥٦ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول اعماله :

" الحالة في الشرق الاوسط :

" تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/11883 و Add.1)" .

٤٦ — وجه الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/11888) تبنته جمهورية تنزانيا المتحدة وجمهورية الكاميرون المتحدة وغيانا وموريتانيا والى مشروع بيان (S/11889) قدمته هذه الدول ايضا ، وتم الاتفاق على ان يقرأه هو لتسجيله في محضر الجلسة وذلك بعد تصويت المجلس على مشروع القرار .

٤٧ — ثم قدم ممثل غيانا مشروع القرار (S/11888) وفيما يلي نصه :

" ان مجلس الامن ،

" وقد نظر في تقرير الامين العام (S/11883 و Add.1) عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ،

" وقد أحاط علما بالمباحثات التي اجراها الامين العام مع جميع الاطراف المعنية بشأن الحالة في الشرق الاوسط (S/11883 و Add.1) ،

" واذ يعرب عن قلقه لاستمرار حالة التوتر في المنطقة ،

" يقرر :

" (أ) أن يجتمع مرة اخرى في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ لمواصلة مناقشته لمشكلة الشرق الاوسط بما فيها قضية فلسطين ، واضعا في اعتباره جميع قرارات الامم المتحدة المتعلقة بهذا الموضوع ؛

" (ب) أن يجدد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة ستة اشهر اخرى ؛

" (ج) ان يطلب الى الامين العام اعلام مجلس الامن بما يستجد من تطورات " .

٤٨ — وقد ألقى ممثل الولايات المتحدة بيانا موجزا ، ثم شرع المجلس في التصويت .

القرار : في الجلسة ١٨٥٦ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الامن مشروع القرار (S/11888) بأغلبية ١٣ صوتا ضد لا شيء بوصفه القرار ٣٨١ (١٩٧٥) . ولم يشترك عضوان (الصين والعراق) في التصويت .

Digitized by UNOG Library

٤٩ — وطبقا للاتفاق الذى تم التوصل اليه اثناء المشاورات التي جرت بين الاعضاء ، تلا الرئيس البيان التالي (S/11889) :

" من المفهوم لدى غالبية الدول الاعضاء في مجلس الامن انه عندما يجتمع المجلس من جديد في ١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ وفقا للفقرة (أ) من قرار مجلس الامن ٣٨١ (١٩٧٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، ستوجه الدعوة الى ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في المناقشة .

٥٠ — وعقب التصويت تكلم الامين العام وممثلو كل من الصين وموريتانيا وجمهورية الكاميرون المتحدة والعراق وكوستاريكا واليابان وفرنسا والمملكة المتحدة وايطاليا وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة والسويد وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وتكلم الرئيس بوصفه ممثلا لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

(ج) الرسائل الواردة من الاطراف في تشرين الثاني / نوفمبر وكانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

٥١ — في مذكرة شفوية مؤرخة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11885) ، احال ممثل الجمهورية العربية السورية نص رسالة موجهة الى قائد قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، قدم فيها المندوب السورى لدى لجنة الهدنة الاسرائيلية — السورية المشتركة اتهامات تتعلق بانتهاكين اسرائيليين لاتفاق جنيف الخاص بفض الاشتباك أديا الى مصرع شخصين ، وطلب اتخاذ تدابير للحيلولة دون تكرار امثال تلك الافعال .

٥٢ — وفي رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11882) ، قدم ممثل اسرائيل وصفا للحوادث التي وقعت في ٢٨ تشرين الاول / اكتوبر و ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ، عندما قامت العناصر الارهابية بمهاجمة اهداف مدنية في اسرائيل من الجمهورية العربية السورية ، وأكد مسؤولية الحكومة السورية الخاصة عن مثل هذه الافعال التي تشكل خرقا خطيرا لاتفاق فض الاشتباك . وقد رفض ممثل الجمهورية العربية السورية تلك الاتهامات في رسالة مؤرخة في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11886) ، أعلن فيها ان اتفاق فض الاشتباك لا يتضمن شيئا يمكن تفسيره بأنه يفرض اية مسؤولية على الحكومة السورية فيما يتعلق بالصراع الذى يخوضه المقاتلون الفلسطينيون في سبيل التحرير . وفي رسالة اخرى مؤرخة في ٣ كانون الاول / ديسمبر (S/11894) ، رد ممثل اسرائيل قائلا ان اتفاق فض الاشتباك يلزم كلا الجانبين بمنع اية انتهاكات لوقف اطلاق النار يكون منشؤها في اقليم اى منهما .

(د) تمديد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لغاية ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

'١' تقرير الامين العام المؤرخ في ٢٤ أيار / مايو ١٩٧٦

٥٣ — بما أن ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، البالغة ستة اشهر ، كانت ستنتهي

Digitized by UNOG Library

في ٣٠ أيار/ مايو ١٩٧٦ ، فقد قدم الامين العام تقريرا شاملا عن عمليات القوة يتناول الفترة الممتدة من ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر الى ٢٤ أيار/مايو ١٩٧٦ (S/12083 و Add.1) .

٥٤ — وقد ذكر الامين العام ان القوة واصلت الاشراف على منطقة الفصل وتفتيش مناطق تحديد الاسلحة والقوات ، ومن ثم ساهمت في الحفاظ على وقف اطلاق النار . وقد استمر الليفتنانت جنرال انزيو سيلاسفو، بوصفه المنسق الرئيسي لبعثات الامم المتحدة لحفظ السلام ، في الاشتراك في اتصالات عالية المستوى وكذلك ، كلما تطلب الامر ، في الاجتماعات التي تعقد بين الممثلين العسكريين لكل من اسرائيل والجمهورية العربية السورية فيما يتعلق بعمل القوة .

٥٥ — وفيما يتعلق بالنواحي المالية ، بيّن الامين العام انه لو جدد مجلس الامن ولاية القوة الى ما بعد ٣١ أيار/مايو ، فان التكاليف اللازمة للابقاء على القوة لغاية ٣١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٦ ستكون ضمن حدود اذن الدخول في الالتزامات الصادرة عن الجمعية العامة .

٥٦ — وقدم الامين العام في ٢٧ أيار/مايو ، عقب رحلته الى دمشق ، تقريرا اضافيا ، لاحظ فيه ان الحالة في منطقة عمليات قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ظلت هادئة ، وانه لم تقع اية حوادث ذات طابع خطير ؛ ومع ذلك ، فان الحالة في الشرق الاوسط بوجه عام لا تزال متوترة وغير مستقرة وستتزايد خطورتها ما لم يتم احراز تقدم نحو اقامة سلم عادل ودائم في المنطقة .

٥٧ — وأشار الامين العام الى ان الجهود التي تبذل لتنفيذ قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) قد استمرت على عدة مستويات ، بما في ذلك الاتصالات التي يقوم بها مع كافة الاطراف المعنية ، وكذا مع رئيسي مؤتمر جنيف للسلام في الشرق الاوسط ، كما انه يعتزم مواصلة جهوده الرامية الى استئناف عملية التفاوض التي دعا اليها مجلس الامن . وقال الامين العام انه يرى ، والظروف هذه ، ان وجود قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك امر اساسي ؛ وعليه ، فانه يوصي بتمديد ولاية القوة لفترة ستة اشهر اخرى لغاية ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ، وهو اقتراح وافقت عليه حكومتا اسرائيل والجمهورية العربية السورية .

٢' النظر في المسألة في الجلسة ١٩٢٣ (٢٨ أيار/مايو ١٩٧٦)

٥٨ — في الجلسة ١٩٢٣ المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول أعماله :

" الحالة في الشرق الاوسط :

" تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/12083 و Add.1)" .

٥٩ — وأدلى الامين العام ببيان .

٦٠ — وقدم ممثل غيانا مشروع قرار (S/12088) تبنّته كل من باكستان ، وبنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، ورومانيا ، وغيانا ، وفيما يلي نصه :

Digitized by UNOG Library

"ان مجلس الامن ،

"وقد نظر في تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/12083 و Add.1) ،

"وقد لاحظ الجهود المبذولة من اجل اقامة سلم دائم وعادل في منطقة الشرق الاوسط والتطورات الحاصلة في الحالة في المنطقة ،

"واذ يعرب عن قلقه لحالة التوتر السائدة في المنطقة ،

"يقرر :

"(أ) ان يطلب الى الاطراف المعنية القيام فورا بتنفيذ قرار مجلس الامن ٣٣٨ (١٩٧٣) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٣ ؛

"(ب) ان يجدد ولاية قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك لفترة ستة اشهر أخرى ؛

"(ج) ان يطلب الى الامين العام ان يقدم اليه في نهاية هذه الفترة تقريرا عن تطورات الحالة وعن التدابير المتخذة من اجل تنفيذ القرار ٣٣٨ (١٩٧٣) " .

القرار : اعتمد مجلس الامن في جلسته ١٩٢٣ المعقودة في ٢٨ أيار/مايو ١٩٧٦ مشروع القرار (S/12088) الذى قدمته الدول الست بأغلبية ١٣ صوتا مقابل لا شيء بوصفه القرار ٣٩٠ (١٩٧٦) . ولم يشترك عضوان (الجمهورية العربية الليبية والصين) في التصويت .

٦١ - وعقب التصويت تكلم ممثلو كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وايطاليا ، وباكستان وبنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية ، ورومانيا ، والسويد ، والصين ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة الامريكية ، واليابان ، وتكلم الرئيس بوصفه ممثلا لفرنسا . كذلك أدلى ممثلا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة ببيانات أخرى .

٣ - الحالة في قطاع اسرائيل - لبنان

(أ) تقارير هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة

٦٢ - ظلت الحالة في قطاع اسرائيل - لبنان خلال الفترة المستعرضة ، موضوع عدة تقارير عن مركز وقف اطلاق النار في القطاع قدمها رئيس هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة واحالها الامين العام الى مجلس الامن . وخلال الفترة الممتدة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ ، اصدر رئيس الهيئة تقارير شهرية قام فيها بتقييم معدل وقوع الحوادث في القطاع ، وعدد حوادث اطلاق النار عبر خط الهدنة الفاصل او حوادث عبور هذا الخط وفقا لتقارير مخافر المراقبة التابعة لهيئة مراقبة الهدنة ، ومعدل تحليقات الطائرات النفاثة فوق الاراضي اللبنانية ، والشكاوى

Digitized by UNOG Library

المقدمة من الطرفين ونتائج تحقيقات هيئة مراقبة الهدنة . وصدرت هذه التقارير في شكل اضافات للوثيقة S/11663 . وقد قام رئيس الهيئة ايضا ، عند الاقتضاء ، باصدار تقارير خاصة حول حوادث او شكاوى فردية من الطرفين .

٦٣ — وفي تقريرين يتناولان شهر حزيران/يونيه ١٩٧٥ احدهما مؤرخ في ١٦ حزيران/يونيه والاخر في ١ تموز/يوليه (S/11663/Add.5 و Add.6) ، اشار رئيس الهيئة الى أن النشاط في القطاع ظل منخفض المستوى . ففي ١٥ حزيران/يونيه اغارت احدى الطائرات الاسرائيلية النفاثة على قرية لبنانية وقذفتها بالقنابل والصواريخ ، محدثة اضرارا مادية . وقد قدم لبنان ٥٥ شكوى حول هجمات المدفعية ضد الاراضي اللبنانية ، او تحليقات النفاثات الاسرائيلية فوقها ، او قيام السفن التابعة للبحرية الاسرائيلية باختراق للمياه الاقليمية اللبنانية .

٦٤ — وخلال شهر تموز/يوليه ، قدم رئيس الهيئة ثلاثة تقارير خاصة (S/11663/Add.7-9) ، أشار فيها الى ازدياد النشاط ، وخاصة في ٦ — ٧ تموز/يوليه ، و ١٩—٢٠ ، و ٢٣ تموز/يوليه . وذكر التقرير الشامل لشهر تموز/يوليه ٧٩ حادث اطلاق نار عبر خط الهدنة الفاصل او عبر الخط بين لبنان والاراضي السورية التي تحتلها اسرائيل ، و ٤ حوادث اطلاق نار عبر المياه الاقليمية اللبنانية او داخلها ، و ٥ حوادث عبور حدود و ٤٣ حادث تحليق للنفاثات الاسرائيلية فوق الاراضي اللبنانية . وقد قدمت السلطات اللبنانية ٩١ شكوى كان بعضها موضوع تحقيقات واستقصاءات من جانب هيئة الامم المتحدة لمراقبة الهدنة .

٦٥ — وخلال شهر آب/اغسطس ، تم تقديم ثلاثة تقارير خاصة (S/11663/Add. 11-13) تتعلق بحادث اطلاق نار في ٤ آب/اغسطس ، وبغارة جوية شنّتها طائرة نفاثة على قريتين لبنانيتين في ٢٠ آب/اغسطس وحادث بتبادل اطلاق النار في ٢٩/٣٠ آب/اغسطس . وجاء في احد التقارير (S/11663/Add.14) ان النشاط كان مرتفعا نسبيا طيلة الشهر بوجه عام ، بيد ان الجانب الاكبر منه في الجزء الغربي من القطاع . وقد اشارت التقارير الى انه كانت هناك ١١١ حادث اطلاق نار عبر خط الهدنة الفاصل او عبر الخط بين لبنان والاراضي السورية التي تحتلها اسرائيل . واشارت ايضا الى انه وقعت ٣٧ حادث تحليق من جانب الطائرات الاسرائيلية فوق الاراضي اللبنانية ، وكذا تحليقات قامت بها نفاثات مجهولة الهوية . وفي تلك الفترة ، قدمت لبنان ٩٥ شكوى حول عدة انتهاكات جوية وأرضية من جانب اسرائيل .

٦٦ — وفي شهر أيلول/سبتمبر ، قدم تقرير خاص واحد (S/11663/Add.15) بشأن شكوى لبنان من قيام النفاثات الاسرائيلية بالاغارة على قريتين ساحليتين في ٣ أيلول/سبتمبر . وقد اشار التقرير الذى يتناول الشهر بأكمله (S/11663/Add.16) الى ان النشاط ظل مرتفعا نسبيا خلال النصف الاول من الشهر ولكنه انخفض انخفاضا طفيفا خلال النصف الثاني . وقد سجل مراقبو الامم المتحدة ١٠١ من حوادث اطلاق نار عبر خط الهدنة الفاصل . وخلال تلك الفترة ، قدم لبنان ٨٠ شكوى حول تحليقات النفاثات الاسرائيلية فوق اراضيه ، وقيام السفن التابعة للبحرية الاسرائيلية باختراق المياه الاقليمية اللبنانية ، واطلاق النار على اهداف واقعة داخل الاراضي اللبنانية .

Digitized by UNOG Library

٦٧ — وخلال شهرى تشرين الاول/اكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر لم ترد اية تقارير خاصة . ويتبين من التقريرين عن هذين الشهرين (S/11663/Add.17 و Add.18) ، ان الحوادث في القطاع سارت على نفس النمط الذى سارت عليه في الاشهر السابقة ، فوقع ١١٥ حادث اطلاق نار عبر خط الهدنة الفاصل ، وعدة تحليقات للنفاثات الاسرائيلية فوق الاراضي اللبنانية وقدمت ١٣٥ شكوى لبنانية حول انتهاك اسرائيل لوقف اطلاق النار .

٦٨ — وفي تقرير خاص مؤرخ في ٢ كانون الاول/ديسمبر (S/11663/Add.19) ، اشير الى أن النفاثات الاسرائيلية قد شنت غارة بالقرب من قرية النبطية . واشار التقرير الذى يتناول التطورات الحاصلة خلال شهر كانون الاول/ديسمبر (S/11663/Add.20) الى وقوع ٤٢ حادث اطلاق نار عبر خط الهدنة الفاصل استخدمت فيها مدافع الهاون والاسلحة الاوتوماتيكية والمدافع العادية . وذكر التقرير ايضا وقوع ٢٦ حادث تحليق من جانب النفاثات الاسرائيلية . وقد قدمت السلطات اللبنانية ٦٠ شكوى حول قيام القوات الاسرائيلية باطلاق النار على الاراضي اللبنانية ، وقيام النفاثات الاسرائيلية بالتحليق فوق لبنان واختراق دوريات تابعة للقوات الاسرائيلية للاراضي اللبنانية .

٦٩ — وقد أشار التقريران اللذان يتناولان شهرى كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٧٦ (S/11663/Add.21 و Add.23) الى انخفاض مستوى النشاط خلال هذين الشهرين . وقدم تقرير خاص (S/11663/Add.22) مؤرخ في ٢٧ شباط/فبراير بشأن شكوى من لبنان تقول أن قوة اسرائيلية اخترقت الاراضي اللبنانية في ٢٦ شباط/فبراير ، ونسفت منزلا واحدثت اضرارا مادية وتسببت في مقتل مواطن لبناني . وقدم تقرير خاص آخر مؤرخ في ٣ آذار/مارس (S/11663/Add.24) بشأن شكوى من لبنان تقول ان القوات الاسرائيلية نسفت منزل في قرية اخرى ، محدثة اضرارا مادية ، كما اختطفت ثلاثة مواطنين لبنانيين .

٧٠ — واشارت التقارير التي تناولت التطورات الحاصلة في آذار/مارس و نيسان/ابريل و أيار/مايو (S/11663/Add.25-27) الى ان النشاط ظل منخفض المستوى ، مع وقوع عدد اقل من حوادث اطلاق النار عبر خط الهدنة الفاصل وورود عدد اقل من الشكاوى من السلطات اللبنانية . ومع ذلك ، فقد ظل افراد من القوات الاسرائيلية يحتلون يوميا ، خلال ساعات النهار، خمسة مواقع على الجانب اللبناني من خط الهدنة .

(ب) الرسائل المتضمنة شكاوى من الطرفين

٧١ — في الفترة ما بين ١٥ حزيران/يونيه و ١٢ أيلول/سبتمبر ، وجه ممثلا اسرائيل ولبنان عددا من الرسائل الى الامين العام تتضمن اتهامات و اتهامات مضادة بانتهاكات لاتفاق الهدنة العام لسنة ١٩٤٩ ولقرارات الامم المتحدة .

٧٢ — ففي رسالتين احداهما مؤرخة في ١٥ حزيران/يونيه والاخرى في ١٦ حزيران/يونيه (S/11726 و S/11728) ، ادعت اسرائيل ان مجموعة من اربعة أفراد تسللت من لبنان الى الاراضي الاسرائيلية واستولت على منزل في قرية تقع في الجليل الاعلى ، وتسببت في مقتل شخصين

Digitized by UNOG Library

واصابة ثلاثة آخرين بجراح . وقد قام الجنود الاسرائيليون بقتل الارهابيين الاربعة . وذكرت اسرائيل ان منظمة التحرير الفلسطينية ، التي اعلنت مسؤوليتها عن الهجوم ، تسيطر في الواقع على اجزاء من الاراضي اللبنانية وان الحكومة اللبنانية تتحمل مسؤولية كبيرة عن هذا الواقع . وبالاضافة الى ذلك ، فان الارهابيين التابعين لمنظمة التحرير الفلسطينية قد اطلقوا نيرانهم من الاراضي اللبنانية على مدن نهاريا وميتولا وقرية كفر جيلادى .

٧٣ - وفي رسالة مؤرخة في ١٦ حزيران/يونيه (S/11727) ، ذكر لبنان ان تشكيلا كبيرا من الفئات الاسرائيلية قد اغارت مرتين في اليوم السابق على قرية كفر شوبا ، وتسبب في مقتل شخص واحد واصابة ثلاثة آخرين بجراح وتدمير عدد كبير من المنازل .

٧٤ - وفي رسالة مؤرخة في ٧ تموز/ يوليه (S/11747) ، ذكر لبنان انه في الليلة السابقة ، قصفت المدفعية الاسرائيلية عددا من القرى في جنوب لبنان ، وتسببت في مقتل امرأة واحدة واصابة شخصين آخرين بجراح .

٧٥ - وفي رد مؤرخ في ٨ تموز/يوليه (S/11749) ، ذكرت اسرائيل ان لبنان قد حرف الحقائق بادعائه ان قرى مسالمة قد تعرضت للهجوم ، في حين ان العمليات قد وجهت في الواقع الى قواعد الارهابيين التابعة لمنظمة التحرير الفلسطينية في تلك المناطق التي تنطلق منها عمليات القتل ضد القرى الاسرائيلية .

٧٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ تموز/ يوليه (S/11755) ادعت اسرائيل انه في ١٣ تموز/يوليه ، قام الارهابيون التابعون لمنظمة التحرير الفلسطينية والموجودون في لبنان باطلاق النيران على قرية نهاريا ومناطق اخرى في اسرائيل ، مما ادى الى اصابة امرأتين بجراح .

٧٧ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ تموز/ يوليه (S/11776) ، ذكر لبنان ان قوات اسرائيلية عبرت الحدود الجنوبية في ٢٤ تموز/ يوليه فعمدت الى تدمير منزلين واختطاف سبعة أشخاص بينما قام جنود اسرائيليون باطلاق النيران عبر الحدود ، مما ادى الى مقتل شخصين واصابة عشرة آخرين بجراح .

٧٨ - وفي رسالتين احداهما مؤرخة في ٥ آب/اغسطس والاخرى في ٦ منه (S/11790 و S/11792) اشتكت اسرائيل من سلسلة من اعمال العنف قام بها اعضاء منظمة التحرير الفلسطينية انطلاقا من الاراضي اللبنانية ضد اسرائيل فيما بين ١٥ تموز/يوليه و ٦ آب/اغسطس وتسببت في مقتل جندى واحد وأحد الارهابيين واصابة عدة اشخاص آخرين بجراح . وادعت اسرائيل ان منظمة التحرير الفلسطينية تفاخر بأن عملياتها تقرها قرارات الجمعية العامة الاخيرة ، الامر الذى يعطي وزنا لتنبيهات اسرائيل الى ان تلك القرارات اصبحت مصدر تشجيع وتأييد للانشطة الارهابية التي تقوم بها منظمة التحرير الفلسطينية .

٧٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٦ آب/اغسطس (S/11791) ذكر لبنان أن القوات الاسرائيلية قامت في ٥ آب/اغسطس بشن هجوم برى وبحرى وجوى على مدينة صور الساحلية الواقعة في جنوب لبنان

Digitized by UNOG Library

وان السلاح الجوى الاسرائيلي قام بقصف اربع مدن في جنوبي لبنان . وقد تسبب ذلك في مقتل اربعة جنود لبنانيين وسبعةمن المدنيين واصابة اثني عشر شخصا بجراح وتدمير خمسة عشر منزلا .

٨٠ — وفي رسالة مؤرخة في ٢١ آب/اغسطس (S/11810 و Corr.1) ، اشتكى لبنان من ان الطائرات الاسرائيلية قامت في اليوم السابق بالاغارة على قريتين تقعان على اكثر من ١٥٠ كيلومترا من الحدود ، مما ادى الى مقتل ثلاثة من المدنيين واصابة خمسة عشر آخرين بجراح ؛وتدل هذه الغارات ، التي وقعت عشية قيام وزير خارجية الولايات المتحدة بمهمة سلام في الشرق الاوسط ، على ان اسرائيل غير مستعدة لخلق الظروف الضرورية لقيام سلم عادل ودائم في المنطقة .

٨١ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ آب/اغسطس (S/11817) ، قدمت اسرائيل شكاوى مفادها أن ارهابيين تابعين لمنظمة التحرير الفلسطينية قاموا بست هجمات ضد اسرائيل من الاراضي اللبنانية بين ٧ و ٢٠ آب/اغسطس ، واشارت الرسالة الى ان هذه الهجمات قد شنت خلال المفاوضات الرامية الى الوصول الى اتفاق مؤقت بين اسرائيل ومصر وان المقصود بها تقويض مهمة السلام التي يقوم بها وزير خارجية الولايات المتحدة .

٨٢ — وفي رسالتين احداهما مؤرخة في ٤ أيلول/سبتمبر واخرى في ١٢ منه (S/11821 و S/11822) اشتكى لبنان من ان اسرائيل قد ارتكبت خمسة اعمال عدوانية بين ٢٨ آب/أغسطس و ١١ أيلول/سبتمبر ، مستخدمة طائرات الفانتوم النفاثة ضد عدة مواقع ، بما في ذلك أحد مخيمات اللاجئين الفلسطينيين . وقد تسببت تلك الهجمات في تدمير كثير من المنازل ، والحاق خسائر ضخمة بممتلكات أخرى ، ومقتل طفلين ، واصابة ستة أشخاص آخرين بجراح .

(ج) طلبا عقد اجتماع للمجلس والنظر في المسألة في الجلسات ١٨٥٩ الى ١٨٦٢ (٤ — ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥)

٨٣ — في رسالة مؤرخة في ٣ كانون الاول/ديسمبر (S/11892) ، طلب ممثل لبنان عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن للنظر في الهجمات الجوية الواسعة النطاق التي شنتها اسرائيل في ٢ كانون الاول/ديسمبر على مخيمات اللاجئين والقرى في عدة اجزاء من لبنان وتسببت في خسائر جسيمة بين الاهالي المدنيين .

٨٤ — وفي رسالة مؤرخة في اليوم نفسه (S/11893) ، طلب ممثل مصر ايضا عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن لمناقشة الهجوم الاسرائيلي كما طلب السماح لمنظمة التحرير الفلسطينية بالاشتراك في المناقشة .

٨٥ — وفي رسالة مؤرخة في ٤ كانون الاول/ديسمبر (S/11897) ، احال ممثل الجزائر نص الاعلان الذى اقرته لجنة التنسيق لدول عدم الانحياز تطلب فيه من مجلس الامن ادانة العمل العدواني الذى قامت به اسرائيل واتخاذ الخطوات اللازمة لمنع هذا البلد من شن هجمات ضد جيرانه ونشر الرعب بين اللاجئين الفلسطينيين .

Digitized by UNOG Library

٨٦ — وفي الجلسة ١٨٥٩ المعقودة في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، ادرج مجلس الامن البند التالي في جدول اعماله :

" الحالة في الشرق الاوسط :

" (أ) الرسالة المؤرخة في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ والموجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثل لبنان الدائم لدى الامم المتحدة (S/11892) ؛

" (ب) الرسالة المؤرخة في ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ والموجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثل مصر الدائم لدى الامم المتحدة (S/11893) " .

٨٧ — وقد عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي الجمهورية العربية السورية ولبنان ومصر ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٨٨ — وقد وجه الرئيس الانتباه الى طلب مصر دعوة منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة والى اقتراح مماثل قدم خلال مشاورات ممثلي جمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والعراق ، وغيانا ، وموريتانيا . واشار الرئيس الى أن اقتراح هذه الدعوة لم يقدم بموجب المادة ٣٧ او المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، ولكنه اذا نال موافقة المجلس ، فانه سيؤدي الى منح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق الاشتراك التي تمنح لدولة عضو حين تدعى الى الاشتراك في المناقشة بمقتضى المادة ٣٧ .

٨٩ — وقبل ان يشرع المجلس في التصويت ، تكلم بشأن الاقتراح ممثلو كل من فرنسا والولايات المتحدة وايطاليا واليابان والعراق واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وتكلم الرئيس بوصفه ممثل المملكة المتحدة .

القرار : في الجلسة ١٨٥٩ المعقودة في ٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، اعتمد المجلس الاقتراح المقدم من الدول الخمس باغلبية ٩ أصوات مقابل ٣ (كوستاريكا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (ايطاليا وفرنسا واليابان) .

٩٠ — وعقب التصويت ، تكلم ممثل كوستاريكا .

٩١ — وطبقا لقرار المجلس ، تمت دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة .

٩٢ — وبدأ المجلس مناقشته لهذه المسألة بالاستماع الى بيانات من ممثلي لبنان ومصر والجمهورية العربية السورية والى ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

٩٣ — وفي الجلسة ١٨٦٠ المعقودة في ٥ كانون الاول/ديسمبر تكلم ممثلو كل من الولايات المتحدة الامريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واليابان .

٩٤ — وفي الجلسة ١٨٦١ المعقودة في ٨ كانون الاول/ديسمبر تقدم ممثل جمهورية الكاميرون المتحدة بمشروع قرار (S/11898) تبنته كل من جمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والعراق ، وغيانا ، وموريتانيا ، وفيما يلي نصه :

Digitized by UNOG Library

" ان مجلس الامن ،

" وقد نظر في المسألة المدرجة في جدول اعماله في الجلسة ١٨٥٩ ،

" وقد احاط علما بمحتويات رسالة ممثل لبنان الدائم (S/11892) ورسالة ممثل مصر الدائم (S/11893) ،

" واذ استمع الى البيانات التي القاها الممثلون الدائمون لكل من لبنان ، ومصر ، والجمهورية العربية السورية ، والى بيان ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ،

" واذ يشير الى قراراته السابقة المتصلة بالموضوع ،

" واذ يعرب عن أسفه الشديد لتحدي اسرائيل لتلك القرارات ،

" واذ يشعر بالأسى للخسارة الفادحة في الارواح البشرية التي سببتها الهجمات الجوية الاسرائيلية العشوائية الضخمة ،

" واذ يساوره القلق الشديد لتدهور الحالة الناجم عن انتهاك اسرائيل لسيادة لبنان وسلامته الاقليمية ولقرارات مجلس الامن ،

" واقتناعا منه بأن الهجمات الجوية الاسرائيلية الضخمة على لبنان كانت ذات طابع متعمد ،

" ١ — يدين بشدة الحكومة الاسرائيلية لهجماتها الجوية المتعمدة شنتها ضد لبنان منتهكة بذلك الالتزامات المترتبة عليها بموجب ميثاق الأمم المتحدة وكذلك قرارات مجلس الأمن ؛

" ٢ — ويدعو اسرائيل الى الكف فورا عن كل هجوم عسكري ضد لبنان ؛

" ٣ — ويصدر مرة اخرى انذارا رسميا الى اسرائيل بانه اذا تكررت مثل تلك الهجمات ، فان المجلس سيضطر الى النظر في امر اتخاذ خطوات وتدابير ملائمة ليكفل النفاذ لقراراته " .

٩٥ — وفي نفس الجلسة ، استمع المجلس الى بيانات من ممثلي غيانا والسويد وفرنسا والصين وموريتانيا .

٩٦ — وفي الجلسة ١٨٦٢ المعقودة ايضا في ٨ كانون الاول/ديسمبر ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس الى دعوة ممثل المملكة العربية السعودية ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون له حق التصويت .

٩٧ — وقد انهى المجلس مناقشته لهذه المسألة بالاستماع الى بيانات القاها ممثلو جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والعراق ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والولايات المتحدة الامريكية .

٩٨ — وقام ممثل الولايات المتحدة اثناء القاء بيانه ، بتقديم تعديلات (S/11901) تنص على اضافة الفقرات الجديدة التالية الى مشروع القرار :

Digitized by UNOG Library

" ٤ — ويدين كافة اعمال العنف ، وخاصة تلك التي تتسبب في الحاق خسائر مفجعة بارواح المدنيين الابرياء ، ويحث كافة المعنيين على الامتناع عن القيام باية اعمال اخرى من اعمال العنف ؛

" ٥ — ويدعو كافة الاطراف الى الامتناع عن القيام باية اعمال قد تعرض للخطر المفاوضات الرامية الى تحقيق سلم عادل ودائم في الشرق الاوسط " .

٩٩ — وقبل التصويت على التعديلات التي قدمتها الولايات المتحدة ، تكلم ممثلا جمهورية الكاميرون المتحدة والمملكة العربية السعودية .

١٠٠ — وقدم ممثل ايطاليا ، وفقا للفقرة ٣ من المادة ٣٣ ، من النظام الداخلي المؤقت ، اقتراحا بتأجيل الجلسة وعلى اثر بيان القاه ممثل العراق ، طرح الاقتراح بتأجيل الجلسة على التصويت ، فنال ٦ أصوات (ايطاليا ، والسويد ، وفرنسا ، وكوستاريكا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الامريكية) مقابل ٨ ، وامتناع عضو واحد عن التصويت (اليابان) ، ولم يعتمد لعدم نيله الاغلبية المطلوبة من الاصوات .

١٠١ — وقد القى ممثل العراق بيانا ، شرع بعده المجلس في التصويت على كل من التعديلين اللذين قدمتهما الولايات المتحدة (S/11901) بصورة مستقلة ، ثم على مشروع القرار المقدم من خمس دول (S/11898) .

القرار : في الجلسة ١٨٦٢ المعقودة في ٨ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، نال كل من التعديلين اللذين تقدمت بهما الولايات المتحدة الامريكية ٧ أصوات مقابل لا شيء ، وامتناع ستة أعضاء (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وغيانا ، وموريتانيا) . ولم يعتمد اى من التعديلين لعدم نيلهما الاغلبية المطلوبة . ولم يشترك في التصويت عضوان (الصين والعراق) .

ونال مشروع القرار (S/11898) المقدم من الدول الخمس ١٣ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع عضو واحد عن التصويت (كوستاريكا) ، ولم يعتمد نظرا للتصويت السلبي لاحد الاعضاء الدائمين للمجلس .

١٠٢ — وعقب التصويت ، تكلم ممثلو ايطاليا وكوستاريكا والسويد والولايات المتحدة الامريكية على سبيل تعليل تصويتهم ، كما تكلم الرئيس بوصفه ممثل المملكة المتحدة .

١٠٣ — كذلك تكلم ممثلو لبنان ومصر والجمهورية العربية السورية فضلا عن ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

(د) الرسائل الاخرى المتعلقة بالمسألة

١٠٤ — في رسالة مؤرخة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٧٦ (S/12084) ، احال ممثل الجزائر رسالة موجهة الى الامين العام من وزير خارجية الجزائر تتعلق بالموقف الذى تتخذه الحكومة الفرنسية . ورأى وزير الخارجية ان ارسال حملة فرنسية الى لبنان من شأنه ان يزيد من خطورة الازمة اللبنانية

Digitized by UNOG Library

وأن يوجد سابقة على جانب كبير من الخطورة في الممارسات الدارجة في العلاقات الدولية وذلك خرقا لمبادئ الأمم المتحدة بشأن احترام الاستقلال السياسي للدول وسلامتها الاقليمية وعدم التدخل في شؤونها الداخلية. كما أعرب أيضا عن أمله في أن يبذل الأمين العام كل ما في وسعه لمنع القيام بمغامرة تتعارض مع كل قواعد السلوك الدولي ويقصد بها تقويض ميثاق الأمم المتحدة من أساسه .

١٠٥ — وفي رد مؤرخ في ٢٧ أيار/مايو (S/12087) رفض ممثل فرنسا الادعاءات المتعلقة بسياسة فرنسا تجاه لبنان قائلا أنها غير صحيحة ، وأضاف أن هذه السياسة مدفوعة بالحرص على الحفاظ على وحدة لبنان وسيادته وسلامته الاقليمية . وذكر انه لو رأى رئيس جمهورية لبنان والأطراف المعنية في الحرب الأهلية ، بما في ذلك الأحزاب اللبنانية والبلدان العربية المهتمة بالأمر ، أن هناك جدوى في ذلك ، فان فرنسا ستكون على استعداد للمساهمة في الجهاز اللازم لدعم وقف اطلاق النار . ولن يصبح العرض المقدم من فرنسا أمرا واقعا الا اذا كان هناك طلب من جانب السلطات القائمة بموجب الدستور واجماع من كافة الأطراف المعنية في النزاع . وبيّن أن مبادرة فرنسا انما تعبر عن استعدادها لتقديم مساهمة مؤقتة ومحدودة في عملية اعادة السلم ؛ وفي هذا السياق ، فان من غير الملائم بنوع خاص القول بوجود تهديد مزعوم بتدخل عسكري في لبنان من قبل فرنسا .

Digitized by UNOG Library

ياء - الحالة في الاراضي العربية المحتلة

١ - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن في الفترة الممتدة من ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٢ اذار/مارس ١٩٧٦

١٠٦ - تلقى مجلس الأمن ، خلال الفترة المستعرضة ، عددا من الرسائل عن الحالة في الاراضي العربية المحتلة تتعلق ، بصورة خاصة ، بالحالة في القدس والاماكن المقدسة الواقعة فيها وبالارهاب.

١٠٧ - وفي رسالة مؤرخة في ١٧ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11762) وجه الامين العام نظر اعضاء مجلس الأمن ولجنة حقوق الانسان الى القرار ٦ ألف (د - ٣١) المؤرخ في ٢١ شباط/فبراير ١٩٧٥ ، والمعنون " مسألة انتهاك حقوق الانسان في الاراضي المحتلة نتيجة للاعمال العدوانية في الشرق الاوسط" .

١٠٨ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه (S/11780) ، قال ممثل اسرائيل انه تم ، لاسباب عسكرية وأمنية قاهرة نقل ٤٠٠ عائلة بدوية من منطقة في سيناء الى منطقة اخرى من اختيارها تتوفر فيها فرص افضل للعمل والمعيشة . وقد رد ممثل مصر برسالة مؤرخة في ٣١ تموز/يوليه(S/11784) ، لاحظ فيها اعتراف اسرائيل بالقيام بعملية نقل جماعي بالاكراه لبعض السكان في سيناء ورفض محاولة اسرائيل تبرير هذه العملية بالضرورات العسكرية وباعتبارات الأمن . فرد ممثل اسرائيل في رسالة مؤرخة في ٨ آب/أغسطس (S/11797) قال فيها ان قيام مصر بالتحريض على شن حملة ارهابية في قطاع غزة هي التي اوجدت الحالة التي استدعت نقل بعض أبناء القبائل البدوية الى مناطق اكثر أمنا .

١٠٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٧ آب/اغسطس (S/11799)، احال ممثل الاردن نص برقية موجهة الى الامين العام من رئيس وزراء الاردن ، ووزير خارجيتها ، تتهم اسرائيل بانها قد انتهكت قدسية الحرم الابراهيمي في الخليل وسلامته المادية ، بارتكاب العديد من اعمال التدنيس ، والتعكير على المصلين اثناء صلاتهم ، وتخصيص جزء كبير من المسجد ليستخدمه اليهود . وقد رد ممثل اسرائيل برسالة مؤرخة في ٢٠ اب/اغسطس (S/11809) ، قال فيها انه على النقيض من سجل الاردن فيما يتعلق بهذه المسألة قبل عام ١٩٦٧ ، فان سياسة اسرائيل ازاء كل الاماكن المقدسة بنيت على ضمان حرية وصول جميع الطوائف اليها وتأمين ظروف منظمة للتعبد بالنسبة الى ابناء كل دين . ولما كان كهن مانش بلا مقدسا لدى اليهود والاسلام معا ، فقد اتخذت الترتيبات اللازمة لتمكين المسلمين واليهود جميعا من العبادة هناك بطريقة منتظمة .

١١٠ - وفي رسالة مؤرخة في ٤ تشرين الثاني / نوفمبر(S/11878) ذكر ممثل اسرائيل ان ارهابي منظمة التحرير الفلسطينية قد اطلقوا عبوة متفجرة في قلب القدس بالقرب من " ساحة صهيون" ، مما ادى الى مقتل سبعة اشخاص وجرح اكثر من ٣٠ اخرين . كما ذكر انه اكتشفت عبوة متفجرة اخرى بيد انه تم نزع فتيلها في الحال . وقال ان اسرائيل ترى ان القرارات الاخيرة التي اتخذتها الجمعية العامة ، بما فيها القرار المتخذ ضد الصهيونية ، قد شجعت المنظمة المذكورة على ارتكاب المزيد من الاعمال الارهابية .

Digitized by UNOG Library

١١١ — وفي رسالة مؤرخة في ١ اذار/مارس ١٩٧٦ (S/12000) ، طلب ممثل الجمهورية العربية الليبية تعميم رسالة وجهها الى رئيس مجلس الامن في ٢٣ شباط/فبراير المراقب الدائم بالنيابة لمنظمة التحرير الفلسطينية لدى الامم المتحدة جاء فيها انه بعد ان اصدرت محكمة صلح في القدس قرارا بأن لليهود الحق في الصلاة في المسجد الاقصى اعلنت جماعات من الصهيانة عزمها على تنظيم "تظاهرات صلاة" في المسجد . وقال ممثل منظمة التحرير الفلسطينية ان قرار المحكمة هذا ينتهك عدة قرارات لمجلس الامن بما فيها القرار ٢٥٢ (١٩٦٨) . وبالاضافة الى ذلك فانه قد اطلق موجة من المظاهرات العنيفة في اغلب المدن الرئيسية في الضفة الغربية وفي القدس الشرقية أدت بدورها الى قيام السلطات الاسرائيلية بأعمال قمعية تسببت في مقتل وجرح الكثير من الفلسطينيين .

١١٢ — وفي رسالة مؤرخة في ٢ اذار/مارس (S/12012) ، احال ممثل المملكة العربية السعودية نص بيان اصدره المؤتمر الاسلامي الذى انعقد لينظر في الحالة الخطرة القائمة في القدس العربية المحتلة والناشئة عن الانتهاكات الاسرائيلية الاخيرة لقرارات مجلس الامن المتعلقة بمركز المدينة المقدسة وتدنيس المسجد الاقصى . وذكر البيان ان اعضاء المؤتمر يعتبرون القرار الاخير الصادر عن محكمة الصلح في القدس جزءا من السياسة المتواصلة المنتظمة التي تقوم بها سلطات الاحتلال الاسرائيلية والتي ترمي الى ازالة التراث الاسلامي والمسيحي تدريجيا من مدينة القدس خرقا لقرارات الامم المتحدة. كما انهم احاطوا علما مع التقدير بالجهود التي يبذلها الامين العام وطلبوا اليه والى رئيس مجلس الامن اتخاذ خطوات فورية لوقف الانتهاكات الاسرائيلية وابقاء الحالة في المدينة المقدسة وفي سائر الاراضي المحتلة قيد الاهتمام العاجل .

٢ — طلب عقد اجتماع والنظر في المسألة في الجلسات ١٨٦٣ الى ١٨٩٩ (٢٢ آذار/مارس ١٩٧٦)

١١٣ — في رسالة مؤرخة ١٩ اذار/مارس (S/12017) طلب ممثلا باكستان والجمهورية العربية الليبية عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن للنظر في الحالة الخطرة الناشئة عن التطورات الاخيرة في الاراضي العربية المحتلة . وذكرا ان الحالة استمرت في التدهور في القدس وفي اجزاء اخرى من الضفة الغربية المحتلة واصبحت متفجرة ، وطلبا الى المجلس ان يتخذ التدابير الفورية العاجلة لوقف تدهور الحالة ولوضع نهاية للنهج الاسرائيلي لمقرراته بشأن القدس . كما طلبا دعوة ممثلين عن منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة ، على غرار المرات السابقة .

١١٤ — وفي الجلسة ١٨٩٣ المعقودة في ٢٢ اذار/مارس ، ادرج مجلس الامن في جدول اعماله دون اعتراض البند التالي :

" الطلب المقدم من باكستان والجمهورية العربية الليبية للنظر في الحالة الخطيرة الناشئة عن التطورات الاخيرة في الاراضي العربية المحتلة :

" رسالة مؤرخة في ١٩ اذار/مارس ١٩٧٦ موجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثلين الدائمين لباكستان والجمهورية العربية الليبية لدى الامم المتحدة (S/12017) " .

Digitized by UNOG Library

١١٥ — وعمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي كل من الاردن ، واسرائيل ، والجمهورية العربية السورية ، ومصر ، ويوغوسلافيا ، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت . كذلك وجه الرئيس الانظار الى طلب ممثلي باكستان والجمهورية العربية الليبية دعوة ممثلين عن منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في مناقشة البند . وأشار الى ان اقتراح هذه الدعوة ، على غرار السابق ، لم يقدم بموجب المادة ٣٧ او المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، ولكنه اذا نال موافقة المجلس، فانه سيؤدي الى منح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق الاشتراك التي تمنح لدولة عضو حين تدعى الى الاشتراك في المناقشة بموجب المادة ٣٧ . وقد ادلى ممثلا الولايات المتحدة وباكستان ببيانين بشأن هذا الاقتراح .

القرار : في الجلسة ١٨٩٣ المعقودة في ٢٢ اذار/مارس ١٩٧٦ اعتمد مجلس الامن الاقتراح باغلبية ١١ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) ، وامتناع ٣ عن التصويت (ايطاليا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

١١٦ — وعقب التصويت تكلم ممثلا فرنسا وايطاليا .

١١٧ — وبعد ذلك بدأ المجلس مناقشته لهذا البند فاستمع الى بيانات من ممثلي الجمهورية العربية الليبية ومصر فضلا عن ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

١١٨ — وفي الجلسة ١٨٩٤ المعقودة في ٢٢ اذار/مارس ايضا ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثل المملكة العربية السعودية ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة . وواصل المجلس مناقشته ببيانات ادلى بها ممثلو كل من الاردن ، والجمهورية العربية السورية ، واسرائيل ، ويوغوسلافيا ، وباكستان ، والمملكة العربية السعودية . وفي الاجتماع نفسه تكلم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية وممثل المملكة المتحدة في نقطتين نظاميتين .

١١٩ — وفي الجلسة ١٨٩٥ المعقودة في ٢٣ اذار/مارس ، واصل المجلس مناقشته ببيانات ادلى بها ممثلو كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وفرنسا والصين ومصر . وتكلم ممثلو الاردن والجمهورية العربية السورية واسرائيل على سبيل ممارسة حق الرد ، وفعل مثل ذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

١٢٠ — وفي الجلسة ١٨٩٦ المعقودة في ٢٣ اذار/مارس ايضا ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثل العراق ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة . وتكلم ممثلا الولايات المتحدة ورومانيا . كما تكلم ممثلو المملكة العربية السعودية ويوغوسلافيا واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على سبيل ممارسة حق الرد .

١٢١ — وفي الجلسة ١٨٩٧ المعقودة في ٢٤ اذار/مارس ، واصل المجلس مناقشته وعمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي بنغلاديش والهند وموريتانيا وتونس ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة . وتكلم ممثلو كل من ايطاليا وبنما واليابان وبنغلاديش والعراق والهند وتونس وموريتانيا . كذلك تكلم ممثلو اسرائيل والعراق والهند والجمهورية العربية الليبية والمملكة العربية السعودية فضلا عن ممثل منظمة التحرير الفلسطينية على سبيل ممارسة حق الرد . كما تكلم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية وممثلا الولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في نقاط نظامية .

Digitized by UNOG Library

١٢٢ — وفي الجلسة ١٨٩٨ المعقودة في ٢٥ اذار/مارس ، واصل المجلس مناقشته ببيانات ادلى بها ممثلو كل من غيانا والسويد وجمهورية تنزانيا المتحدة والمملكة المتحدة .

١٢٣ — وفي الجلسة ١٨٩٩ المعقودة في ٢٥ اذار/مارس أيضا ، تكلم ممثلو كل من المملكة العربية السعودية واسرائيل والأردن ، كما تكلم الرئيس بوصفه مندوبا لبنن .

١٢٤ — وفي الجلسة نفسها ، قدّم ممثل باكستان مشروع قرار (S/12022) اشترك في رعايته كل من باكستان ، وبنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وغيانا ، وفيما يلي نصه :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في التطورات الأخيرة في الأراضي العربية المحتلة ،

" واذ يساوره القلق العميق ازاء الحالة الخطيرة الناشئة في هذه الأراضي نتيجة لاستمرار الاحتلال الاسرائيلي ،

" واذ يساوره القلق العميق كذلك ازاء التدابير التي اتخذتها السلطات الاسرائيلية والتي أدت الى الحالة الخطيرة الراهنة بما فيها التدابير الرامية الى تغيير الطابع المادى والثقافي والديموغرافي والديني في الأراضي المحتلة ولا سيما مدينة القدس واقامة مستوطنات اسرائيلية في الأراضي المحتلة وغير ذلك من انتهاكات لحقوق الانسان لسكان هذه الاراضي ،

" واذ يؤكد عدم جواز حيازة الأراضي عن طريق الحرب ،

" واذ يذكر ويؤكد من جديد القرارات الصادرة عن الجمعية العامة ومجلس الأمن والتي تطلب من اسرائيل الغاء جميع التدابير التي صار اتخاذها والكف عن اتيان اى عمل من شأنه تغيير مركز مدينة القدس وطابع الأراضي العربية المحتلة ،

" واذ يذكر انه ، رغم القرارات المشار اليها اعلاه ، تواصل اسرائيل انتهاج سياستها الرامية الى تغيير الطابع المادى والثقافي والديموغرافي والديني لمدينة القدس بصفة خاصة ،

" واذ يؤكد من جديد الحاجة الملحة لاقامة سلم عادل ودائم في الشرق الاوسط ،

" ١ — يأسف بشدة لتخلف اسرائيل عن وضع نهاية للأعمال والسياسات التي من شأنها تغيير مركز مدينة القدس وعن الغاء جميع التدابير التي تم اتخاذها في هذا الصدد ؛

" ٢ — ويطلب الى اسرائيل ، ريثما يتحقق الانهاء السريع لاحتلالها ، ان تمتنع عن اتخاذ جميع التدابير التي تمس السكان العرب في الأراضي المحتلة ؛

" ٣ — ويطلب الى اسرائيل أن تحترم وتدعم حرمة الأماكن المقدسة الواقعة تحت احتلالها وان تمتنع عن مصادرة الأراضي والممتلكات العربية او الاستيلاء عليها أو عن اقامة المستوطنات الاسرائيلية عليها في الاراضي العربية المحتلة وأن تكف عن جميع الأعمال والسياسات الأخرى الرامية الى تغيير المركز القانوني لمدينة القدس وان تلغي التدابير التي تم اتخاذها في هذا الصدد ؛

" ٤ — ويقرر أن يبقي هذه الحالة قيد النظر المستمر بقصد عقد اجتماع آخر اذا دعت الظروف الى ذلك " .

Digitized by UNOG Library

١٢٥ - وبعد أن تكلم ممثلو الولايات المتحدة وايطاليا وفرنسا شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار المعروض عليه .

القرار : في الجلسة ١٨٩٩ المعقودة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٦ ، نال مشروع القرار المقدم من خمس دول (S/12022) ١٤ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الأمريكية) ، ولم يعتمد مشروع القرار نظرا للتصويت السلبي لأحد أعضاء المجلس الدائمين .

١٢٦ - وعقب التصويت تكلم ممثلا الجمهورية العربية الليبية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية كما تكلم مندوبو منظمة التحرير الفلسطينية والجمهورية العربية السورية ومصر .

٣ - الرسائل الواردة الى المجلس في الفترة من ٢٢ آذار/مارس الى ٤ أيار/مايو ١٩٧٦

١٢٧ - في رسالة مؤرخة في ٢٢ آذار/مارس (S/12020) أحال ممثل اسرائيل نص القرارات الصادرة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ عن الاجتماع العام الثالث للجنة القدس التي أنشأها رئيس بلدية القدس والتي تتألف من ٧٠ من الشخصيات الدولية البارزة والتي تعمل بوصفها مجلسا استشاريا عالميا في الشؤون المتعلقة بتعمير وتجميل المدينة .

١٢٨ - وفي رسالة مؤرخة ٢٩ آذار/مارس (S/12028) أشار ممثل اسرائيل الى بيان ألقاه ممثل الجمهورية العربية الليبية في جلسة المجلس ١٨٩٧ ومفاده أن " الكيان العنصري في الشرق الأوسط يجب القضاء عليه يوما ما " واستشهد بالمادتين ٢٣ و ٢٤ من ميثاق الأمم المتحدة المتعلقتين بانتخاب الأعضاء غير الدائمين في مجلس الأمن . وقال ان حكومته تحتج على المطالبة بالقضاء على دولة من أعضاء الأمم المتحدة في مجلس الامن . فرد عليه ممثل الجمهورية العربية الليبية برسالة مؤرخة في ٦ نيسان/ابريل (S/12038) قال فيها ان ممثل اسرائيل شاء أن يفسر المطالبة بالقضاء على " الكيان العنصري في الشرق الأوسط " بانها مطالبة بالقضاء على دولة عضو . بيد أن القضاء على العنصرية من المبادئ الرئيسية للأمم المتحدة .

١٢٩ - وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ آذار/مارس (S/12029) أحال ممثل الجمهورية العربية الليبية نص رسالة من المراقب الدائم بالنيابة لمنظمة التحرير الفلسطينية يتهم فيها السلطات المحتلة الاسرائيلية بالامعان في انتهاج سياسة قمعية وحشية ضد الشعب الفلسطيني في فلسطين المحتلة ويشير فيها الى واقعتين حدثتا في ٢٨ آذار/مارس في الأراضي المحتلة ويطلب فيها الى المجلس أن يتخذ التدابير الفورية والفعالة لوضع نهاية للحالة المتفجرة القائمة وأن ينظر في أمر الاحتلال المتطاول الذى هو السبب الحقيقي وراء المقاومة المتصاعدة التي يبديها الفلسطينيون في الأراضي المحتلة .

١٣٠ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ نيسان/ابريل (S/12052) ، طلب ممثل الجمهورية العربية الليبية تعميم رسالة من المراقب الدائم بالنيابة لمنظمة التحرير الفلسطينية الذى اتهم فيها اسرائيل بالحصول على مساحات شاسعة من الأراضي الفلسطينية عن طريق الشراء أو المصادرة ، وطلب الى المجلس أن يضع نهاية لمثل هذه الأعمال وأن ينظر جديا في أمر انهاء الاحتلال الاسرائيلي .

Digitized by UNOG Library

١٣١ - وفي رسالة تحمل التاريخ نفسه (S/12053) ، أبلغ ممثل عمان بوصفه رئيس المجموعة العربية ، الأمين العام قلق المجموعة العميق لاستمرار اسرائيل في انتهاك قرارات الأمم المتحدة ولاتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب والمعقودة في ١٢ اب/اغسطس ١٩٤٩ ، وذلك بالحصول على الأراضي في الأراضي العربية المحتلة . وطلبت الرسالة الى الأمين العام ان يرسل الى المنطقة اما ممثله أو ممثل اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس حقوق الانسان لسكان الاقاليم المحتلة وذلك لاستقصاء الامر .

٤ - طلب عقد اجتماع والنظر في المسألة في الجلسات ١٩١٦ الى ١٩٢٢ (٤ - ٢٦ أيار/مايو ١٩٧٦)

١٣٢ - في رسالتين مؤرختين ٢٢ نيسان/ابريل و ٤ ايار/مايو (S/12058 و S/12067) طلب ممثل الجمهورية العربية الليبية تعميم رسالتين من المراقب الدائم بالنيابة لمنظمة التحرير الفلسطينية الذى ذكر فيهما انه في ١٧ نيسان/ابريل قام المتظاهرون الصهيونيون بمسيرة عبر الضفة الغربية المحتلة تأييدا لسياسة اسرائيل القائمة على التوسع الاقليمي واقامة المستوطنات اليهودية . وقامت مظاهرات مضادة تسببت في اصطدامات بين القوات الاسرائيلية مما أدى الى مقتل او جرح الكثير من الفلسطينيين ، وفي ١ ايار/مايو فتحت القوات الاسرائيلية النيران على المتظاهرين الفلسطينيين العزل الذين يعارضون الاحتلال الاسرائيلي غير الشرعي فقتل فلسطيني واحد وجرح كثيرون آخرون .

١٣٣ - وفي رسالة مؤرخة في ٣ ايار/مايو (S/12066) وجّه ممثل مصر نظر المجلس الى الحالة الناشئة في الضفة الغربية وقطاع غزة نتيجة لاستمرار الاحتلال الاسرائيلي وتصميم الشعب الفلسطيني على مقاومة العدوان الاسرائيلي . وطلب الممثل ان يعقد المجلس اجتماعا عاجلا لينظر في أمر استمرار تدهور الحالة وطلب دعوة منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة .

١٣٤ - وفي الجلسة ١٩١٦ المعقودة في ٤ ايار/مايو أدرج مجلس الأمن البند التالي في جدول أعماله دون اعتراض :

" الحالة في الأراضي العربية المحتلة :

" رسالة مؤرخة في ٣ ايار/مايو ١٩٧٦ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لمصر لدى الأمم المتحدة (S/12066) "

١٣٥ - وفي الاجتماع نفسه ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي كل من الأردن واسرائيل والجمهورية العربية السورية ومصر ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت .

١٣٦ - وفي الجلسة ذاتها ، وجّه الرئيس الأنظار الى طلب ممثل مصر في رسالته دعوة منظمة التحرير الفلسطينية الى الاشتراك في المناقشة . وأشار الى ان اقتراح هذه الدعوة ، على غرار السابق ، لم يقدم بموجب المادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، ولكنه اذا نال موافقة المجلس

Digitized by UNOG Library

فانه سيؤدى الى منح منظمة التحرير الفلسطينية نفس حقوق الاشتراك التي تمنح لدولة عضو حين تدعى الى الاشتراك في المناقشة بموجب المادة ٣٧ .

١٣٧ — وأدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان بشأن هذا الاقتراح .

قرار : في الجلسة ٩١٦ المعقودة في ٤ ايار/مايو ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الامن الاقتراح بأغلبية ١١ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٣ عن التصويت (ايطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

١٣٨ — وبعد ذلك بدأ المجلس مناقشته لهذا البند ببيان ألقاه ممثل مصر ، كما تكلم ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والرئيس في نقطة اجرائية .

١٣٩ — وفي الجلسة ١٩١٧ المعقودة في ٥ ايار/مايو عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثل المملكة العربية السعودية ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة . وتكلم ممثل منظمة التحرير الفلسطينية وممثلو الأردن والجمهورية العربية السورية واسرائيل والمملكة العربية السعودية . كذلك تكلم ممثلا مصر والاردن فضلا عن ممثل منظمة التحرير الفلسطينية على سبيل ممارسة حق الرد .

١٤٠ — وفي الجلسة ١٩١٨ المعقودة في ١٠ ايار/مايو ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي الكويت والصومال والسودان واليمن ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة . ثم استمع المجلس الى بيانات من ممثلي الكويت واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والصين . كما تكلم ممثلو الجمهورية العربية السورية والولايات المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية على سبيل ممارسة حق الرد .

١٤١ — وفي الجلسة ١٩١٩ المعقودة في ١٢ ايار/مايو ، استمع المجلس الى بيانات من ممثلي السودان والصومال واسرائيل ومصر . كما تكلم ممثلو الجمهورية العربية السورية والسودان واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والصومال ، فضلا عن ممثل منظمة التحرير الفلسطينية على سبيل ممارسة حق الرد .

١٤٢ — وفي الجلسة ١٩٢٠ المعقودة في ١٤ ايار/مايو ، عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثل قطر ، بناء على رغبته ، الى الاشتراك في المناقشة . ثم واصل المجلس مناقشته ببيانات ادلى بها ممثلو كل من الجمهورية العربية الليبية وقطر وبنن .

١٤٣ — وفي الجلسة ١٩٢١ المعقودة في ٢٠ ايار/مايو استأنف المجلس مناقشة هذا البند فاستمع الى بيانات من ممثلي رومانيا وباكستان وبنما ومصر .

١٤٤ — وفي الجلسة ١٩٢٢ المعقودة في ٢٦ ايار/مايو اختتم المجلس مناقشته لهذا البند . وفي تلك الجلسة ، اعلن الرئيس انه مخوّل ، بالاستناد الى مشاوراته مع جميع أعضاء المجلس ، بان يدلي بالبيان التالي :

" عقب الطلب الذى قدمته مصر في ٣ ايار/مايو ١٩٧٦ ، عقد مجلس الأمن سبع جلسات بين ٤ و ٢٦ ايار/مايو ١٩٧٦ للنظر في الحالة القائمة في الأراضي العربية المحتلة. وبعد التشاور مع جميع الاعضاء ، خلص رئيس المجلس الى أن أغلبية الأعضاء متفقة على مايلي :

Digitized by UNOG Library

" أعرب عن القلق الشديد بشأن الحالة الراهنة في الأراضي العربية المحتلة ؛ كما أعرب عن القلق بشأن رفاهية سكان تلك الاراضي . ان اتفاقية جنيف الرابعة المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب تنطبق على الأراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ . ولذا فقد طلب الى الدولة المحتلة أن تولي الاحترام التام لذلك النص وأن تمتنع عن اتخاذ اية تدابير تؤدي الى خرقه وأن تلغي أية تدابير كهذه . وفي هذا الصدد ، أعرب عن الأسف الشديد للتدابير التي اتخذتها اسرائيل في الأراضي العربية المحتلة والتي من شأنها أن تغير تكوينها الديموغرافي أو طابعها الجغرافي ولا سيما من ذلك انشاء المستوطنات . ان هذه التدابير ، التي لا يجوز أن تمس بالجهود الرامية الى تحقيق السلم ، تشكل عقبة في طريق السلم .

" هذا وينبغي لمجلس الأمن الاستمرار في متابعة الحالة عن كثب " .

١٤٥ - وبعد أن أدلى الرئيس بهذا البيان قام ممثلو غيانا واليابان والجمهورية العربية الليبية والولايات المتحدة والصين وباكستان وبنن واسرائيل والاردن ومصر والجمهورية العربية السورية ، فضلا عن ممثل منظمة التحرير الفلسطينية بالقاء بيانات لها علاقة بذلك البيان . كما تكلم ممثل الجمهورية العربية الليبية على سبيل ممارسة حق الرد . وأدلى الرئيس ببيان أيضا .

٥ - الرسائل اللاحقة الواردة الى مجلس الأمن

١٤٦ - في رسالة مؤرخة في ١٣ ايار/مايو (S/12073) طلب ممثل الجمهورية العربية الليبية تعميم رسالة من الحاخام بلاو اوري باسم جماعة " نيتوري كارتا " في القدس يعتبر فيها على اغلاق أماكن الذبح الشرعي في القدس من قبل المسؤولين الاسرائيليين ، بوصفه خرقا للحرية الدينية .

١٤٧ - وفي رسالة مؤرخة في ١٨ ايار/مايو (S/12078) طلب ممثل الجمهورية العربية الليبية تعميم رسالة من المراقب الدائم بالنيابة لمنظمة التحرير الفلسطينية يتهم فيها قوات الاحتلال الاسرائيلي بقتل فتاة صغيرة في نابلس ويعرب فيها عن قلق منظمته العميق لعدم قيام المجلس باتخاذ التدابير اللازمة لوضع نهاية للاحتلال الاسرائيلي غير الشرعي .

Digitized by UNOG Library

جيم - مشكلة الشرق الأوسط بما في ذلك القضية الفلسطينية

١ - الرسائل الواردة الى مجلس الأمن بشأن القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتها الثلاثين

١٤٨- أحال الأمين العام الى مجلس الأمن ، في رسالة مؤرخة في ١١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ (S/11908) ، نص قرار الجمعية العامة ٣٣٧٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ والمعنون " دعوة منظمة التحرير الفلسطينية الى المشاركة في الجهود من أجل السلم في الشرق الأوسط " . واسترعى الأمين العام الانتباه بصفة خاصة الى الفقرة ١ التي رجت الجمعية بمقتضاها مجلس الأمن أن يبحث ويتخذ مايلزم من قرارات وتدابير لتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه القومية غير القابلة للتصرف ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣٢٣٦ (د - ٢٩) .

١٤٩- وفي رسالة مؤرخة في ١٨ كانون الاول / ديسمبر (S/11919) أحال الأمين العام الى مجلس الأمن نص قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني / نوفمبر والمعنون " قضية فلسطين " الذى رجت الجمعية العامة في الفقرة ٨ منه مجلس الأمن أن ينظر في أقرب موعد بعد ١ حزيران / يونيه ١٩٧٦ ، في مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف المعترف بها في الفقرتين ١ و ٢ من القرار ٣٢٣٦ (د - ٢٩) .

١٥٠- وفي رسالة أخرى مؤرخة في ١٨ كانون الاول / ديسمبر (S/11920) أحال الأمين العام الى مجلس الأمن نص قرار الجمعية العامة ٣٤١٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ٥ كانون الاول / ديسمبر والمعنون " الحالة في الشرق الأوسط " . واسترعى الأمين العام الانتباه بصفة خاصة الى الفقرة ٤ التي رجت الجمعية بمقتضاها من مجلس الأمن أن يتخذ ، في ممارسته لمسؤولياته بموجب الميثاق ، جميع التدابير اللازمة للتنفيذ السريع ، وفقا لجدول زمني مناسب ، لجميع مايتصل بهذا الموضوع من قرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن الرامية الى اقامة سلم عادل ودائم في المنطقة عن طريق تسوية شاملة توضع باشتراك جميع الأطراف المعنية بما فيها منظمة التحرير الفلسطينية .

١٥١- وفي رسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ (S/11931) أحال ممثل الاتحاد السوفياتي نص رسالة موجهة الى الأمين العام من وزير خارجية الاتحاد السوفياتي فيما يتصل بقرار الجمعية العامة ٣٣٧٥ (د - ٣٠) ؛ ذكر فيها وزير الخارجية ان حكومته قد أيدت باستمرار اقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط ، وانها تعتقد أن السبيل الوحيد الذى يمكن الاعتماد عليه للوصول الى تسوية أساسية لهذه المشكلة هو عن طريق الجهود الجماعية المشتركة من جانب كافة الاطراف المعنية مباشرة بما في ذلك الشعب العربي الفلسطيني ممثلا في منظمة التحرير الفلسطينية . وفي ٩ تشرين الثاني / نوفمبر اقترح الاتحاد السوفياتي على الولايات المتحدة بوصفه أحد الرئيسين المشاركين لمؤتمر جنيف للسلم في الشرق الاوسط ان يتخذا مبادرة مشتركة لاستئناف المؤتمر . وقال ان حكومته مازالت تتمسك بالرأى الراسخ بأن المؤتمر هو أنسب محفل لاتخاذ مقررات أساسية بشأن

Digitized by UNOG Library

ايجاد تسوية للشرق الأوسط تقوم على أساس قرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ، وأنها تؤيد باصرار استئنافه في أسرع وقت ممكن مع مشاركة منظمة التحرير الفلسطينية فيه مشاركة كاملة وعلى قدم المساواة .

٢— النظر في المسألة في الجلسات من ١٧٨٠ الى ١٧٨٩ (١٢—٢٦) كانون الثاني / يناير ١٩٧٦)

١٥٢— قرر مجلس الأمن أيضا في قراره ٣٨١ (١٩٧٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ الذى قضى بتمديد ولاية قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك ، أن يعود للانعقاد من جديد في ١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ لمواصلة المناقشة بشأن مشكلة الشرق الأوسط بما في ذلك القضية الفلسطينية ، آخذا في اعتباره كافة قرارات الامم المتحدة المتعلقة بالموضوع .

١٥٣— وبناء على ذلك عقد مجلس الامن جلسته ١٨٧٠ في ١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ وأدرج في جدول اعماله دون اعتراض البند التالي :

" مشكلة الشرق الاوسط بما في ذلك القضية الفلسطينية "

١٥٤— وفي هذه الجلسة دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي الاردن والامارات العربية المتحدة والجمهورية العربية السورية وقطر ومصر ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

١٥٥— وفي ذات الجلسة أشار الرئيس الى البيان الذى أدلى به رئيس المجلس في الجلسة ١٨٥٦ المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ عقب اعتماد القرار ٣٨١ (١٩٧٥) الذى قرر فيه المجلس أن يعود للانعقاد في ١٢ كانون الثاني / يناير . وفي هذا البيان أعرب الرئيس عن فهم غالبية مجلس الامن بأن ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية سيدعون للاشتراك في المناقشة لدى عودة المجلس للانعقاد في ١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ وفقا للفقرة (أ) من القرار ٣٨١ (١٩٧٥) . وقد عمد رئيس المجلس ، واضعا في اعتباره هذا البيان الى تقديم اقتراح بدعوة ممثلي منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في المداولة الجارية ، وأوضح أنه على الرغم من أن هذا الاقتراح لم يقدم عملا بالمادة ٣٧ أو المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، فان هذه الدعوة ستخول لمنظمة التحرير الفلسطينية ، في حالة اعتماد الاقتراح نفس حقوق المشاركة التي يتم تخويلها لدى دعوة دولة عضو للاشتراك بمقتضى المادة ٣٧ .

١٥٦— وتكلم حول اقتراح الرئيس ممثلو الولايات المتحدة والجمهورية العربية الليبية والاتحاد السوفياتي وبنما ورومانيا والمملكة المتحدة وباكستان . كما أدلى ممثلا الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي ببيانين آخرين قبل التصويت على الاقتراح .

القرار : في الجلسة ١٨٧٠ المعقودة في ١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الأمن الاقتراح بأغلبية ١١ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (ايطاليا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

Digitized by UNOG Library

١٥٧— وعقب التصويت أدلى ممثلا ايطاليا وفرنسا ببيانين . كما أدلى ممثل الجمهورية العربية الليبية ببيان . وأثار ممثل الولايات المتحدة نقطة نظامية .

١٥٨— ثم استهل المجلس نظره في المسألة ببيان من ممثل منظمة التحرير الفلسطينية . وبعد هذا أدلى ممثل الجمهورية العربية الليبية ببيان آخر .

١٥٩— وفي الجلسة ١٨٧١ المعقودة في ١٣ كانون الثاني /يناير ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس، ممثل يوغوسلافيا ، بناء على طلبه للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت . واستمع المجلس الى بيانات من ممثلي مصر والجمهورية العربية الليبية والاردن والامارات العربية المتحدة .

١٦٠— وفي الجلسة ١٨٧٢ المعقودة في ١٤ كانون الثاني /يناير ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس، ممثل موريتانيا ، بناء على طلبه للاشتراك في المناقشة . وأدلى ببيانات ممثلو قطر وغيانا واليابان وفرنسا والسويد .

١٦١— وفي الجلسة ١٨٧٣ المعقودة في ١٥ كانون الثاني /يناير ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي المملكة العربية السعودية والكويت بناء على طلبهما للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهما حق التصويت . واستمع المجلس الى بيانات من ممثلي باكستان ، والاتحاد السوفياتي ، والمملكة المتحدة ، وبنن ، والمملكة العربية السعودية .

١٦٢— وفي الجلسة ١٨٧٤ المعقودة في نفس اليوم ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل العراق ، بناء على طلبه للاشتراك ، في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت . وأدلى ببيانات ممثلو الكويت، ويوغوسلافيا ، والصين . وتكلم ممارسة لحق الرد ممثلو الاتحاد السوفياتي ، والصين ، والجمهورية العربية الليبية .

١٦٣— وفي الجلسة ١٨٧٥ المعقودة في ١٦ كانون الثاني /يناير دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلة غينيا ، بناء على طلبها للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لها حق التصويت . وواصل المجلس مناقشته ببيانات من ممثلي موريتانيا ورومانيا .

١٦٤— وفي الجلسة ١٨٧٦ المعقودة في ١٩ كانون الثاني / يناير دعا الرئيس ، بموافقة المجلس، ممثلي الجمهورية الديمقراطية الالمانية والجمهورية العربية اليمنية ، والسودان ، والمغرب ، والهند ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت . وأدلى ببيانات ممثلو الولايات المتحدة وايطاليا وبنما والعراق والهند والمغرب وغينيا والجمهورية الديمقراطية الالمانية والجمهورية العربية اليمنية .

١٦٥— وفي الجلسة ١٨٧٧ المعقودة في ٢١ كانون الثاني / يناير دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بلغاريا ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وتونس ، والجزائر ، وهنغاريا ، واليمن الديمقراطية ، بناء على طلبهم للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت . واستمر المجلس في مداولاته فاستمع الى بيانات من ممثلي الجمهورية العربية الليبية ، والسودان ، وبلغاريا ، وتونس ، وهنغاريا ، والجزائر ، وبولندا .

١٦٦— وفي الجلسة ١٨٧٨ المعقودة في ٢٢ كانون الثاني /يناير اختتم المجلس مداولاته العامة

Digitized by UNOG Library

ببيانات من ممثلي اليمن الديمقراطية ، وكوبا ، وتشيكوسلوفاكيا ، ومن رئيسه الذى تكلم بوصفه ممثلا لجمهورية تنزانيا المتحدة .

١٦٧— وفي الجلسة ١٨٧٩ المعقودة في ٢٦ كانون الثاني /يناير عرض ممثل باكستان مشروع قرار (S/11940) اشتركت في تقديمه باكستان ، وبنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، ورومانيا ، وغيانا فيما يلي نصه :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في البند المعنون " مشكلة الشرق الاوسط بما في ذلك القضية الفلسطينية" وفقا لقرار ٣٨١ (١٩٧٥) المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥ ،

" وقد استمع الى ممثلي الاطراف المعنية بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية ممثلة الشعب الفلسطيني .

" واقتناعا منه بأن قضية فلسطين هي لب النزاع في الشرق الاوسط ،

" واذ يعرب عن قلقه ازاء التدهور المستمر للحالة في الشرق الأوسط ، واذ يستهجن أشد الاستهجان اصرار اسرائيل على احتلالها للأراضي العربية ورفضها تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع ،

" واذ يؤكد من جديد مبدأ عدم جواز اكتساب الاراضي بالتهديد او باستعمال القوة ،

" واذ يؤكد من جديد أيضا ضرورة اقامة سلم عادل ودائم في المنطقة على أساس الاحترام الكامل لميثاق الامم المتحدة وقراراتها المتعلقة بمشكلة الشرق الاوسط ، بما في ذلك قضية فلسطين ،

" ١ — يؤكد :

" (أ) وجوب تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقه القومي غير القابل للتصرف في تقرير المصير بما في ذلك حق انشاء دولة مستقلة في فلسطين وفقا لميثاق الأمم المتحدة ؛

" (ب) حق اللاجئين الفلسطينيين الراغبين في العودة الى ديارهم والعيش في سلم مع جيرانهم في أن يفعلوا ذلك وحق من يرفضون في عدم العودة في الحصول على تعويض عن ممتلكاتهم ؛

" (ج) وجوب انسحاب اسرائيل من جميع الأراضي العربية المحتلة منذ حزيران / يونيه ١٩٦٧ ؛

" (د) وجوب اتخاذ الترتيبات المناسبة ، وفقا للميثاق ، لضمان سيادة جميع الدول في المنطقة وسلامتها الاقليمية واستقلالها السياسي وحقها في العيش في سلم داخل حدود آمنة ومعترف بها ؛

" ٢ — ويقرر : أنه ينبغي أن تؤخذ تماما في الحسبان ، الأحكام المتضمنة في الفقرة الأولى أعلاه في جميع الجهود الدولية والمؤتمرات المنظمة في اطار الأمم المتحدة لاقامة سلم عادل ودائم في الشرق الأوسط ؛

Digitized by UNOG Library

" ٣ — ويرجو الأمين العام اتخاذ كل الخطوات اللازمة في أقرب وقت ممكن لتنفيذ أحكام هذا القرار وأن يفيد مجلس الأمن عن سير التنفيذ ؛

" ٤ — ويقرر أن يجتمع في ظرف ستة أشهر للنظر في تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ هذا القرار ولمتابعة مسؤولياته فيما يتعلق بهذا التنفيذ " .

١٦٨ — وقدم ممثل المملكة المتحدة تعديلا لمشروع القرار الذى قدمته الدول الست ، نص على اضافة الفقرة التالية الجديدة الى منطوق مشروع القرار :

" ٣ — يؤكد من جديد مبادئ وأحكام قراره ٢٤٢ (١٩٦٧) وقراره ٣٣٨ (١٩٧٣) ويعلن انه ليس من بين الأحكام السالفة لهذا القرار ما يفسخ هذه المبادئ والأحكام " .

١٦٩ — ثم رفعت الجلسة بناء على اقتراح ممثل باكستان .

١٧٠ — وبعد استئناف الجلسة أوضح الرئيس انه سيطرح للتصويت تعديل المملكة المتحدة (S/11942) أولا ثم مشروع القرار المقدم من الدول الست (S/11940) .

١٧١ — وقبل التصويت على التعديل أدلى ببيانات ممثلو الولايات المتحدة ، وفرنسا ، واليابان ، والاتحاد السوفياتي ، وايطاليا ، والجمهورية العربية الليبية ، والمملكة المتحدة ، وباكستان . وأدلى ممثل الاتحاد السوفياتي والرئيس بوصفه ممثلا لجمهورية تنزانيا المتحدة ببيانين آخرين .

قرار في الجلسة ١٨٧٩ المعقودة في ٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ حصل تعديل المملكة المتحدة (S/11942) على ٤ اصوات (ايطاليا ، والسويد ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) مقابل صوتين (الجمهورية العربية الليبية والصين) . وامتناع ٩ أعضاء عن التصويت . ولم يعتمد لعدم حصوله على الأغلبية المطلوبة .

١٧٢ — وقبل أن يأخذ المجلس في التصويت على مشروع القرار الذى قدمته الدول الست (S/11940) ادلى ممثلا الصين والمملكة المتحدة ببيانين .

قرار في الجلسة ١٨٧٩ المعقودة في ٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ حصل مشروع القرار المقدم من الدول الست (S/11940) على ٩ اصوات مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٣ اعضاء عن التصويت (ايطاليا والسويد والمملكة المتحدة لبريطانيا وايرلندا الشمالية) ولم يعتمد نظرا لتصويت أحد الأعضاء الدائمين في المجلس ضده . ولم يشترك في التصويت عضوان (الجمهورية العربية الليبية والصين) .

١٧٣ — وبعد هذا ، أدلى الأمين العام ببيان . ثم أدلى ببيانات أخرى ممثلو الولايات المتحدة وفرنسا واليابان والاتحاد السوفياتي ورومانيا وبنما والسويد وايطاليا وبنن والجمهورية العربية الليبية وكذلك الرئيس الذى تكلم بوصفه ممثلا لجمهورية تنزانيا المتحدة . وأدلى ببيانات أيضا ممثلو مصر والاردن والجمهورية العربية السورية وكذلك ممثل منظمة التحرير الفلسطينية .

Digitized by UNOG Library

٣ - الرسائل الاخرى الواردة الى المجلس في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

١٧٤ - احال ممثل الاتحاد السوفياتي في رسالة مؤرخة في ٩ كانون الثاني/يناير (S/11929 و Corr.1) ، نص بيان أعربت فيه حكومته عن آرائها بشأن الحالة في الشرق الأوسط . وأوضح البيان بصفة خاصة بانه على حين أن ظروف التوصل الى تسوية شاملة قد أصبحت أكثر مواتاة فان اسرائيل ، التي تشجعلها منذ أمد بعيد دول معينة ما برحت تتجاهل مؤتمر جنيف للسلم وتسعى الى الوصول الى ترتيبات منفصلة ، ما زالت تعارض أى تقدم حقيقي نحو الوصول الى تسوية وذلك برفضها الانسحاب من الأراضي المحتلة والاعتراف بالحقوق المشروعة للشعب العربي الفلسطيني . ومضى البيان يقول انه من الضروري لاقامة سلم عادل ودائم في الشرق الاوسط ، أن يتم حل ثلاث مشاكل أساسية مترابطة ترابطا عضويا : اذ يجب سحب القوات الاسرائيلية من جميع الاراضي العربية التي احتلتها في ١٩٧٦ ؛ ويجب ضمان الحقوق المشروعة للشعب العربي الفلسطيني بما في ذلك حقه غير القابل للتصرف في انشاء دولة خاصة به ؛ ويجب ضمان أمن جميع دول الشرق الأوسط وحقها في الوجود المستقل . هذا وان ادراك الحاجة الى حل المشكلة الفلسطينية في اطار تسوية تتناول الشرق الأوسط يتسع نطاقه باستمرار . وقد تجلى هذا الادراك في آخر القرارات التي اتخذتها الجمعية العامة للأمم المتحدة والتي ذكرت بوضوح أن شعب فلسطين العربي هو طرف رئيسي من أطراف أية تسوية تتناول الشرق الأوسط وان منظمة التحرير الفلسطينية هي ممثلته الشرعية . وأضاف البيان ان الحكومة السوفياتية تعتقد أنه يجب على مجلس الامن أن يرسي مناقشاته لمشكلة الشرق الأوسط على أساس قراريه المتخذين في ١٩٧٦ و ١٩٧٣ وكذلك على أساس قرارات الجمعية العامة ، كما ينبغي أن تؤدى مناقشاته الى خلق الظروف اللازمة لاستئناف مؤتمر جنيف .

١٧٥ - وفي رسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني/يناير (S/11929) أعلن ممثل المكسيك ان المكسيك ترى أن الحالة في الشرق الأوسط هي أكبر خطر محتمل يتهدد السلم العالمي . وان من الضرورى ايجاد حل شامل للمشكلة في اطار قرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع . وأضاف ان المكسيك ترى انه ينبغي على الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن أن يبرهنوا بالافعال على أنهم يرغبون في تنفيذ هذه القرارات .

١٧٦ - وفي رسالة مؤرخة في ١٤ كانون الثاني/يناير (S/11932) أحال ممثل اسرائيل نص مقال بعنوان " العهد القومي الفلسطيني ، وهو تعليق اسرائيل بقلمى . اتاركابي " . وعلق ممثل اسرائيل على البرنامج السياسي لمنظمة التحرير الفلسطينية وعلى عديد من البيانات التي أدلى بها قادتها فقال انها تظهر بوضوح أن مبادئ وأهداف هذه المنظمة تتعارض مع مبادئ وأهداف ميثاق الأمم المتحدة .

١٧٧ - وفي رسالتين مؤرختين في ١٧ و ٢٠ شباط/فبراير (S/11985 و S/11991) أحال ممثلا الاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة ردى حكومتيهما على رسالة كان الأمين العام قد وجههما للرئيسين المشاركين لمؤتمر جنيف للسلم في الشرق الاوسط ، في معرض الابقاء على الاتصالات مع الرئيسين المشاركين لمؤتمر جنيف للسلم في الشرق الاوسط ، استفسر فيها عن وجهتي نظريهما بشأن وسائل احراز تقدم نحو ايجاد حل للمشكلة .

Digitized by UNOG Library

١٧٨ — وذكر وزير خارجية الاتحاد السوفياتي في رده (S/11985) ان استمرار احتلال اسرائيل للأراضي العربية وتجاهلها لحقوق الشعب الفلسطيني يديمان خطر انفجار عسكرى جديد . وأضاف ان جهود اسرائيل وجهود من يساندونها لابقاء تسوية مشكلة الشرق الاوسط في مأزق ، كما يتضح من نتائج المناقشة الأخيرة في مجلس الامن ، لمما يثير القلق . وأشار الى أن المجلس لم يتمكن من الوصول الى قرار يسبب موقف واحد من أعضائه الدائمين على الرغم من أن الغالبية الساحقة من أعضائه قد أيدت اتخاذ تدابير محددة للوصول الى تسوية شاملة . وقال ان أعضاء الأمم المتحدة ، باستثناء عدد قليل ، قد أعربوا في الجمعية العامة وفي مجلس الأمن عن الرأى القائل بان السلم الحقيقي في الشرق الأوسط لا يمكن ان يتحقق ما لم تسحب اسرائيل قواتها من جميع الأراضي العربية المحتلة في ١٩٦٧ وما لم تتم صيانة حقوق الشعب العربي الفلسطيني غير القابلة للتصرف ويتم ضمان حق جميع دول المنطقة في الوجود المستقل . وأضاف انه قد أصبح من الجلي أن السبيل الوحيد الذى يمكن الاعتماد عليه للوصول الى اتفاق بشأن كافة المسائل التي تشملها أية تسوية هو القيام ، بعد اعداد دقيق ، باستئناف أعمال مؤتمر جنيف للسلم على أن يشترك فيه جميع المعنيين مباشرة بما في ذلك منظمة التحرير الفلسطينية والرئيسان المشاركان للمؤتمر . ذلك أن مؤتمر جنيف ، بدون مشاركة الفلسطينيين ، لن يكون محفلا للمفاوضات الجدية بل عملية تمويهية يراد بها التظاهر بوجود مفاوضات .

١٧٩ — وذكر وزير خارجية الولايات المتحدة في رده (S/11991) أنه يشاطر الأمين العام احساسه بالضرورة الملحة للسعي الى بلوغ هدف ايجاد تسوية سلمية في الشرق الاوسط وانه مصمم على المضي في الجهود نحو اجراء مفاوضات هادفة . بيد انه لاحظ انه لن تكون هناك فرصة لاحراز مزيد من التقدم اذا ما حدث تعطيل في اطار التفاوض . واضاف ان هذا الاطار مرن بدرجة كافية ويمكن ان يوفر الأساس لوضع حلول عادلة ودائمة لجميع المسائل المتصلة بالموضوع . هذا فضلا عن أن الولايات المتحدة قد أكدت مرارا انه لن يكون ثمة سلم دائم الا اذا تضمن هذا السلم ترتيبات تأخذ في الحسبان المصالح المشروعة للشعب الفلسطيني . وأشار الى أن الولايات المتحدة قد عمدت اعترافا منها بضرورة وجود درجة من المرونة فيما يتعلق بالاجراءات المعينة التي يمكن عن طريقها الحفاظ على زخم التقدم في عملية التفاوض ، الى الموافقة على ان استئناف مؤتمر جنيف للسلم عقب اعداد دقيق من شأنه أن يساعد على بلوغ هدف احراز مثل هذا التقدم . وكطريقة عملية للمضي في هذا السبيل اقترحت الولايات المتحدة عقد مؤتمر تحضيرى ممن اشتركوا حتى الآن في المفاوضات ، كما انها على استعداد للنظر في اجراء مشاورات ثنائية مع الاتحاد السوفياتي قبل عقد مثل هذا المؤتمر التحضيرى .

١٨٠ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ نيسان/ابريل (S/12063) احال ممثل الاتحاد السوفياتي بيانا من الحكومة السوفياتية مؤرخا في ٢٨ نيسان/ابريل يدعو الى ايجاد تسوية سياسية شاملة لمشكلة الشرق الاوسط تقوم على أساس انسحاب القوات الاسرائيلية من جميع الأراضي العربية ؛ وتلبية الطلبات القومية المشروعة للشعب العربي الفلسطيني بما في ذلك حقه غير القابل للتصرف في اقامة دولة خاصة به ؛ والضمانات الدولية لامن وحصانة حدود جميع دول الشرق الاوسط . وأيد البيان استئناف مؤتمر جنيف للسلم مع اشتراك منظمة التحرير الفلسطينية فيه واحتمال ان يكون ذلك على مرحلتين كيما يتسنى حل جميع المسائل التنظيمية في المرحلة الأولى ، وانشاء الهيئات العاملة المناسبة . وقال ان

Digitized by UNOG Library

الاتحاد السوفياتي على استعداد لتسمية ممثليه في هذه الاجتماعات دون ابطاء . وقد تم التأكيد في البيان على أن الترتيبات المنفصلة التي اتخذت في السنة السابقة بشأن بعض القطاعات الثانوية من الأراضي المحتلة من قبل اسرائيل قد تخطت القضايا الرئيسية في أية تسوية تتعلق بالشرق الأوسط ، الأمر الذى لم يؤد فقط الى فشلها في التخفيف من الحالة بل أدى كذلك الى زيادة تفاقمها كما أثبتت ذلك أحداث لبنان .

١٨١ — وفي رسالة مؤرخة في ١٩ ايار/مايو (S/12080) أحال ممثل بلغاريا بيانا صادرا عن الحكومة البلغارية عن الشرق الأوسط أعربت فيه عن موافقتها التامة على بيان الاتحاد السوفياتي المؤرخ في ٢٨ نيسان/ابريل وايدت ما تضمنه من اقتراحات لايجاد حل للنزاع في الشرق الاوسط .

٤ — تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف

١٨٢ — في مذكرة مؤرخة في ٢٩ ايار/مايو (S/12090) أحال الأمين العام الى مجلس الأمن ، عملا بأحكام الفقرة ٧ من قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د — ٣٠) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، تقرير اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف المنشأة عملا بالقرار المذكور أعلاه .

١٨٣ — وقامت اللجنة في تقريرها بتلخيص مداولاتها التي تركزت حول مسائل مثل حق العودة ، وحق تقرير المصير ، والاستقلال والسيادة القوميين ، ومركز القدس ، وعناصر برنامج خاص باعمال حقوق الفلسطينيين غير القابلة للتصرف ، والترابط بين قضية فلسطين ومشكلة الشرق الأوسط .

١٨٤ — وشددت اللجنة على حق الفلسطينيين غير القابل للتصرف في العودة الى ديارهم ، واقترحت برنامجا من مرحلتين لتنفيذ ممارسة هذا الحق . وتتضمن المرحلة الأولى من هذا البرنامج عودة الفلسطينيين المشردين في حرب حزيران/يونيه ١٩٦٧ . وأوصت اللجنة ان يطلب مجلس الأمن التنفيذ الفورى لقراره ٢٣٧ (١٩٦٧) وألا يرتبط هذا التنفيذ بأية شروط اخرى . وأوصت ايضا بامكان استخدام موارد لجنة الصليب الأحمر الدولية او وكالة الأمم المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم أو كليهما للمساعدة في حل المشاكل الامدادية المترتبة على عملية اعادة توطين هؤلاء الفلسطينيين العائدين الى ديارهم . وفيما يتصل بالمرحلة الثانية التي تتناول الفلسطينيين المشردين في الفترة من ١٩٤٨ الى ١٩٦٧ أوصت اللجنة أن تبدأ الأمم المتحدة بالتعاون مع الدول المعنية مباشرة ومنظمة التحرير الفلسطينية في اتخاذ التدابير اللازمة لتمكن هؤلاء الفلسطينيين من ممارسة حقهم في العودة الى ديارهم وممتلكاتهم وفي الحصول على التعويض العادل وفقا لقرار الجمعية العامة ١٩٤ (د — ٣) .

١٨٥ — ولاعمال حق الشعب الفلسطيني في تقرير المصير ، والاستقلال والسيادة القوميين ، أوصت اللجنة ان يقوم مجلس الأمن بوضع جدول زمني للانسحاب الكامل للقوات الاسرائيلية من المناطق المحتلة في ١٩٦٧ في ميعاد غايته ١ حزيران/يونيه ١٩٧٧ . كما أوصت بان يقوم المجلس عند اللزوم بتوفير قوات مؤقتة لصيانة السلم ، لتسهيل عملية الانسحاب . وأوصت كذلك بان يطلب المجلس الى اسرائيل أن تكف عن انشاء المستوطنات الجديدة وان تنسحب خلال تلك الفترة من المستوطنات التي انشأت منذ ١٩٦٧ في الاراضي المحتلة . وأوصت أيضا بأن يطلب الى اسرائيل ان تتقيد بأحكام

Digitized by UNOG Library

اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية الأشخاص المدنيين أثناء الحرب ، المعقودة في ١٢ اب/اغسطس ١٩٤٩ وأن تعلن عن اعترافها بسريان هذه الاتفاقية ، وبأن تضطلع الأمم المتحدة ، بالتعاون مع جامعة الدول العربية ، بمسؤولية الأراضي التي يتم الجلاء عنها وأن يتم تسليمها بعد الى ذلك منظمة التحرير الفلسطينية بوصفها ممثلا للشعب الفلسطيني . وأوصت اللجنة أيضا أن تعمد الأمم المتحدة، فور انشاء الكيان الفلسطيني المستقل ، الى القيام ، بالتعاون مع الدول المعنية مباشرة ومع هذا الكيان ، وواضعة قرار الجمعية العامة ٣٣٧٥ (د — ٣٠) في الاعتبار ، باتخاذ مزيد من الترتيبات للإعمال الكامل لحقوق الشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف ، ولحسم المشاكل القائمة ، ولاقامة سلم عادل ودائم في المنطقة وفقا لجميع قرارات الأمم المتحدة المتصلة بالموضوع .

٥ — النظر في المسألة في الجلسة ١٩٢٤ (٩ حزيران/يونيه ١٩٧٦)

١٨٦ — وفي الجلسة ١٩٢٤ المعقودة في ٩ حزيران/يونيه أدرج مجلس الأمن في جدول أعماله دون اعتراض البند التالي :

" مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف :

" تقرير اللجنة المنشأة بمقتضى قرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د — ٣٠) (S/12090) " .

١٨٧ — وتلا الرئيس نص رسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه موجهة من رئيس اللجنة المعنية ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف طلب فيها أن يتكلم في مجلس الأمن بوصفه رئيسا للجنة وبأن يتكلم أيضا مقرر هذه اللجنة .

١٨٨ — وعمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، وعملا بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت الى تقديم دعوة الى رئيس اللجنة ومقررها والى آخرين من أعضائها .

١٨٩ — وتلا الرئيس أيضا نص رسالة مؤرخة في ٩ حزيران/يونيه موجهة من ممثلي باكستان والجمهورية العربية الليبية طلبا فيها أن يتم ، كما حدث في مناسبات سابقة ، دعوة ممثل منظمة التحرير الفلسطينية للاشتراك في المناقشة بشأن البند . وقال الرئيس ان هذا الاقتراح لم يقدم عملا بالمادة ٣٧ او المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ولكن هذه الدعوة ستخول لمنظمة التحرير الفلسطينية ، في حالة اعتماد المجلس للاقتراح ، نفس الحقوق التي يجرى تخويلها لدى دعوة دولة عضو للاشتراك في المناقشة بمقتضى المادة ٣٧ .

١٩٠ — وأدلى ممثل الولايات المتحدة ببيان فيما يتصل بهذا الاقتراح .

قرار : في الجلسة ١٩٢٤ المعقودة في ٩ حزيران/يونيه اعتمد مجلس الامن الاقتراح باغلبية ١١ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع ٣ اعضاء عن التصويت (ايطاليا ، فرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) .

١٩١ — ثم دعا الرئيس أيضا ، بموافقة المجلس ، ممثلي الأردن والامارات العربية المتحدة وتركيا والجمهورية العربية السورية وكوبا ومصر، بناء على طلبهم للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

١٩٢ — وفي نفس الجلسة بدأ المجلس النظر في المسألة ببيان قدمه رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، الذى عرض تقرير اللجنة . وادلى ببيانات ايضا كل من مقرر اللجنة ، وواحد من نواب رئيسها ، وممثل كوبا .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثاني

الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية

ألف — الرسائل الموجهة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع

١٩٣ — قام ممثل اسبانيا ، في رسالة بتاريخ ١٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ (S/11851) موجهة الى رئيس مجلس الأمن بلفت الانتباه ، بموجب المادة ٣٥ من الميثاق ، الى البيانات التي ادلى بها الملك الحسن الثاني عاهل المغرب فيما يتعلق بمسيرة يعتزم ٣٥ ٠٠٠ شخص القيام بها الى الصحراء الغربية ، مما خلق حالة احتكاك ، كما هدد السلم والامن الدوليين . وقد طلب ممثل اسبانيا عقد اجتماع عاجل للمجلس لبحث الحالة .

١٩٤ — ورد ممثل المغرب ، في رسالة بالتاريخ نفسه (S/11852) ، بأن اسبانيا ، اذ تصف المسيرة السلمية بانها عملية غزو ، تصور الوقائع على غير حقيقتها في محاولة منها لتشويه طبيعة مطالب المغرب والوسائل السلمية التي لم يكف عن استخدامها للفوز بحقه في الوحدة القومية والسلامة الاقليمية . واضاف ان المسيرة المعلن عنها سيقوم بها مدنيون غير مسلحين صدرت اليهم تعليمات بعدم الرد على اى هجوم من جانب القوات العسكرية الاسبانية .

باء — النظر في المسألة في الجلستين ١٨٤٩ و ١٨٥٠ (يومي ٢٠ و ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥)

١٩٥ — اعتمد مجلس الأمن دون اعتراض ، في جلسته ١٨٤٩ المنعقدة في ٢٠ تشرين الاول / اكتوبر جدول الأعمال التالي :

" الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية :

" رسالة مؤرخة في ١٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ موجهة من الممثل الدائم لاسبانيا لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/11851) ".

١٩٦ — وقد دعي ممثلا اسبانيا والمغرب ، بناء على طلبهما ، الى الاشتراك في المناقشة دون حق التصويت .

١٩٧ — وبدأ المجلس مناقشته للمسألة ببيانات ادلى بها ممثلو اسبانيا والمغرب وموريتانيا . ثم قام ممثل كوستاريكا بتقديم مشروع قرار (S/11853) ، تبناه وفده . وتكلم ممثل اسبانيا كذلك ممارسة لحق الرد .

١٩٨ — وكان نص مشروع القرار الذى قدمته كوستاريكا ، بعد تنقيحه في مرحلة لاحقة (S/11853/Rev.1) كما يلي :

" ان مجلس الأمن ،

" دون المساس بما قد يعتمده في الوقت المناسب من تدابير ،

Digitized by UNOG Library

" يطالب ، على سبيل الاستعجال ، ان تتخلى الحكومة المغربية عن المسيرة المقترحة الى الصحراء الغربية " .

١٩٩ — وفي الجلسة ١٨٥٠ المنعقدة بتاريخ ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ، واصل المجلس دراسته للمسألة ، ودعا كذلك ممثل الجزائر ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون حق التصويت .

٢٠٠ — وصرح الرئيس بأن اعضاء المجلس قد وافقوا ، خلال مشاورات غير رسمية ، على نص مشروع قرار (S/11858) وانهم على استعداد لاعتماده باتفاق الرأى . وينص هذا المشروع على ما يلي :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية وفي الرسالة المؤرخة في ١٨ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ والموجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لاسبانيا (S/11851) ،

" واذ يؤكد من جديد أحكام قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ وجميع قرارات الجمعية العامة الأخرى المتعلقة بالاقليم ،

" ١ — عملا منه بما يتفق والمادة ٣٤ من ميثاق الامم المتحدة ودون المساس بأى تدبير قد تتخذه الجمعية العامة بموجب أحكام قرارها ٣٢٩٢ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ او بأية مفاوضات قد تضطلع بها الأطراف المعنية والمهتمة بمقتضى المادة ٣٣ من الميثاق ، يطلب الى الامين العام ان يدخل في مشاورات فورية مع الاطراف المعنية والمهتمة وأن يرفع الى مجلس الامن في اقرب وقت ممكن تقريرا عن نتائج مشاوراته لتمكين المجلس من اتخاذ التدابير المناسبة لمعالجة الحالة الراهنة المتعلقة بالصحراء الغربية ؛

" ٢ — ويناشد الاطراف المعنية والمهتمة بأن تمارس ضبط النفس والاعتدال وأن تمكن الأمين العام من الاضطلاع بمهمته في ظروف ملائمة " .

٢٠١ — وقبل الانتقال الى اعتماد مشروع القرار ، استمع المجلس الى بيان ادلى به ممثل الجزائر .

قرار : في الجلسة ١٨٥٠ المنعقدة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (S/11858) باتفاق الاراء وصدر بوصفه القرار ٣٧٧ (١٩٧٥) .

٢٠٢ — واعلن الرئيس كذلك سحب مشروع القرار المنقح الذى قدمته كوستاريكا (S/11853/Rev.1) .

٢٠٣ — وادلى بعد ذلك ببيانات ممثلو كل من غيانا ، والصين ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وكوستاريكا ، واليابان ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وايطاليا ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والولايات المتحدة الامريكية ، وجمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كما تكلّم رئيس المجلس بوصفه ممثلا للسويد ، وتكلّم ممثلو كل من موريتانيا ، والمغرب ، واسبانيا ، والجزائر .

Digitized by UNOG Library

جيم — الرسائل والتقارير الموجهة الى مجلس الأمن فيما بين ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر و ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥

٢٠٤ — في مذكرة مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر (S/11857) ، قام الامين العام ، بناء على طلب ممثل إسبانيا في الجلسة ١٨٤٩ ، بتعميم نصوص ثلاث رسائل موجهة اليه من ممثل اسبانيا بتاريخ ٦ ايار/ مايو ، و ١٤ تموز/ يوليه ، و ٢٥ آب/ اغسطس ، تتعلق بالبيانات التي ادلى بها ملك المغرب بصدد انهاء استعمار الصحراء .

٢٠٥ — وفي رسالة بتاريخ ٣١ تشرين الاول / اكتوبر (S/11862) ، عرض ممثل الجزائر نصوص الرسائل المتبادلة بين رئيس منظمة الوحدة الافريقية ورئيس الجزائر فيما يتعلق بالتطورات الجارية في الصحراء .

٢٠٦ — وقدم الأمين العام ، وفقا للطلب الموجّه اليه في القرار ٣٧٧ (١٩٧٥) ، تقريرا (S/11863) الى مجلس الأمن بتاريخ ٣١ تشرين الاول / اكتوبر . وقد ذكر انه ، بعد ان عقد مشاورات في نيويورك مع ممثلي الاطراف المعنية ، قام على التوالي بزيارة المغرب ، وموريتانيا ، والجزائر ، واسبانيا ، وذلك في الفترة الواقعة بين ٢٥ و ٢٨ تشرين الاول / اكتوبر ، واجرى مناقشات مطوّلة مع رؤساء الدول والحكومات فيها . وقد عرضت مواقف الحكومات الاربع في التقرير . وذكر الامين العام انه يبدو له ان الأطراف المعنية ، رغم عدم توصلها جميعا الى قرار نهائي ، هي على استعداد للاعتراف بالأمم المتحدة عنصرا اساسيا في البحث عن حل مقبول . وقال ان الامم المتحدة قد تدعى في اطار مثل هذا الحل ، الى اداء دور مناسب . واضاف انه سيواصل مشاوراته مع الأطراف المعنية . واردف قائلا ان الموقف في المنطقة ما زال خطيرا ، وانه يرى ان من أهم الامور تجنب اى عمل قد يؤدى الى تصعيد التوتر .

٢٠٧ — وفي رسالة بتاريخ ١ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11864) موجهة الى رئيس مجلس الأمن ، طلب ممثل اسبانيا عقد اجتماع عاجل للمجلس مبينا ان الحالة في الصحراء الغربية قد تدهورت نتيجة رفض الحكومة المغربية ايقاف المسيرة المعلن عنها الى هذا الاقليم .

دال — النظر في المسألة في الجلسة ١٨٥٢ (٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥)

٢٠٨ — اعتمد مجلس الأمن دون اعتراض ، في جلسته ١٨٥٢ المنعقدة بتاريخ ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ، جدول الأعمال التالي :

" الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية :

" (أ) تقرير مقدم من الأمين العام عملا بقرار مجلس الأمن ٣٧٧ (١٩٧٥) ، يتناول الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية (S/11863) ؛

" (ب) رسالة مؤرخة في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، موجهة من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لاسبانيا لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/11864)" .

٢٠٩ — وقد ذكر الرئيس ان أعضاء المجلس قد قاموا في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ، بعد تعميم

Digitized by UNOG Library

تقرير الأمين العام ، باجراء مشاورات مكثفة اشترك فيها أيضا الأمين العام . وقد نجم عن ذلك اعداد مشروع قرار (S/11865) اتفق الاعضاء على وجوب اعتماده باتفاق الرأى . وينص المشروع على ما يلي :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في تقرير الأمين العام الذى أعده عملا بقرار مجلس الأمن ٣٧٧ (١٩٧٥) بشأن الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية (S/11863) ،

" وقد نظر ايضا في الرسالة المؤرخة في ١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ الموجهة الى رئيس مجلس الأمن من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة لاسبانيا لدى الامم المتحدة (S/11864) ،

" واذ يؤكد من جديد قراره ٣٧٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧٥ ،

" وقد لاحظ مع القلق ان الحالة في المنطقة لا تزال خطيرة ،

" واذ يعرب عن تقديره لجهود الأمين العام في سبيل تنفيذ قرار مجلس الأمن ٣٧٧ (١٩٧٥) ،

" واذ يؤكد من جديد أحكام قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ وجميع قرارات الجمعية العامة الاخرى المتعلقة بالاقليم ،

" واذ يلاحظ ان مسألة الصحراء الغربية معروضة على الجمعية العامة في دورتها الثلاثين ،

" ١ — يحث جميع الأطراف المعنية والمهتمة على تجنب أى عمل انفرادى أو غيره قد يكون من شأنه زيادة تصعيد التوتر في المنطقة ؛

" ٢ — ويطلب الى الأمين العام ان يواصل ويضاعف مشاوراته مع الأطراف المعنية والمهتمة ، وان يرفع الى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن تقريرا عن نتائج هذه المشاورات لكي يمكن المجلس من اتخاذ أى تدابير مناسبة اخرى قد تكون ضرورية في هذا الشأن " .

قرار : في الجلسة ١٨٥٢ المنعقدة بتاريخ ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (S/11865) باتفاق الآراء وصدر بوصفه القرار ٣٧٩ (١٩٧٥)

٢١٠ — وقد ادلى الأمين العام ببيان . وواصل المجلس بعد ذلك مناقشاته بالاستماع الى بيانات أدلى بها ممثلو كل من اسبانيا ، والصين ، وكوستاريكا ، واليابان ، والولايات المتحدة الامريكية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وفرنسا ، وغيانا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والسويد ، وموريتانيا ، والمغرب ، والجزائر ، ورئيس مجلس الأمن ، بوصفه ممثلا للاتحاد السوفياتي . وادلى ممثلو اسبانيا والمغرب والجزائر ببيانات ممارسة لحقهم في الرد .

Digitized by UNOG Library

هاء — رسالة الى مجلس الأمن وطلب عقد اجتماع

٢١١ — طلب ممثل اسبانيا ، في رسالة بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11867) ، عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن ، ذاكرا ان أرهط كبيرة من الرعايا المغربيين ، بما في ذلك عناصر من القوات المسلحة والسلطات الرسمية ، قامت باختراق حدود الصحراء الغربية . ولذا فقد اصبح من الضرورة القصوى الملحة ان يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة لضمان انسحاب العناصر المشتركة في المسيرة الى الاراضي المغربية .

واو — النظر في المسألة في الجلستين ١٨٥٣ و ١٨٥٤ (٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥)

٢١٢ — كانت الجلسة ١٨٥٣ التي عقدها مجلس الامن بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر جلسة سرية . واصدر المجلس بيانا (S/11869) ، وفقا للمادة ٥٥ من نظامه الداخلي المؤقت ، ينص على ما يلي :

" واصل مجلس الأمن ، في جلسته ١٨٥٣ المنعقدة سرا بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، دراسته للحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية . وقد دعي الى الاشتراك في الجلسة بقرار من المجلس ممثلو المغرب واسبانيا والجزائر باعتبارهم يمثلون ثلاثة من الأطراف الاربعة المعنية وذات الشأن .

" وقد طرح أعضاء المجلس بعض الاسئلة على ممثلي الأطراف المعنية وذات الشأن وحصلوا على أجوبة لها .

" وبعد تعليق الجلسة قرر المجلس تفويض رئيسه ان يصدر باسمه النداء التالي الى صاحب الجلالة الحسن الثاني ملك المغرب :

" لقد فوضني مجلس الأمن بان أوجه الى جلالتكم رجاء عاجلا بأن توضع فورا نهاية للمسيرة المعلن عنها الى الصحراء الغربية" .

٢١٣ — وبناء على اقتراح الرئيس ، يؤيده في ذلك ممثل الولايات المتحدة ، قرر المجلس كذلك وجوب اعداد وتوزيع محضر حرفي للجلسة ١٨٥٣ بنفس طريقة اعداد وتوزيع محضر من محاضر الجلسات العامة .

٢١٤ — وفي مذكرة صدرت بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11868) ، قام رئيس مجلس الأمن بتعميم نص النداء الذى وجهه الى جلالة الحسن الثاني ملك المغرب وفقا لمقررات المجلس ، ومعه نص الرد الذى تلقاه في التاريخ نفسه . وقد ذكر ملك المغرب في ذلك الرد ان المسيرة قد بدأت فعلا وجدد تأكيدات حكومته بان هذه المسيرة لن تنحرف في أى وقت من الاوقات عن الطابع السلمي الذى يتسم به هذا العمل .

٢١٥ — وفي الجلسة ١٨٥٤ المنعقدة بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، ادرج المجلس دون اعتراض البند الفرعي التالي في جدول اعماله :

" رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ موجهة من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لاسبانيا لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/11867) " .

Digitized by UNOG Library

٢١٦ — وقد أدلى رئيس المجلس ببيان لفت فيه الانتباه الى محتويات الوثيقة S/11868 والى رسالة مؤرخة في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11871) من ممثل اسبانيا تضمنت معلومات غير مطمئنة عن الحالة . ثم ذكر انه قد تم ، خلال مشاورات غير رسمية جرت طيلة اليوم ، اعداد مشروع قرار (S/11870) اتفق اعضاء المجلس على اعتماده باتفاق الرأى . وينص مشروع القرار على ما يلي :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يلاحظ بقلق شديد ان الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية قد تدهورت تدهورا خطيرا ،

" واذ يلاحظ مع الاسف انه ، بالرغم من قراره ٣٧٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ، وقراره ٣٧٩ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ فضلا عن النداء الذى وجهه رئيس مجلس الامن ، بتخويل منه ، الى ملك المغرب مشفوعا بطلب عاجل بالانهاء الفورى للمسيرة المعلنة لدخول الصحراء الغربية ، فان هذه المسيرة قد حدثت ،

" واذ يتصرف بالاستناد الى القرارين المشار اليهما اعلاه ،

" ١ — يأسف بشدة للقيام بالمسيرة ؛

" ٢ — ويطلب الى المغرب القيام فورا بسحب جميع المشتركين في المسيرة من اقليم الصحراء الغربية ؛

" ٣ — ويطلب الى المغرب والى جميع الأطراف الاخرى المعنية والمهتمة ، دون المساس بأى تدبير قد تتخذه الجمعية العامة بموجب احكام قرارها ٣٢٩٢ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ أو بأية مفاوضات قد تضطلع بها الأطراف المعنية والمهتمة بمقتضى المادة ٣٣ من ميثاق الامم المتحدة ، ان تتعاون تعاونا تاما مع الأمين العام في اداء الولاية الموكولة اليه بقرارى مجلس الأمن ٣٧٧ (١٩٧٥) و ٣٧٩ (١٩٧٥) " .

قرار : في الجلسة ١٨٥٤ المنعقدة بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (S/11870) باتفاق الآراء وصدر بوصفه القرار ٣٨٠ (١٩٧٥) .

٢١٧ — وقد استمع مجلس الأمن بعد ذلك الى بيانات أدلى بها الأمين العام ، وممثلو كل من اسبانيا ، والمغرب ، والجزائر ، ورئيس المجلس . وادلى ممثلو اسبانيا ، والمغرب ، وموريتانيا ، والجزائر ببيانات ممارسة لحقهم في الرد . ثم ادلى الرئيس ببيان بوصفه ممثلا للاتحاد السوفياتي .

زاى — رسائل أخرى الى المجلس

٢١٨ — نقل ممثل الجزائر ، في رسالة بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11872) ، رسائل بتاريخ ٢٤ تشرين الاول / اكتوبر و ٤ تشرين الثاني / نوفمبر موجهة من وزير خارجية الجزائر الى الأمين العام ، وفيها يكرر الوزير تأكيد موقف بلده من مسألة الصحراء الغربية ، كما يعرب عن

Digitized by UNOG Library

استعداد الجزائر لعدم اتخاذ اية تدابير منفردة قد تؤدى الى خلق التوتر في المنطقة او تفاقمه ، واكد من جديد ان الجزائر ستلتزم التزاما دقيقا بتنفيذ قرارات الجمعية العامة المتصلة بالموضوع .

٢١٩ — وذكر ممثل اسبانيا ، في رسالة بتاريخ ٦ تشرين الثاني / نوفمبر(S/11871) ، ان الحكومة المغربية تعتزم ، وفقا لمعلومات رسمية تلقتها السفارة الاسبانية في الرباط ، مواصلة المسيرة ما لم تقبل اسبانيا اجراء مفاوضات ثنائية عاجلة تتصل بنقل السيادة على الصحراء الى المغرب . وعلاوة على ذلك ، فان المغرب لا يستبعد امكان حدوث مجابهة بين المشتركين في المسيرة والقوات الاسبانية . كما ان المغرب قد استبعد كل تدخل من الأمم المتحدة وجميع الخطط والمقترحات الممكنة التي تمت مناقشتها حتى الان فيما يتصل بزيارات الامين العام .

٢٢٠ — وفي رسالة بتاريخ ٧ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11873) ، اشار ممثل المغرب الى الرسالة الاسبانية المؤرخة في ٦ تشرين الثاني / نوفمبر (S/11871) وذكر ان سفير اسبانيا في الرباط قد انكر جميع المعلومات الواردة في تلك الرسالة .

حاء — تقارير اخرى مقدمة من الأمين العام الى المجلس

٢٢١ — عملا بالقرار ٣٧٩ (١٩٧٥) ، قدم الأمين العام الى مجلس الامن بتاريخ ٨ تشرين الثاني / نوفمبر ، تقريرا (S/11874) يصف فيه المشاورات التي اجراها في الأمم المتحدة مع ممثلي الاطراف المعنية وزيارة مبعوثه الخاص السيد اندريه ليفين الى المغرب وموريتانيا والجزائر واسبانيا . وقد اشار الأمين العام في تقريره ، بعد ان عرض موقف كل من الأطراف المعنية ، الى ان دخول "المسيرة الخضراء" الى الصحراء الغربية قد زاد من التوتر في المنطقة زيادة خطيرة وان فرص التوصل الى تسوية مرضية ستتعرض جديا للخطر اذا ما زاد الموقف تدهورا . وقد دعا الى ممارسة اقصى ما يمكن من ضبط النفس لتجنب وقوع مأساة وترك المجال مفتوحا امام تسوية سلمية .

٢٢٢ — وفي ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ، ابلغ الأمين العام المجلس في تقريره الثاني (S/11876) ان الملك الحسن قد اعلن في اغادير ، بتاريخ ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، انه قد طلب الى متطوعي "المسيرة الخضراء" ان يعودوا الى نقطة انطلاقهم ، وهو قرار قد ساعد على ازالة التوتر في المنطقة . واعرب الأمين العام عن اقتناعه بان السبيل الوحيد الذى يمكن ان يؤدى الى تحقيق تسوية سلمية مرضية لجميع الأطراف المعنية رغم استمرار الاختلافات في مواقف هذه الأطراف ، ما زال هو سبيل ايجاد حل للمشكلة في اطار الامم المتحدة .

٢٢٣ — وفي ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر ، اشار الأمين العام في تقرير ثالث (S/11880) الى ان اسبانيا ابلغته انها ، بعد ان تم سحب المشتركين في المسيرة ، قد وافقت بالاشتراك مع المغرب وموريتانيا ، على اعلان مبادئ تنهي اسبانيا بموجبه وجودها في الصحراء الغربية في موعد اقصاه ٢٨ شباط/ فبراير ١٩٧٦ ، وانها ستنقل ، في خلال ذلك ، ما يقع عليها من مسؤوليات باعتبارها الدولة القائمة بالادارة ، الى ادارة ثلاثية مؤقتة تتألف من الحاكم العام الحالي ونائبين للحاكم يعينا بناء على تسمية من المغرب وموريتانيا . وستعمل الادارة الجديدة بالتعاون مع "الجماعة" التي تمثل وجهات نظر الشعب الصحراوى . وذكر الأمين العام كذلك في تقريره ان الجزائر قد اتخذت رسميا موقف ان الاعلان يعتبر منافيا لقرارات مجلس الامن المتصلة بالموضوع ، وانه بالتالي

Digitized by UNOG Library

باطل ولا اثر له . وقد ارفق بالتقرير نص البيان المشترك الذى صدر عن اسبانيا والمغرب وموريتانيا في مدريد بتاريخ ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ؛ ورسالة بتاريخ ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر من ممثل اسبانيا ينقل فيها الى الأمين العام اعلان المبادىء الذى اعتمدته اسبانيا والمغرب وموريتانيا ؛ ونص الاعلان نفسه ؛ ونص وثيقة احالها ممثل الجزائر الى الأمين العام بتاريخ ١٩ تشرين الثاني / نوفمبر وعرض فيها الموقف الرسمي للحكومة الجزائرية فيما يتعلق بالتطورات الجارية في الصحراء الغربية.

طاء — الرسائل اللاحقة التي وردت الى المجلس

٢٢٤ — نقل ممثل الجزائر ، في رسالة بتاريخ ٩ كانون الاول / ديسمبر (S/11902) بيانا صدر بتاريخ ٢٨ تشرين الثاني / نوفمبر عن المجلس القومي الصحراوى المؤقت ردا على تقرير الأمين العام (S/11880) ونص هذا البيان على حل الجمعية العمومية الصحراوية التي لم تنتخب على نحو ديمقراطي وليست لها سلطة حقيقية ؛ كما انه انشأ المجلس القومي الصحراوى المؤقت ؛ وأعلن انه ينبغي تمكين الشعب الصحراوى من تقرير مصيره بنفسه ، والحصول على استقلاله دون اى تدخل خارجي ؛ وأكد من جديد دعمه للجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء وريودى اورو (بوليساريو) باعتبارها الممثل الشرعي الوحيد للشعب الصحراوى .

٢٢٥ — وفي رسالة بتاريخ ١٠ كانون الاول / ديسمبر (S/11903 و Corr.1) نقل ممثل الجزائر رسالة من الأمين العام للمجلس القومي الصحراوى ، يشير فيها الى المناورات الجارية في الاقليم لتقسيم الصحراء الغربية ، ويتهم بان المغرب قامت بغزو البلد بالتواطؤ الكامل مع اسبانيا وموريتانيا . وتذكر الرسالة ان شعب الصحراء الغربية وقع ضحية ابادة جماعية رهيبة ، وان آلافا من اللاجئين يفرون أمام الجنود المغاربة . وازاء هذا العدوان الوحشي قامت الجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء وريودى اورو بالاشتراك مع سائر ممثلي الشعب الصحراوى ، باعادة تأكيد تصميمها على مواصلة الكفاح من اجل تقرير المصير والاستقلال .

٢٢٦ — وفي رسالة بتاريخ ٦ شباط/ فبراير ١٩٧٦ (S/11971) ، نقل ممثل الجزائر مذكرة من حكومته تشير الى الاتفاق الذى ابرم في مدريد بتاريخ ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ بين اسبانيا والمغرب وموريتانيا ، وتذكر ان التطورات التي حدثت في الصحراء الغربية بعد هذا الاتفاق ستترتب عليها نتائج خطيرة بالنسبة لمستقبل الوحدة القومية والسلامة الاقليمية للشعب الصحراوى وبالنسبة للسلم والامن والاستقرار في تلك المنطقة . واعلنت الجزائر ان ذلك الاتفاق يفتقر افتقارا تاما الى الصحة لانه يتعارض تعارضا كاملا مع ميثاق الامم المتحدة وقرارات الامم المتحدة المتصلة بالموضوع ، ولا سيما قرار الجمعية العامة ٣٤٥٨ ألف (د — ٣٠) المؤرخ في ١٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ . واضافت ان ثمة عملا عدوانيا صارخا يجرى تنفيذه ضد الشعب الصحراوى ، وانه لا بد من وقف عملية التدهور الخطيرة والعمل على اعادة الشرعية الدولية .

٢٢٧ — وفي رسالة بتاريخ ٢٦ شباط/ فبراير (S/11997) ، استرعى ممثل اسبانيا الانتباه الى جميع الجهود التي تبذلها حكومته للتعجيل بانهاء استعمارها للاقليم في ظل ظروف سلمية . بالاشارة الى احكام الفقرة ٢ من اعلان المبادىء الذى صدر في مدريد بتاريخ ١٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، ذكر ان اسبانيا قد انهت وجودها في اقليم الصحراء بصورة نهائية اعتبارا من ٢٦ شباط/ فبراير وانها تعتبر نفسها منذ ذلك التاريخ معفاة من اية مسؤولية ذات طابع دولي فيما يتعلق

Digitized by UNOG Library

بادارة ذلك الاقليم . وان الموقف الذى تتخذه اسبانيا ، بالاضافة الى ذلك ، هو أن انهاء استعمار الصحراء الغربية سيبلغ غايته عندما يتم للشعب الصحراوى التعبير عن وجهات نظره على النحو الصحيح .

٢٢٨ — وفي رسالة بتاريخ ٨ آذار/ مارس (S/12002) ، نقل ممثل الجزائر بيانا لناطق بلسان وزارة خارجية الجزائر يشير فيه الى ان رئيس المجلس الوزارى لمنظمة الوحدة الافريقية ، الذى انعقد بأديس ابابا في الفترة من ٢٣ الى ٢٩ شباط/ فبراير ، قد صرح بان من حق الشعب الصحراوى ، شأنه في ذلك شأن سائر الشعوب ، ان يمارس حقه في تقرير المصير ، وان المجلس الوزارى قد اعترف لذلك بالجبهة الشعبية لتحرير الساقية الحمراء وريودى اورو (بوليساريو) باعتبارها حركة من حركات التحرير . كما جاء في الرسالة ان الجزائر تؤيد جميع حركات التحرير تأييدا غير مشروط ، ولا سيما حركات التحرير الافريقية ، وانها لذلك تنضم الى بوروندى ومدغشقر في الاعتراف بالجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية .

٢٢٩ — وفي رسالة بتاريخ ١٧ ايار/ مايو (S/12076) ، نقل ممثل الجزائر رسالة موجهة من وزير خارجية الجزائر الى الأمين العام ، يشير فيها الوزير الى اتفاقين وقعا بتاريخ ١٤ نيسان/ ابريل بين المغرب وموريتانيا ، أحدهما بشأن تعيين الحدود الفاصلة بين هاتين الدولتين ، والاخر بشأن التعاون الاقتصادى بينهما في الصحراء الغربية . وأعربت الجزائر عن اعتقادها بان هذين الاتفاقين يندرجان تماما في اطار سياسة العدوان وفرض الامر الواقع التي يتبعها هذان البلدان في الصحراء الغربية . ولذلك فالجزائر لا تعترف بصحة هذين الاتفاقين وتعتبرهما لاغيين ولا اثر لهما .

٢٣٠ — وفي رسالة بتاريخ ١٤ حزيران/ يونيه (S/12095) ، اشار ممثل موريتانيا الى ان الجزائر دأبت منذ فترة من الزمن على اتباع سياسة منهجية من العدوان والتخويف ضد موريتانيا . فقد هاجمت وحدات من المرتزقة قامت الجزائر بتنظيمها وتسليحها وتمويلها بعض الأهداف المدنية الواقعة داخل الحدود الموريتانية لعام ١٩٦٠ . وقد اصابت نيران الهاون موقعين ، خلال شهر ايار/ مايو ، تسببت في خسائر بين السكان الابرياء . وفي ٨ حزيران/ يونيه ، وصل الى مقربة من نواكشوط طابور يتألف من عدة مئات من الرجال ، من بينهم الأمين العام ونائب الأمين العام لما يسمى بحركة تحرير الصحراء ، ومعهم تعليمات بقلب الحكومة الموريتانية . ومع ان قوات الامن الموريتانية قد احبطت مخططهم ، الا انه يشكل سابقة بالغة الخطورة تسيء بصورة جدية الى السلم والأمن في المنطقة باسرها .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث

الحالـــة فـــي قـــبرص

ألف ـ التطورات التي جرت في الفترة الواقعة بين ١٦ حزيران/يونيه و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥

١ ـ تقارير ورسائل من الأمين العام الى مجلس الأمن

٢٣١ ـ عملا بالطلب الوارد في القرار ٣٧٠ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٣ حزيران/يونيه ١٩٧٥، والذى يقضي بأن يواصل الأمين العام المساعي الحميدة الموكلة اليه في القرار ٣٦٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٢ آذار/مارس، قام الأمين العام بعقد جولة ثالثة وأخرى رابعة من المفاوضات مع ممثلي طائفتي القبارصة اليونانيين والقبارصة الأتراك في قبرص، وانعقدت المفاوضات في فيينا من ٣١ تموز/يوليه الى ٢ آب/أغسطس، ثم في نيويورك من ٨ الى ١٠ أيلول/سبتمبر على التوالي.

(أ) التقرير المؤقت للأمين العام المؤرخ في ٥ آب/أغسطس

٢٣٢ ـ قدّم الأمين العام، في ٥ آب/أغسطس، تقريرا مؤقتا (S/11789) عن الجولة الثالثة من المفاوضات، وأرفق بالتقرير نص بيان صحفي متفق عليه صدر في ختام محادثات فيينا بتاريخ ٢ آب/أغسطس.

٢٣٣ ـ وأشار البيان الى أن مناقشات تمهيدية قد عقدت بشأن سلطات ووظائف حكومة اتحادية، والجوانب الجغرافية لتسوية مقبلة لمشكلة قبرص، كما أشار الى أن الطرفين سيعقدان محادثات خاصة حول الموضوع الأخير استعدادا للجولة الرابعة من المحادثات التي ستعقد بنيويورك في أيلول/سبتمبر. ومن بين النقاط التي تم التوصل الى اتفاق بشأنها أن يسمح للقبارصة الأتراك في جنوب الجزيرة، اذا ما رغبوا في ذلك، أن ينتقلوا الى الشمال بمساعدة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص؛ وان ينقل عدد من القبارصة اليونانيين في الشمال؛ وان يكون القبارصة اليونانيون في الشمال أحرارا في البقاء وأن تجرى مساعدتهم على أن يعيشوا حياة طبيعية، بما في ذلك التمتع بحرية التنقل في الشمال؛ وأن يكون كل من يشاء الانتقال الى الجنوب حرا في أن يفعل ذلك؛ وأن تتاح لقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص امكانية بلوغ قرى القبارصة اليونانيين في الشمال بحرية وبصورة طبيعية. وأكد كلا الطرفين أنهما لا يحتجزان أسرى حرب لم يعلن عنهم، ولكنهما قبلا بتسهيل أعمال البحث الجارية. وصرّح الجانبان بأنه يمكن استخدام مطار نيقوسيا الدولي، كخطوة أولى، من جانب الأمم المتحدة تلبية لاحتياجاتها.

(ب) التقرير المؤقت للأمين العام المؤرخ في ١٠ أيلول/سبتمبر

٢٣٤ ـ قدّم الأمين العام، في ١٠ أيلول/سبتمبر، تقريرا مؤقتا ثانيا (S/11789/Add.1) أورد فيه نص بيان صحفي متفق عليه صدر في ختام الجولة الرابعة من المحادثات التي عقدت في مقر الأمم المتحدة. وقد ذكّر البيان بأن الأمين العام قد عقد مشاورات واسعة النطاق مع السيد غلافكوس كليريدس والسيد رؤوف دنكتاش، كما أشار الى أن اجتماعا رسميا قد عقد بتاريخ ١٠ أيلول/سبتمبر.

Digitized by UNOG Library

وقد أجلت المحادثات ، نظرا لعدم وجود مقترحات ملموسة ، ولكن اتفق على أن يظل الأمين العام على اتصال مع الطرفين فيما يتعلق بالأعمال المقبلة.

(ج) التقرير المؤقت للأمين العام المؤرخ في ١٣ أيلول/سبتمبر

٢٣٥ — قدّم الأمين العام ، في ١٣ أيلول/سبتمبر ، تقريرا مؤقتا ثالثا (S/11709/Add.2) عن مهمة المساعي الحميدة الموكلة اليه ، بما في ذلك حالة تنفيذ الاتفاقات الواردة في بيان فيينا المؤرخ في ٢ آب/أغسطس. وتتلخص تلك الحالة فيما يلي : حتى تاريخ ٧ أيلول/سبتمبر ، تم نقل ٨٠٣٣ من القبارصة الأتراك الى الشمال بمساعدة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، وأعيد ٢٩٦ من القبارصة اليونانيين الى الشمال ، بينما انتقل ١٤٩ الى الجنوب . أما تحسن الظروف المعيشية للقبارصة اليونانيين الذين يعيشون في الشمال فقد كان محدودا . وقد قامت قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص بتنظيم بعض مراكز الاتصال واجراء بعض الزيارات لقرى القبارصة اليونانيين في تلك المنطقة . ولم تجر المحادثات الخاصة بين الطرفين ، كما أن المقترحات التي كان السيد كليريديس يتوقعها لم تقدم . ومازال الأمين العام على اقتناع ، رغم عدم احراز تقدم اضافي في الجولة الرابعة ، بأن المفاوضات المعقودة عملا بقراري مجلس الأمن ٣٦٧ (١٩٧٥) و٣٧٠ (١٩٧٥) مازالت تمثل أفضل سبيل للتقدم نحو بلوغ تسوية . وبالاضافة الى ذلك ، دعا جميع المعنيين الى الامتناع عن الأعمال التي قد تؤدي الى استباق الحكم على عملية التفاوض أو تجعلها أكثر صعوبة.

(د) رسائل أخرى من الأمين العام

٢٣٦ — وجّه الأمين العام ، في رسالة بتاريخ ١٤ تموز/يوليه (S/11766) الى حكومات الدول الاعضاء في الأمم المتحدة وفي الوكالات المتخصصة ، نداء جديدا يدعوها فيه الى تقديم تبرعات لتمويل قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص . وقد أشار الى أن العجز المتراكم بالنسبة للفترة المنتهية في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٥ قد بلغ ٣٣٫٨ مليون دولار ، وانه من المقدّر أن تدعو الحاجة الى ١٣٫٤ مليون دولار للاحتفاظ بالقوة خلال فترة الشهور الستة الجارية التي تنتهي في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ . وقد ناشدهم التقدم بتبرعات اضافية ، وأشار الى الأهمية البالغة لهذه التبرعات بالنظر خاصة الى المقرر الذي اتخذه مجلس الأمن في القرار ٣٦٧ (١٩٧٥) بضرورة استمرار عملية التفاوض ، وضرورة متابعة مهمة المساعي الحميدة التي أوكلت اليه .

٢٣٧ — وفي مذكرة صدرت بتاريخ ١٨ أيلول/سبتمبر (S/11824) ، أبلغ الأمين العام المجلس أنه قد وافق على طلب ممثله الخاص السيد لويس ويكمان — منيوز باعفائه من وظيفته ليعود الى خدمة بلده في السلك الدبلوماسي . وقد عيّن الأمين العام السفير جافيير بيريز دي كويلار من بيرو ممثلا خاصا جديدا له ، وسيتولى هذا مهام منصبه في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ .

٢٣٨ — وفي رسالة بتاريخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر (S/11906) ، نقل الأمين العام الى مجلس الأمن ، بناء على طلب الجمعية العامة ، نص القرار ٣٣٩٥ (د — ٣٠) بشأن مسألة قبرص ، وهو القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة في جلستها العامة ٢٤١٣ المنعقدة في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ .

Digitized by UNOG Library

٢ — رسائل واردة الى مجلس الأمن من الطرفين المعنيين

٢٣٩ — وجّهت قبرص وتركيا ، في الفترة من منتصف حزيران / يونيه الى نهاية العام ، سلسلة من الرسائل الى المجلس حول الجوانب العسكرية والسياسية والدستورية والاجتماعية والانسانية وغيرها من جوانب الحالة في قبرص .

٢٤٠ — وحول القضايا العسكرية ، قدّم ممثل قبرص رسائل مؤرخة في ١٦ ، و ٢٠ ، و ٢٣ ، و ٢٦ ، و ٢٧ حزيران / يونيه (S/11729 ، و S/11731 ، و S/11732 ، و S/11736 ، و S/11739) ، وفي ٣ ، و ٩ ، و ١٧ تموز / يوليه (S/11744 ، و S/11751 ، و S/11763) يتهم فيها طائرات عسكرية تركية بارتكاب سلسلة من الانتهاكات للمجال الجوى القبرصي فيما بين ٢٠ حزيران / يونيه و ١٦ تموز / يوليه ، مما جعل شعب قبرص يعيش في جو من القلق والرهبة .

٢٤١ — وفي رسالة بتاريخ ٢٢ تموز / يوليه (S/11772) ، نقل ممثل تركيا رسالة من السيد رؤوف دنكتاش يذكر فيها أن طائرات الاستطلاع التركية قد حلقت فوق أراضي " دولة قبرص التركية المتحدة " بالرضاء الكامل والموافقة التامة لتلك الدولة . وفي رسالة بتاريخ ٨ تموز / يوليه (S/11748) ، أنكر ممثل تركيا ادعاءات الادارة القبرصية اليونانية القائلة ان القوات التركية في قبرص تعد العدة للقيام بعمليات عسكرية أخرى ، وذكر ان القوات التركية لن تتخلى عن ضبط النفس فيما تقوم به من أعمال .

٢٤٢ — أما في الشؤون السياسية والدستورية ، فقد تضمنت رسالة من ممثل قبرص بتاريخ ١٥ حزيران / يونيه (S/11730) اتهامات مفادها ان الاستفتاء الذى نظم بتاريخ ٨ حزيران / يونيه في الجزء الشمالي من قبرص الذى يحتله الأتراك ، علاوة على أن أحكام مشروع الدستور الذى يوضع لتلك المنطقة ، هي أمور تستهدف القضاء على استقلال جمهورية قبرص وسيادتها وسلامتها الاقليمية .

٢٤٣ — ونقل ممثل تركيا ، حول الموضوعات ذاتها ، رسائل من السيد رؤوف دنكتاش مؤرخة في ٢٤ حزيران / يونيه ، و ٢١ و ٢٢ تموز / يوليه ، ٢٤ آب / أغسطس (S/11734 ، و S/11770 ، و S/11773 ، و S/11815) يورد فيها المقترحات القبرصية التركية المؤرخة في ١٨ تموز / يوليه بشأن حكومة اتحادية مشتركة انتقالية ، ومبادئها الاساسية ، وهيكلها ووظائفها المقترحة ، كما ينفي تهم قبرص فيما يتعلق بالاستفتاء ، الذى كان النتيجة الطبيعية والشرعية لاعلان " دولة قبرص التركية المتحدة " ، ويعرب عن معارضته للطلب الذى تقدمت به الطائفة القبرصية اليونانية الى اللجنة الأوروبية لحقوق الانسان لانه يعتبر انتهاكا للاختصاصات المنوطة بالمحادثات بين الطائفتين .

٢٤٤ — أما فيما يتعلق بالأمور الناجمة عن دراسة الجمعية العامة لمسألة قبرص ، فقد أدرج ممثل تركيا ، في رسائل بتاريخ ١٨ أيلول / سبتمبر ، و ٢ و ٦ و ١٨ تشرين الأول / أكتوبر (S/11825 ، و S/11840 ، و S/11844 ، و S/11845 ، و S/11847) رسائل من السيد نايل أتالاى ، والسيد فيدات شيليك ، والسيد رؤوف دنكتاش . ويرفض ممثلو القبارصة الأتراك في تلك الرسائل الاعتراف بأن للسفير زينون روسيدس سلطة شرعية لتمثيل قبرص في الجمعية العامة ، كما يحتجون على الخطاب الذى ألقاه الأسقف مكاريوس أمام الجمعية ، ويرفضون الاتهامات الموجهة من اليونان ضد السياسة التركية في قبرص .

٢٤٥ — ووردت من ممثل قبرص ، فيما يتعلق بالشؤون الاجتماعية والانسانية ، رسائل مؤرخة في

Digitized by UNOG Library

١، و ٢، و ١١ ، و ١٢ ، و ١٨ ، و ٢١ ، و ٢٥ ، و ٢٦ تموز/يوليه (S/11741 ، و S/11743 ، و S/11753 ، و S/11754 ، و S/11765 ، و S/11767 ، و S/11777 ، و S/11779) ، وفي ١ آب/أغسطس (S/11785) ، و ١٧ و ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر (S/11854 ، و S/11860) ، وفي ٣ و ٣٠ كانون الأول/ديسمبر (S/11895 ، و S/11926) . وتضمنت تلك الرسائل اتهامات بأن تركيا تقوم بتكثيف عملية الاستعمار في شمال الجزيرة بطرد السكان الأصليين بالقوة من القبارصة اليونانيين ، واستقدام سكان من تركيا على نحو جماعي . ووردت في الرسائل كذلك احتجاجات بشأن الشروط المعيشية للسكان القبارصة اليونانيين في المناطق التي يحتلها الأتراك .

٢٤٦ — وقد بعث ممثل تركيا رسائل بتاريخ ١ ، و ٣ ، و ٩ ، و ٢٢ تموز/يولية (S/11740 ، و S/11746 ، و S/11752 ، و S/11769) ، و ٤ آب/أغسطس (S/11787) ، و ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر (S/11859) ، و ٨ ، و ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر (S/11875 ، و S/11879) ، أورد فيها رسائل من السيد رؤوف دنكتاش ، والسيد فيدات شيليك ، والسيد نايل أتالاى ، ينفون فيها هذه الاتهامات ، ويذكرون أن العدد المحدود من القبارصة اليونانيين الذين أرسلوا الى الجنوب كانوا قد تقدموا مسبقا بطلب للسماح لهم بذلك ؛ وانه لم يكن ثمة نقل جماعي للرعايا الأتراك الى قبرص ؛ وأن توزيع الممتلكات بشكل مؤقت في الشمال كان ضروريا لمجرد الحفاظ والابقاء على تلك الممتلكات المهجورة ؛ وأن هناك عددا يتراوح بين ٨ آلاف و ١٠ آلاف من القبارصة الأتراك في الجنوب ، ممن يرغبون في الانضمام الى أسرهم ، قد منعوا من ذلك ؛ وأن بعض الأعمال الوحشية قد ارتكبت ضد بعض هؤلاء القبارصة الأتراك الذين حاولوا بلوغ المنطقة القبرصية التركية في الشمال .

٣ — تقرير الأمين العام المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر

٢٤٧ — قدّم الأمين العام في ٨ كانون الاول/ديسمبر ، قبل انتهاء ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ، تقرير(S/11900)، الى مجلس الأمن يتعلق بعملية الأمم المتحدة في قبرص بالنسبة للفترة من ١٠ حزيران/يونيه الى ٨ كانون الأول/ديسمبر .

٢٤٨ — وقد أشار الأمين العام انه قد جرت ، بعد نقل معظم السكان القبارصة الأتراك الى الشمال ، اعادة وزع قوة الأمم المتحدة في مناطق المواجهة بين القوات التركية والحرس القومي القبرصي ، وأن خطة قد قدمت لتخفيض هذه القوة بمقدار ٥٣٢ جنديا و ٦٢ شرطيا مدنيا . وقد فرضت القوات التركية في الشمال قيودا على امكانية وصول قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص الى القرى القبرصية اليونانية ، واقتصرت الأعمال الانسانية في المنطقة على قوافل اعادة التموين . وواصل مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين تنسيق المساعدة الانسانية التي تقدمها الأمم المتحدة للقبارصة المحتاجين ، ومن بينهم الأشخاص النازحون من الشمال . وقد ظل الأمين العام على اتصال مع ممثلي الطائفتين بغية استئناف المحادثات المشتركة بينهما تحت رعايته . وقد شعر أن أفضل وسيلة متوفرة في ظل هذه الظروف لاحراز تقدم في مجال الوصول الى تسوية ، هي مواصلة المحادثات بين الطائفتين . وان استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص أمر أساسي للمحافظة على وقف اطلاق النار ، كما أنه يسهل الاستمرار في البحث عن تسوية سلمية . وقد استرعى الأمين العام الانتباه مرة أخرى الى ازدياد حرج الحالة المالية لقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص .

Digitized by UNOG Library

٢٤٩ — وفي الاضافة الصادرة بتاريخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر (S/11900/Add.1)، ذكر الأمين العام أن الطرفين قد عبرا ، بعد مشاورات اضافية ، عن موافقتهما على مد ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لمدة ستة شهور أخرى .

٤ — نظر المجلس في المسألة في جلسته ١٨٦٣ (١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥)

٢٥٠ — عقد المجلس الجلسة ١٨٦٣ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر واعتمد دون اعتراض جدول الأعمال التالي :

" الحالة في قبرص :

" تقرير الأمين العام عن عمليات الأمم المتحدة في قبرص(S/11900 و Add.1)" .

٢٥١ — ودعي ممثلو قبرص وتركيا واليونان ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون حق التصويت .

٢٥٢ — وذكر الرئيس أنه تلقى رسالة مؤرخة في ٩ كانون الأول/ديسمبر من ممثل تركيا يطلب فيها توجيه الدعوة كذلك الى السيد فيدات شيليك ، عملا بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت . ووفقا للممارسة السابقة ، وبالنظر لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

٢٥٣ — ولفت الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/11910) تم اعداده أثناء المشاورات بين أعضاء المجلس .

٢٥٤ — وينص مشروع القرار (S/11910) على مايلي :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يلاحظ من تقرير الأمين العام المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ (S/11900 و Add.1) ان وجود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لا يزال ، في الظروف الراهنة ، لازما ليس للحفاظ على وقف اطلاق النار فحسب ، بل كذلك لتيسير مواصلة البحث عن تسوية سلمية ،

" واذ يلاحظ من التقرير الأوضاع السائدة في الجزيرة ،

" واذ يلاحظ كذلك ان الأمين العام قد أعرب ، في الفقرة ٦٨ من تقريره ، عن رأيه في أن أفضل السبل المتاحة ، في الظروف الراهنة ، لاحراز تقدم نحو ايجاد تسوية هو مواصلة المحادثات بين ممثلي الطائفتين وأن مثل هذه المحادثات لا يمكن أن تكون مثمرة الا اذا كان المتحادثون مستعدين للدخول في مفاوضات جدّية على جميع النواحي الأساسية لتسوية مشكلة قبرص ومخولين بذلك ،

" واذ يلاحظ أيضا موافقة الأطراف المعنية على ما أوصى به الأمين العام من أن يمدد مجلس الأمن مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لفترة ستة أشهر أخرى ،

Digitized by UNOG Library

" واذ يلاحظ أن حكومة قبرص قد وافقت على أن من الضرورى ، في ضوء الأوضاع السائدة في الجزيرة ، ابقاء القوة في قبرص الى مابعد ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ،

" واذ يلاحظ أن قرار الجمعية العامة ٣٣٩٥ (د — ٣٠) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ قد أكد من جديد الحاجة العاجلة لمواصلة الجهود الرامية الى التنفيذ الفعّال لقرار الجمعية العامة ٣٢١٢ (د — ٢٩) المؤرخ في ١ تشرين الثاني/ نوفمبر ١٩٧٤ بجميع أجزائه ، وهو القرار الذى أقرّه مجلس الأمن بقراره ٣٦٥ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ،

" ١ — يؤكد من جديد أحكام قراره ١٨٦ (١٩٦٤) المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٦٤ ، فضلا عن قراراته ومقرراته اللاحقة بشأن انشاء وتعهد قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص وبشأن نواح أخرى من نواحي الحالة في قبرص ؛

" ٢ — ويؤكد من جديد قراره ٣٦٥ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ وقراره ٣٦٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٧٥ ويدعو الى تنفيذ هما تنفيذا عاجلا وفعّالا ؛

" ٣ — ويحث الأطراف المعنية على التحلي في تصرفاتها بأقصى قدر من ضبط النفس وعلى الاستمرار والاسراع في الجهود التعاونية العازمة الرامية الى تحقيق أهداف مجلس الأمن ؛

" ٤ — ويمدّد مرة أخرى أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص، المنشأة بموجب قرار مجلس الأمن ١٨٦ (١٩٦٤) ، لفترة أخرى تنتهي في ١٥ حزيران/ يونيه ١٩٧٦ ، بأمل أن يتحقق حتى ذلك الحين من التقدم نحو ايجاد حل نهائي ما يكفي لاتاحة سحب القوة أو تخفيضها تخفيضا كبيرا ؛

" ٥ — ويناشد مرة أخرى جميع الأطراف المعنية ان تمدّ يد التعاون التام الى القوة في أدائها المستمر لواجباتها ؛

" ٦ — ويطلب الى الأمين العام أن يواصل مهمة المساعي الحميدة الموكوله اليه بموجب الفقرة ٦ من القرار ٣٦٧ (١٩٧٥) وأن يتابع اعلام المجلس بالتقدم المحرز وان يرفع تقريرا عن ذلك في موعد لا يتجاوز ٣١ آذار/مارس ١٩٧٦ " .

٢٥٥ — ونظرا لعدم وجود أى اعتراض ، طرح الرئيس مشروع القرار على التصويت .

ألقرار : في الجلسة ١٨٦٣ ، المنعقدة بتاريخ ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، اعتمد مشروع القرار (S/11910) بأغلبية ١٤ صوتا مقابل لاشيء ، وصدر بوصفه القرار ٣٨٣ (١٩٧٥) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

٢٥٦ — وبعد التصويت ، أدلى ببيانات الأمين العام وممثلو كل من غيانا ، وفرنسا ، واليابان ، والسويد ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والولايات المتحدة الامريكية ، والصين ، وايطاليا ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وموريتانيا، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وكوستاريكا ، والرئيس بوصفه ممثلا للمملكة المتحدة لبريطانيا

Digitized by UNOG Library

العظمى وايرلندا الشمالية ، وممثلو قبرص ، واليونان ، وتركيا . واستمع المجلس كذلك الى بيان أدلى به السيد شيليك ، وفقا للقرار الذى اتخذ في بداية الجلسة . وأدلى ببيانات اضافية ممثل اليونان ، والأمين العام ، والرئيس ، وممثل قبرص .

باء — التطورات فيما بين ١ كانون الثاني/يناير و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

١ — التقارير والرسائل الأخرى الموجهة من الأمين العام الى مجلس الأمن

(أ) التقرير المؤقت للأمين العام المؤرخ في ٢٤ شباط/فبراير

٢٥٧ — عملا بقرار المجلس ٣٨٣ (١٩٧٦) ، قدّم الأمين العام ،الى المجلس في ٢٤ شباط/فبراير ، تقريرا مؤقتا (S/11993) عن الجولة الخامسة من محادثات قبرص التي جرت في فيينا من ١٧ الى ٢١ شباط/فبراير . وفي البيان الصحفي المتفق عليه الذى صدر في نهاية المحادثات وأرفق بالتقرير المؤقت ذكر أن ممثلي الطائفتين قد أجروا مناقشات جوهرية حول المسائل الاقليمية والدستورية . وقد تم الاتفاق على أن يجرى تبادل مقترحات كتابية في قبرص خلال الأسابيع الستة التالية، وذلك عن طريق الممثل الخاص للأمين العام . وتم الاتفاق ، بالاضافة الى ذلك ، على أن يجتمع ممثلو الطائفتين ثانية تحت رعاية الأمين العام في فيينا ، في شهر أيار/مايو ، لوضع أساس مشترك قبل احالة المسألة الى اللجان المختلطة في قبرص . وقد اتفق الممثلان القبرصيان كذلك على الاجتماع في قبرص مع الممثل الخاص لبحث عدد من المشاكل الانسانية .

(ب) تقرير الأمين العام المؤرخ في ٣١ آذار/مارس

٢٥٨ — قدّم الأمين العام ، بتاريخ ٣١ آذار/مارس تقريرا (S/12031) الى مجلس الأمن ، عملا بالقرار ٣٨٣ (١٩٧٥) وبقرار الجمعية العامة ٣٣٩٥ (د — ٣٠) . وقد استعرض في ذلك التقرير التطورات التي جرت في الأشهر الثلاثة الاولى من عام ١٩٧٦ . وذكر أن محادثات فيينا قد استؤنفت دون شروط مسبقة بتاريخ ١٧ شباط/فبراير ١٩٧٦ بغية التوصل الى اتفاق شامل حول مسألة قبرص . وقد تابع عن كثب التطورات في قبرص فيما يتصل بالاتفاق الوارد في البيان الصحفي الصادر بتاريخ ٢١ شباط/فبراير ، وعملا بهذا الاتفاق قام ممثله الخاص بعقد سبعة اجتماعات مع ممثلي الطائفتين فيما بين ٥ و ٣١ آذار/مارس لبحث المشاكل الانسانية . وقد كان الممثل الخاص على اتصال وثيق مع الطرفين فيما يتعلق بتبادل المقترحات الكتابية حول القضايا الاقليمية والدستورية المذكورة في بيان فيينا .

٢٥٩ — وقد أشار الأمين العام ، بالاضافة الى ذلك ، الى أنه تم ، منذ ٢ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، نقل ١١٠٣ من القبارصة اليونانيين من الشمال الى الجنوب ، منهم ٢٦٤ نقلوا منذ ٢١ شباط/فبراير ١٩٧٦ . وذكر أنّ من المتوقع في المستقبل أن يعالج ممثلا الطائفتين كذلك القضايا الاقليمية والدستورية والمسائل الانسانية ، وذلك في سياق الجهود التي تبذل للتوصل الى اتفاق شامل .

Digitized by UNOG Library

(ج) رسالة أخرى من الأمين العام

٢٦٠ — في رسالة بتاريخ ٣٠ كانون الثاني/يناير (S/11976) ، وجه الأمين العام الى حكومات الدول الاعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، نداء جديدا يدعوها فيه الى تقديم تبرعات لتمويل قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص . وأشار الى أنّ العجز المتراكم بالنسبة للفترة المنتهية في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ قد بلغ ٣٤٫٦ مليون دولار ، وأنّ الاحتياجات المقدرة للاحتفاظ بقوة الأمم المتحدة، خلال فترة الأشهر الستة الحالية التي تنتهي في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ ، تبلغ ١١٫٨ مليون دولار . وقد كان ذلك نتيجة تخفيض قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص من ٣٥٤٨ في ١٤ تموز/يوليه ١٩٧٥ ، الى ٢٩٥٠ في نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ . وقد أدى نقص الاشتراكات الى عدم التمكن من تسديد حسابات البلدان المشتركة في القوة ، مقابل ما تكلفته من نفقات اضافية واستثنائية ، الاّ حتى حزيران/يونيه ١٩٧٢ . وقد أعرب عن شعوره بأنه لا يستطيع الاضطلاع بمسؤوليته المتصلة بقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ما لم تقدم الحكومات الدعم الضروري لذلك الجهد الهام من جهود حفظ السلم .

٢ — رسائل الى المجلس من الطرفين المعنيين

٢٦١ — واصلت تركيا وقبرص ، في الأشهر الستة الأولى من ١٩٧٦ ، توجيه سلسلة من الرسائل الى المجلس حول الجوانب العسكرية والسياسية والدستورية والاجتماعية والانسانية وغيرها للحالة في قبرص .

٢٦٢ — أما فيما يتصل بالشؤون العسكرية ، فقد اتهم ممثل قبرص القوات التركية ، في رسائل بتاريخ ١٠ شباط/فبراير ، و ٥ و ١٦ آذار/مارس (S/11975 ، و S/12003 ، و S/12014) ، بزيادة أنشطتها العسكرية بغية احتلال بلدة فاماغوستا الجديدة ، كما اتهم تركيا بالاستعداد لانشاء قاعدة عسكرية في منطقة آيوس أبكتوتس .

٢٦٣ — وفي رسائل بتاريخ ١٧ شباط/فبراير ، و ١٠ و ١٨ آذار/مارس ، و ١ نيسان/أبريل (S/11984 ، و S/12006 ، و S/12015 ، و S/12034) ، نقل ممثل تركيا ردود السيدين نايل أتالاى ورؤوف دنكتاش على التهم المذكورة أعلاه ، وقد وصفها بأنها نداءات دعائية ، ورفضها باعتبارها ادعاءات باطلة . وذكر السيد أتالاى في أحد هذه الردود أنه لا تجرى في المنطقة الواقعة تحت سيطرة الطائفة القبرصية أية أعمال تعتبر مخالفة للوضع غير المنحاز للجزيرة . وأكد أنه اذا كانت ثمة قواعد استراتيجية يحتمل أن تعرّض ذلك الوضع للخطر فانها تكون القواعد الموجودة في جنوب الجزيرة .

٢٦٤ — أما فيما يتصل بالشؤون السياسية والدستورية ، فقد بعث ممثل قبرص برسائل مؤرخة في ١٥ كانون الثاني/يناير ، و ٢ شباط/فبراير ، و ٣١ آذار/مارس ، و ١٧ نيسان/أبريل ، و ١١ أيار/مايو (S/11933 ، و S/11956 ، و S/12[illegible] ، و S/12054 ، و S/12071) ، اتهم فيها قادة القبارصة الأتراك بنشر بيانات تشير الى اقليم قبرص غير المحتل بوصفه " المناطق التركية غير المحررة " ، وقال أن ذلك أمر يقصد به نسف أية جهود ايجابية لاستئناف مفاوضات مجدية بنّاءة ، كما رفض

Digitized by UNOG Library

الادعاء الوارد في الرسائل التركية بان ثمة اتحادا في قبرص . وهاجم كذلك السيد دنكتاش لرفضه تسلم جزء من المقترحات القبرصية اليونانية ، ووصف ذلك بأنه خطة لتحويل الأنظار ، كما أشار الى بيان أدلى به رئيس وزراء تركيا بتاريخ ٩ أيار/مايو ، فقال أنّه يشكل اعترافا واضحا بأنّ القوات المسلّحة التّركية تحتل بصورة عدوانية قسما كبيرا من اقليم قبرص .

٢٦٥ — وبعث ممثل تركيا برسائل مؤرخة في ١٨ شباط/فبراير ، و ٧ و ١٢ و ١٣ نيسان/أبريل ، و ٢٥ أيار/مايو و ١١ حزيران/يونيه (S/11990 ، و S/12042 ، و S/12048 ، و S/12051 ، و S/12085 ، و S/12094) ، تتضمن رسائل من السيدين رؤوف دنكتاش ونايل أتالاى يتهمان فيها سفير قبرص ، السيد زينون روسيدس ، بأنه بعث الى مجلس الأمن بسلسلة من الرسائل المضللة وغير المجدية . وقد أورد السيد أتالاى في احدى رسائله بيانا أدلى به السيد غلافكوس كليريدس يتعلق بالجولة الخامسة من المحادثات بين الطائفتين ، وذلك بغية ابراز الصعوبات التي يلقاها ممثلو القبارصة الأتراك في تلك المحادثات .

وفي رسالة أخرى ، أشار السيد أتالاى الى رسالة من السيد رؤوف دنكتاش الى الممثل الخاص يوضح فيها ، فيما يتعلق برفضه تسلم جزء من المقترحات القبرصية اليونانية ، أنّه كان يستحيل عليه قبول مذكرة تتضمن اشارة مغلوطة الى دور الأمين العام في فيينا ، كما يعرب فيها عن عزمه على تقديم المقترحات القبرصية التركية خلال ١٠ أيام . ونقل السيد أتالاى ، في رسائل أخرى ، تعليقات للسيد فيدات شيليك يشير فيها الى استعداد القبارصة الأتراك للبدء في مفاوضات مجدية ؛ ونص قرار اعتمده بالاجماع المؤتمر الاسلامي السابع لوزراء الخارجية الذى انعقد في استامبول بتاريخ ١٥ أيار/مايو ١٩٧٦ ؛ ورسالة أخرى من السيد دنكتاش يؤكد فيها أن المحاولة القبرصية اليونانية لتمثيل قبرص في مجموعها في اجتماعات مجلس الأمن هي محاولة خالية من أى أساس قانوني .

٢٦٦ — أما في الشؤون الاجتماعية والانسانية ، فقد وصلت من ممثل قبرص رسائل مؤرخة في ٢٩ كانون الثاني/يناير ، و ٢ و ١٤ شباط/فبراير ، و ١٨ آذار/مارس و ١٢ و ٢٩ نيسان/أبريل ، و ١٧ أيار/مايو (S/11952 ، و S/11956 ، و S/11982 ، و S/12016 ، و S/12050 ، و S/12065 ، و S/12077) ، يتهم فيها تركيا بالقيام بمزيد من عمليات مضايقة وطرد القبارصة اليونانيين في الجزء الشمالي من قبرص ، وأنها بهذه الأعمال قد انتهكت التزاماتها المتعلقة بحرية القبارصة اليونانيين بالبقاء في الشمال ، وباعادة جمع شمل الأسر القبرصية اليونانية . وقد أثار الشك كذلك في الأرقام القبرصية التركية الخاصة بالهجرة من قبرص ، وأشار الى أن الرقم الصحيح هو ١٦٤ ١٧ .

٢٦٧ — وقد بعث ممثل تركيا برسائل مؤرخة في ١٢ كانون الثاني/يناير ، و ٣ شباط/فبراير ، و ١١ آذار/مارس ، و ١ و ٢٢ نيسان/أبريل ، و ٢١ أيار/مايو (S/11930 ، و S/11957 ، و S/11958 ، و S/12010 ، و S/12034 ، و S/12059 ، و S/12082) ، تضمنت رسائل من السيد نايل أتالاى ينفي فيها التهم السابقة الذكر ويصفها بأنها لا تقوم على أى أساس . وقد أورد السيد أتالاى ، دحضا لهذه التهم ، ما ذكره ناطق قبرصي تركي من أنه نظرا لعدم الحاجة الى مزيد من المعلمين والأطباء والكهنة القبارصة اليونانيين في الشمال ، فان الطلبات التي تقدم بها مثل هؤلاء الأشخاص للانتقال الى الشمال قد رفضت ، كما أورد ما ذكره محرر الصحيفة القبرصية اليونانية اليومية " هارافغي " فيما يتعلق بالأعمال الاجرامية لرجال منظمة أيوكا منذ حركة الانقلاب اليونانية يوم ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٤ ،

Digitized by UNOG Library

وأورد كذلك ما ذكره كاهن قبرصي يوناني عن الدفن الجماعي لحمولات عربات من القبارصة في نيقوسيا . واتهم كذلك بأن أنشطة أنصار الوحدة مع اليونان ، وخاصة في ليماسول بتاريخ ٢٥ كانون الثاني /يناير ، لم تخلق الجو المناسب من النوايا الحسنة بغية التوصل الى حل سلمي لمشكلة قبرص، وخاصة لانها جرت في الفترة السابقة لاستئناف المحادثات بين الطائفتين . وأكد ، بالاضافة الى ذلك ، ان القبارصة اليونانيين لم ينقلوا الى الجنوب الاّ بناءً على طلبهم الكتابي أو على طلب قدمته باسمهم قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، وأن القاطنين الجدد هم من القبارصة الأتراك اللاجئين من الجنوب أو من أنحاء شتّى من العالم .

٣ - تقرير الأمين العام المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه

٢٦٨ - قدّم الأمين العام ، بتاريخ ٥ حزيران/يونيه ، قبل انتهاء ولاية قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، تقريرا عن عمليات الأمم المتحدة في قبرص في الفترة من ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ الى ٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (S/12093) . وقد أشار الى أن القيود التي فرضت على حرية انتقال قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص قد منعتها من الاسهام بأى شكل فعّال في أمن ورعاية ورفاهية القبارصة اليونانيين الذين يعيشون في الجزء الذى تسيطر عليه تركيا من الجزيرة ، على غرار ما فعلته قوة الأمم المتحدة بالنسبة للقبارصة الأتراك في الماضي . ولم تتمكن القوة لذلك الاّ من تنفيذ بعض الأعمال الانسانية المحدودة النطاق . وقد أشار الأمين العام الى أنه يعتبر حالة هؤلاء القبارصة اليونانيين من الأمور التي تثير قلقا خطيرا ، لا لأسباب انسانية بحتة فحسب ، بل كذلك لانها قد تؤثر تأثيرا سيئا على الجهود المبذولة من أجل تحقيق سلم عادل ودائم . وأضاف أنه يمكن في رأيه التخفيف من هذا القلق الى حد بعيد لو أمكن تأمين وصول قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص بحرية وبصورة طبيعية الى مساكن القبارصة اليونانيين في المنطقة .

٢٦٩ - وقد أشار الأمين العام ، فيما يتعلق بالجهود المبذولة لتنفيذ مهمة المساعي الحميدة التي كلفه بها المجلس ، الى تقريره عن الجولة الخامسة لمحادثات فيينا بين ممثلين الطائفتين (S/12031) ، والى المشاكل التي برزت بشأن تبادل المقترحات الكتابية حول القضايا الاقليمية والدستورية كما ورد في بيان فيينا الصادر بتاريخ ٢١ شباط/فبراير (S/11993) . وقد ذكر أنه ظل هو نفسه وممثله الخاص على اتصال وثيق مع الطرفين ، وانهما تابعا جهودهما لازالة مختلف العقبات التي تحول دون استئناف عملية التفاوض . وقد أعرب الأمين العام عن اقتناعه بأن المفاوضات بين ممثلي الطائفتين ، رغم ما يحف بها من صعوبات ، تشكل أفضل أمل في تحقيق تسوية عادلة ودائمة لمشكلة قبرص . وقد صرح الجانبان علنا ، مع ابدائهما بعض التحفظات ، أنهما يشاركانه وجهات نظره في هذا الصدد . ولكنه أعرب عن شعوره بأنه يتعين على الطرفين ، اذا ما أريد لتلك المفاوضات أن تحقق أى غرض نافع ، ان يكونا على استعداد لاظهار المرونة اللازمة ، ولاحترام وتنفيذ الاتفاقات التي تم التوصل اليها في الجولات السابقة من المحادثات .

٢٧٠ - وأعرب الأمين العام عن رأيه في أن استمرار وجود قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص أمر أساسي في الظروف الراهنة ، لا للحفاظ على الهدوء في الجزيرة فحسب ، بل أيضا

Digitized by UNOG Library

لتسهيل استمرار البحث عن تسوية سلمية . وقد أوصى لذلك بأن يمدد مجلس الأمن مدة مرابطة القوة في قبرص لستة شهور أخرى . ولفت الأمين العام انتباه المجلس كذلك الى ازدياد حرج الحالة المالية لقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص .

٤ - نظر المجلس في المسألة في جلساته من ١٩٢٥ الى ١٩٢٧ (١١ - ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦)

٢٧١ - عقد مجلس الامن جلسته ١٩٢٥ بتاريخ ١١ حزيران/يونيه ، واعتمد دون اعتراض جدول الاعمال التالي :

" الحالة في قبرص :

" تقرير الأمين العام عن عمليات الامم المتحدة في قبرص (S/12093) . "

٢٧٢ - ودعي ممثلو قبرص وتركيا واليونان ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون حق التصويت .

٢٧٣ - وذكر الرئيس انه كان قد تلقى رسالة بتاريخ ١١ حزيران/يونيه من ممثل تركيا يطالب فيها بتوجيه الدعوة كذلك الى السيد نايل أتالاى ، عملا بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت . ووفقا للممارسة السابقة ، وبالنظر لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

٢٧٤ - وبدأ المجلس مناقشة ببيانات من ممثلي قبرص وتركيا واليونان . واستمع المجلس كذلك الى بيان للسيد أتالاى ، وفقا للمقرر المتخذ في بداية الجلسة . وأدلى ممثلو اليونان وتركيا وقبرص ببيانات اضافية .

٢٧٥ - واستمع المجلس ، في جلسته ١٩٢٦ المنعقدة بتاريخ ١٤ حزيران/يونيه ، الى بيانات أدلى بها ممثلو كل من تركيا ، والاتحاد السوفياتي ، والمملكة المتحدة ، وفرنسا ، وايطاليا ، ورومانيا ، واليونان ، وقبرص ، والسيد نايل أتالاى . وأدلى ممثل تركيا ببيان اضافي .

٢٧٦ - وواصل المجلس ، في جلسته ١٩٢٧ المنعقدة بتاريخ ١٥ حزيران/يونيه ، نظره في البند المدرج في جدول الأعمال .

٢٧٧ - واسترعى الرئيس الانتباه الى مشروع قرار (S/12096) الذى تم اعداده أثناء المشاورات التي جرت بين أعضاء المجلس ، ثم أدلى ببيان . وينص مشروع القرار (S/12096) على مايلي :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يلاحظ من تقرير الامين العام ، المؤرخ في ٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (S/12093) ان وجود قوة الامم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، في الظروف الراهنة ، ضرورى ليس فقط للمساعدة على حفظ الهدوء في الجزيرة بل كذلك لتيسير مواصلة البحث عن تسوية سلمية ،

" واذ يلاحظ من التقرير الاوضاع السائدة في الجزيرة ،

Digitized by UNOG Library

" واذ يلاحظ أيضا من التقرير ان حرية تنقل قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص وشرطتها المدنية لا تزال مقيدة في شمال الجزيرة ، وان هناك تقدما في المباحثات المتعلقة بمرابطة وتوزيع وظائف قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص، واذ يعرب عن أمله في أن تؤدى هذه المباحثات سريعا الى ازالة جميع الصعوبات القائمة ،

" واذ يلاحظ كذلك ان الأمين العام قد أعرب ، في الفقرة ٧٠ من تقريره ، عن رأيه في أن أكبر الأمل في تحقيق تسوية عادلة ودائمة لمشكلة قبرص يكمن في اجراء مفاوضات بين ممثلي الطائفتين وان فائدة هذه المفاوضات تتوقف على استعداد جميع الأطراف المعنية لاظهار القدر اللازم من المرونة ، مراعية في ذلك لا مصالحها هي فقط ، بل كذلك الأماني والاحتياجات المشروعة للجانب المقابل ،

" واذ يعرب عن قلقه للأعمال التي تزيد من حدة التوتر بين الطائفتين والتي يكون من شأنها ان تخل بالجهود المبذولة في سبيل اقامة سلم عادل ودائم في قبرص ،

" واذ يؤكد على ضرورة التزام الاطراف المعنية بالاتفاقات التي تم التوصل اليها في كافة الجولات السابقة للمحادثات التي عقدت برعاية الأمين العام ، ويعرب عن أمله في أن تكون المحادثات المقبلة جدّية ومثمرة ،

" واذ يلاحظ أيضا موافقة الاطراف المعنية على ما أوصى به الأمين العام من أن يقوم مجلس الأمن بتمديد أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص لفترة ستة أشهر أخرى ،

" واذ يلاحظ أن حكومة قبرص قد وافقت على أن من الضرورى ، في ضوء الاوضاع السائدة في الجزيرة ، ابقاء القوة في قبرص الى ما بعد ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ ،

" ١ — يؤكد من جديد أحكام قراره ١٨٦ (١٩٦٤) المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٦٤ ، فضلا عن قراراته ومقرراته اللاحقه بشأن انشاء وتعهد قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في قبرص ، وبشأن نواح أخرى من نواحي الحالة في قبرص ؛

" ٢ — ويؤكد من جديد مرة أخرى قراره ٣٦٥ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، الذى أقرّ به قرار الجمعية العامة ٣٢١٢ (د — ٢٩) المتخذ بالاجماع في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٤ ، ويدعو مرة أخرى الى التنفيذ العاجل والفعّال لهذين القرارين ولقراره ٣٦٧ (١٩٧٥) المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٧٥ ؛

" ٣ — ويحث الأطراف المعنية على التحلي في تصرفاتها بأقصى قدر من ضبط النفس وعلى الامتناع عن القيام بأى عمل انفرادى أو غيره يكون من شأنه الاخلال بامكانيات التفاوض وعلى الاستمرار والاسراع في الجهود التعاونية العازمة الرامية الى تحقيق أهداف مجلس الأمن ؛

" ٤ — ويمدّد مرة أخرى أجل مرابطة قوة الأمم المتحدة لصيانة السلم في

Digitized by UNOG Library

قبرص ، المنشأة بمقتضى قرار مجلس الأمن ١٨٦ (١٩٦٤) ، لفترة أخرى تنتهي في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦ ، بأمل أن يتحقق حتى ذلك الحين من التقدم نحو حل نهائي ما يكفي لاتاحة سحب القوة أو خفضها تخفيضا كبيرا ؛

" ٥ — ويناشد مرة أخرى جميع الاطراف المعنية أن تمنح أتم التعاون لقوة الأمم المتحدة لصيانة السلم من أجل تمكينها من أداء واجباتها على نحو فعّال ؛

" ٦ — ويرجو من الأمين العام أن يواصل مهمة المساعي الحميدة الموكولة اليه بموجب الفقرة ٦ من قراره ٣٦٧ (١٩٧٥) ، وأن يتابع اعلام مجلس الأمن بالتقدم المحرز في هذا الصدد ، وان يرفع اليه في موعد غايته ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٦ تقريرا عن تنفيذ هذا القرار " .

٢٧٨ — ثم طرح الرئيس مشروع القرار على التصويت .

القرار : في الجلسة ١٩٢٧ المنعقدة بتاريخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (S/12096) الذى صدر بوصفه القرار ٣٩١ (١٩٧٦) وذلك بأغلبية ١٣ صوتا مقابل لا شيء . ولم يشترك عضوان (بنن والصين) في التصويت .

٢٧٩ — وقد أدلى ببيانات ، بعد التصويت ، الأمين العام وممثلو كل من الصين ، وبنما ، والسويد ، وباكستان ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، واليابان ، والولايات المتحدة ، والرئيس بوصفه ممثل غيانا ، وممثلو الاتحاد السوفياتي ، وقبرص ، وتركيا ، والسيد أتالاى ، وأدلى ممثلا الصين والاتحاد السوفياتي ببيانات ممارسة لحق الرد .

Digitized by UNOG Library

الفصل الرابع

الحالة في تيمور

ألف — الرسائل الموجهة الى مجلس الأمن وطلب اجتماعه

٢٨٠ — في رسالة مؤرخة في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٧٥ (S/11813) ، أحال ممثل البرتغال رسالة بالتاريخ نفسه موجهة من وزير خارجية البرتغال الى الأمين العام . وقد أشار وزير خارجية البرتغال الى رسالته بشأن الحالة في تيمور ، التي تم تعميمها في اليوم السابق بوصفها وثيقة الجمعية العامة (A/10208) ، ثم قال ان الحالة قد ازدادت تردّيا . وبدئ باجلاء ٤٠٠ ١ شخص من منطقة ميناء ديلي بوسائل نقل تم الحصول عليها من السلطات البرتغالية والاسترالية والاندونيسية . غير أن الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية وهي أحد الأحزاب السياسية المشتركة في النزاع المسلح ، قد قاومت هذه العملية وقصفت منطقة الميناء بمدافع الهاون . فشاعت الفوضى في العاصمة وقتل المئات من الأفراد . وطلب حاكم تيمور تدخل القوات الدولية فورا . كما حثّت الحكومة البرتغالية الأمين العام على استخدام كل ما لديه من نفوذ في المجتمع الدولي لتفادي فقد أرواح أخرى وللتمكين من استئناف عمليات الاجلاء . وأضاف وزير الخارجية في رسالته ان الحكومة البرتغالية ستواصل اتصالاتها المباشرة بالأمين العام لمواصلة اعلامه . وأوضح انه اذا لم يتم الاهتداء الى حل عن طريق المفاوضة ، فقد يصبح من الضروري القيام بعمل دولي ولا بد في هذه الحالة أن يقدم الأمين العام مساعيه الحميدة .

٢٨١ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، (S/11887) ، أبلغ ممثل البرتغال الأمين العام ان الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية قد أفصحت عن عزمها على أن تعلن في اليوم المذكور نفسه ومن طرف واحد استقلال اقليم تيمور البرتغالي . وأضاف انه لما كانت البرتغال تنوى أن تجرى بعد بضعة أيام محادثات مع الأحزاب السياسية الثلاثة في الاقليم ، وهي الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية ، وحركة مناهضة الشيوعية ، والجمعية الشعبية الديمقراطية التيمورية ، بقصد تهيئة الظروف اللازمة لممارسة شعب تيمور حق تقرير المصير بحرية ، فان النيّة التي أفصحت عنها الهيئة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية قد جعلت من العسير ، ان لم يكن من المحال ، الوصول الى اتفاق . ولذا فان البرتغال يوجه نظر الأمم المتحدة الى هذه المشكلة لأن السلطات المحلية لا تملك الوسائل اللازمة لاقرار الحالة الطبيعية .

٢٨٢ — وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ (S/11890) ، أحال ممثل البرتغال الى الأمين العام بيانا صادرا في اليوم السابق من اللجنة القومية البرتغالية لانهاء الاستعمار ، جاء فيه أن اللجنة ، اذ تسجل اعلان الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر بشأن استقلال تيمور ، تعرب عن قلقها للأنباء غير المؤكدة القائلة بأن حركة مناهضة الشيوعية ، والرابطة الشعبية الديمقراطية التيمورية وهما الحزبان الآخران في الاقليم ، قد أعلنتا ، هما أيضا ، استقلال تيمور وادماجها فورا باندونيسيا . وذكرت اللجنة ان البرتغال قد بذل كل ما في وسعه من جهود لعقد مؤتمر يضم جميع الأطراف المعنية بغية ايجاد وسيلة سلمية لممارسة حق

Digitized by UNOG Library

حق تقرير المصير . وأضافت ان البرتغال بوصفها الدولة القائمة بالادارة ، لا تستطيع أن توافق على طلبات الاستقلال أو الانضمام الى دول أخرى اذا كانت هذه الطلبات لا تتفق مع مبادئ الأمم المتحدة الخاصة بانهاء الاستعمار . وازاء خطورة هذه الحالة سيضطر البرتغال الى اللجوء الى الهيئات الدولية المختصة على أمل الوصول الى حل سلمي .

٢٨٣ — وفي رسالة مؤرخة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ (S/11899) ، رجا ممثل البرتغال من الرئيس دعوة مجلس الأمن الى عقد جلسة عاجلة للنظر في الحالة الناشئة عن العمل الهجومي الذى قامت به في اليوم المذكور نفسه القوات البحرية والجوية والبرية الاندونيسية ضد اقليم تيمور البرتغالي ، مما يعتبر في نظر البرتغال عملا عدوانيا يمس السلام وممارسة شعب الاقليم حقه في تقرير مصيره .

٢٨٤ — وفي رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ (S/11909) ، أحال الأمين العام الى رئيس مجلس الأمن نص القرار ٣٤٨٥ (د — ٣٠) الذى اعتمدته في اليوم نفسه الجمعية العامة بشأن الأقاليم الواقعة تحت الادارة البرتغالية . وقد استرعت الجمعية العامة في الفقرة ٦ من القرار المذكور انتباه المجلس الى الحالة الحرجة في تيمور . وأوصت المجلس باتخاذ تدابير عاجلة لحماية السلامة الاقليمية لتيمور البرتغالية وحق شعبها ، غير القابل للتصرف في تقرير المصير .

باء — <u>نظر المسألة في الجلستين ١٨٦٤ و ١٨٦٥ وكذا في الجلسات من ١٨٦٧ الى ١٨٦٩ (١٥ — ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥)</u>

٢٨٥ — في جلسته ١٨٦٤ المنعقدة بتاريخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ، أدرج مجلس الأمن المسألة التالية في جدول أعماله دون أى اعتراض :

" الحالة في تيمور :

" الرسالة المؤرخة ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من الممثل الدائم للبرتغال لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/11899) " .

٢٨٦ — ونظر المجلس هذا البند في خمس جلسات عقدت بين ١٥ و ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥

٢٨٧ — ففي الجلسة ١٨٦٤ ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي البرتغال ، واندونيسيا ، واستراليا ، وماليزيا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت ، وذلك وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت . كما وجه نظر المجلس الى رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ (S/11911) من ممثل غينيا — بيساو ، والى رسالة أخرى مؤرخة في اليوم نفسه (S/11912) من ممثل اندونيسيا ، وكلاهما يطلبان في رسالتيهما من المجلس توجيه دعوات الى أعضاء مختلف الأحزاب السياسية في الاقليم وفقا للمادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت . وبناء على ذلك قرر مجلس الأمن دون اعتراض توجيه دعوات الى الأشخاص الواردة أسماؤهم في هاتين الرسالتين .

٢٨٨ — وشرع المجلس في نظر المسألة بالاستماع الى بيانات من ممثلي البرتغال ، واندونيسيا ، وماليزيا ، ومن السيد خوزيه راموس أورتا الذى أرسلت اليه دعوة عملا بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت وذلك بناء على طلب ممثل غينيا — بيساو .

Digitized by UNOG Library

٢٨٩ — وفي الجلسة ١٨٦٥ المنعقدة في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ، استمع المجلس الى بيانات من ممثلي الصين واستراليا والبرتغال وكذا من السيد ماريو كاراسكلاو ، والسيد غيليرمو ماريا غونثالفيس، والسيد خوزيه مارتينس ، الذين أرسلت اليهم دعوات وفقا للمادة ٣٩ ، بناء على طلب ممثل اندونيسيا .

٢٩٠ — وفي الجلسة ١٨٦٧ المنعقدة في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي غينيا، وغينيا — بيساو ، بناء على طلبهما ، الى الاشتراك في المناقشة دون التمتع بحق التصويت ، وذلك وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت . ثم واصل المجلس مناقشاته فاستمع الى بيانات من ممثلي جمهورية تنزانيا المتحدة ، وغينيا — بيساو ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واليابان ، والبرتغال .

٢٩١ — وفي الجلسة ١٨٦٨ ، المنعقدة أيضا في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ، استمع المجلس الى بيان من ممثل اندونيسيا .

٢٩٢ — وفي الجلسة ١٨٦٩ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ، عرض على المجلس مشروع قرار (S/11915) أعد بالتشاور بين الأعضاء وهذا نصه :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد أحاط علما بمضمون رسالة الممثل الدائم للبرتغال (S/11899) ،

" وقد استمع الى بيانات ممثلي البرتغال واندونيسيا ،

" وقد استمع الى ممثلي شعب تيمور الشرقية ،

" واعترافا منه بحق شعب تيمور الشرقية ، غير القابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

" واذ يلاحظ ان قرار الجمعية العامة ٣٤٨٥ (د — ٣٠) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ قد نص ، في جملة أمور ، على أن تطلب الجمعية الى اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة أن توفد بعثة لتقصي الحقائق الى تيمور الشرقية ،

" واذ يساوره القلق الشديد ازاء تدهور الحالة في تيمور الشرقية ،

" واذ يساوره القلق الشديد أيضا ازاء الخسائر في الأرواح ويدرك الحاجة العاجلة الى تجنب تجدد سفك الدماء في تيمور الشرقية ،

" واذ يأسف بشدة لتدخل القوات المسلحة الاندونيسية في تيمور الشرقية ،

" واذ يأسف لأن حكومة البرتغال لم تؤد مسؤوليتها كاملة بوصفها الدولة القائمة بالادارة في الاقليم بموجب الفصل الحادي عشر من الميثاق ،

Digitized by UNOG Library

" ١ — يطلب الى جميع الدول أن تحترم السلامة الاقليمية لتيمور الشرقية فضلا عما لشعبها من حق ، غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) ؛

" ٢ — ويطلب الى حكومة اندونيسيا أن تسحب جميع قواتها من الاقليم دون تأخير ؛

" ٣ — ويطلب الى حكومة البرتغال بوصفها الدولة القائمة بالادارة أن تتعاون تعاونا تاما مع الأمم المتحدة لتمكين شعب تيمور الشرقية من أن يمارس بحرية حقه في تقرير المصير ؛

" ٤ — ويحث جميع الدول والأطراف المعنية الأخرى على التعاون التام فيما تبذله الأمم المتحدة من جهود ترمي الى ايجاد حل سلمي للحالة القائمة والى تيسير عملية انهاء استعمار الاقليم ؛

" ٥ — ويرجو من الأمين العام أن يعجل بايفاد ممثل خاص الى تيمور الشرقية لتقييم الحالة القائمة فيها موضعيا واقامة الاتصالات مع جميع الأطراف في الاقليم ومع جميع الدول المعنية لتأمين تنفيذ هذا القرار ؛

" ٦ — ويرجو كذلك من الأمين العام أن يتابع سير تنفيذ هذا القرار ، وأن يقدم الى مجلس الأمن في أقرب وقت ممكن توصيات يراعي فيها تقرير ممثله الخاص ؛

" ٧ — ويقرر ابقاء الحالة قيد نظره " .

٢٩٣ — وقبل الشروع بالتصويت على مشروع القرار استمع المجلس الى بيان من ممثل غينيا .

قرار : في الجلسة ١٨٦٩ المعقودة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (S/11915) بالاجماع بوصفه القرار ٣٨٤ (١٩٧٥) .

٢٩٤ — وبعد الاقتراع أدلى ببيانات ممثلو الصين ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وغيانا ، والسويد ، واليابان ، وكوستاريكا ، وموريتانيا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وايطاليا ، وفرنسا ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وكذلك رئيس المجلس الذى تكلم بوصفه ممثل المملكة المتحدة . كما أدلى ببيان السيد هورتا وكذلك ممثل اليابان ممارسا حقه في الرد وممثلا البرتغال واندونيسيا .

جيم — الرسائل وتقارير الأمين العام الواردة الى مجلس الأمن بين ٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ و ١٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦

٢٩٥ — في رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر (S/11923) ، أحال ممثل اندونيسيا الى الأمين العام نص " الاعلان الخاص بانشاء حكومة مؤقتة في اقليم تيمور الشرقية " الصادر في ديلي بتاريخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ من أربعة أحزاب في الاقليم وهي الرابطة الشعبية الديمقراطية التيمورية والاتحاد الديمقراطي لتيمور ورابطة أبناء المحاربين التيموريين ، وحزب العمال .

Digitized by UNOG Library

٢٩٦ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٤ كانون الأول /ديسمبر (S/11922) ، أكد ممثل البرتغال من جديد ، مشيرا الى القرار ٣٨٤ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول /ديسمبر ، استعداد حكومته للتعاون مع الأمم المتحدة في سبيل تمكين شعب تيمور البرتغالية من ممارسة حقه في تقرير مصيره وفي الاستقلال بحرية وكذلك استعدادها للتشاور مع الممثل الخاص للأمين العام وتقديم المساعدة اليه .

٢٩٧ — وفي رسالة مؤرخة في ١٦ كانون الثاني /ديسمبر ١٩٧٦ (S/11934) ، أبلغ ممثل البرتغال أن وزير خارجية اندونيسيا زار تيمور الشرقية يوم ٩ كانون الثاني /يناير . وأضاف ان هذه الزيارة الى اقليم لا يتمتع بالحكم الذاتي وتحتله جزئيا قوات اندونيسية يعتبر تدخلا في الشؤون الداخلية للاقليم وانتهاكا في الوقت نفسه لقرارات الأمم المتحدة . وأردف انه في الوقت الذى تمر فيه مهمة الممثل الخاص بمرحلة حاسمة فان البرتغال يميل الى الاعتقاد بأن الحكومة الاندونيسية ستكف — بالرغم من كافة الاعتبارات — عن أية أعمال أخرى مخالفة لقرارات الأمم المتحدة وستسحب قواتها من الاقليم دون ابطاء تنفيذا لهذه القرارات .

٢٩٨ — وذكر ممثل اندونيسيا في رده المؤرخ في ٢٢ كانون الثاني /يناير (S/11937) ان " الحكومة المؤقتة لتيمور الشرقية " قد أنشئت لاقرار القانون والنظام نظرا لفراغ السلطة في تيمور الشرقية نتيجة لتهرب البرتغال من المسؤولية . وأضاف ان زيارة وزير خارجية اندونيسيا تمت تلبية لدعوة " الحكومة المؤقتة " ولاقناع الذين يتولون بالسلطة بأن يكون رد فعلهم ايجابيا ازاء الزيارة التي ينوى الممثل الخاص للأمين العام القيام بها . وأردف ان " الحكومة المؤقتة " اعترضت في البداية على زيارة الممثل الخاص ولكنها وافقت بعد ذلك على استقباله .

٢٩٩ — وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني /يناير (S/11955) ، ذكر ممثل البرتغال أن سفينتين حربيتين اندونيسيتين قد شوهدتا على الساحل الجنوبي لتيمور وانهما انزلتا الى البر هنالك سيارات وطائرات هليكوبتر . وقال ان هذه الأعمال ، فضلا عن عدم مشروعيتها ، قد أثارت مشاكل جديدة أمام زيارة الممثل الخاص لبعض المناطق في تيمور الشرقية .

٣٠٠ — وفي رسالة مؤرخة في ١٧ شباط/فبراير (S/11986) أحال ممثل اندونيسيا نص رسالة من " الحكومة المؤقتة لتيمور الشرقية " ذكر فيها ان اندونيسيا قدمت مساعدة انسانية واسعة لشعب تيمور الشرقية وان " الحكومة المؤقتة " بذلت كل ما في وسعها لاعادة الحياة الطبيعية فيها . غير أن بعض فلول الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية قد ارتكبت أعمالا ارهابية ، مما اضطر الحكومة المؤقتة الى القيام بعمليات تطهير . ولذا كان من المحال خلال هذه الفترة ضمان سلامة الممثل الشخصي للأمين العام ولكن " الحكومة المؤقتة " لاتزال على استعداد للترحيب به .

٣٠١ — وعملا بالقرار ٣٨٤ (١٩٧٥) ، قدم الأمين العام بتاريخ ١٢ آذار/مارس الى مجلس الأمن تقريرا أعده ممثله الخاص السيد فيتوريو وينسبيرى فويتشياردى الذى كان قد عينه بتاريخ ٢٩ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧٥ لتقييم الحالة على الطبيعة في تيمور الشرقية وبالاتصال بكافة الأطراف في الاقليم وكافة الدول المعنية بغية ضمان تنفيذ القرار تنفيذا كاملا . وقد أعرب الأمين العام عن أمله في أن يكون التقرير أساسا مفيدا للمجلس عند نظر المسألة مجددا واقترح مواصلة مشاورات ممثله الخاص مع الأطراف المعنية .

Digitized by UNOG Library

٣٠٢ — وبعد أن عرض الممثل الخاص في تقريره الخلفية الجغرافية والتاريخية لتيمور الشرقية ، وكذلك التطورات السياسية في هذا الاقليم السابقة على اجتماعات مجلس الأمن في كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ واعتماد القرار ٣٨٤ (١٩٧٥) الذى حدد مهمته ، قدم تقريرا عن النشاطات التي اضطلع بها بعد تعيينه ينطوى على بيان مفصل عن الاجتماعات التي عقدها مع الأطراف المعنية في نيويورك ولشبونه وجنيف وجاكارتا بين ٥ و ١٥ كانون الثاني /يناير . وأضاف انه بين ١٩ و ٢٢ كانون الثاني /يناير زار تيمور الغربية وخمس مناطق في تيمور الشرقية حيث التقى بأعضاء " الحكومة المؤقتة لتيمور الشرقية " وبممثلي الرابطة الشعبية الديمقراطية التيمورية ، والجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية ، ورابطة أبناء المحاربين التيموريين ، وحزب العمال ، والاتحاد الديمقراطي لتيمور . وأردف انه استحال عليه بالنظر الى حالة الأمن أن يذهب الى المناطق الأخرى من تيمور الشرقية التي اقترحها ممثل " الجمهورية الديمقراطية لتيمور الشرقية " ، الذى عقد معه عدة اجتماعات في دارون في الفترة من ١ الى ٦ شباط/فبراير .

٣٠٣ — وأوضح الممثل الخاص في استنتاجاته انه لم يزر الا بعض الأماكن . فعلاوة على صعوبة المواصلات فان الأسباب المتصلة بالأمن التي أبدتها " الحكومة المؤقتة " وممثلو " حكومة الجمهورية الديمقراطية لتيمور الشرقية " قد حالت دون زيارته لمراكز سكانية أخرى أو التنقل في الريف . فالسيطرة على مختلف المناطق كانت تنتقل من يد الى يد ، ولا يزال تقدير الموقف في مجموعه تقديرا دقيقا مسألة عسيرة لأن طبيعة الأرض تلائم حرب العصابات . ومع ذلك فقد استطاع الممثل الخاص اقامة اتصالات مفيدة مع الأطراف والدول المعنية بتنفيذ القرار ٣٨٤ (١٩٧٥) . وقد أجرى محادثات شاملة مع ممثلي اندونيسيا والبرتغال وكذلك مع أعضاء " الحكومة المؤقتة " وممثلي الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية .

٣٠٤ — وبالنسبة الى الدعوة لسحب القوات فورا ، الواردة في الفقرة ٢ من القرار ، ذكرت حكومة اندونيسيا ان المتطوعين الاندونيسيين قد أتوا الى تيمور الشرقية بناء على طلب الرابطة الشعبية الديمقراطية التيمورية باندونيسيا ، والاتحاد الديمقراطي لتيمور ، ورابطة ابناء المحاربين التيموريين ، وحزب العمال ، وبعد ذلك بناء على طلب " الحكومة المؤقتة لتيمور الشرقية " ، وسوف يتم سحبهم اذا طلبت هذه الحكومة ذلك .

٣٠٥ — وبعد ان استعرض الممثل الخاص بشيء من التفصيل ، الاقتراحات والمواقف التي أبديت اليه بشأن مستقبل تيمور الشرقية خلص الى انه بينما يوجد اختلاف بين وجهات نظر الحكومات والأطراف المعنية ، الا أن ثمة عنصرا هاما مشتركا بينها جميعا وهو الحاجة الى التشاور . غير أن هذه الحاجة تم تفسيرها تفسيرات مختلفة جدا من حيث مدى هذه الحاجة وأسلوب تحقيقها . ثم اقترح كخطوة أولى ، امكان الاستناد الى المبدأ المشترك وهو ضرورة استشارة شعب تيمور الشرقية فيما يتعلق بالمركز المقبل للاقليم .

٣٠٦ — وفي رسالتين مؤرختين في ٥ نيسان/ابريل (S/12040 و S/12041) ورسالة ثالثة مؤرخة في ٨ نيسان/ابريل (S/12044) ، أحال ممثل اندونيسيا معلومات بشأن الجهود التي بذلها الصليب الأحمر الاندونيسي لتقصي أثر الأشخاص المفقودين في تيمور الشرقية وبشأن الفظائع

Digitized by UNOG Library

التي اتهمت " الحكومة المؤقتة لتيمور الشرقية " الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية بارتكابها كما أحال قائمة بأشخاص يزعم انهم أخذوا كرهائن .

دال — النظر في المسألة في الجلسات من ١٩٠٨ الى ١٩١٥ (١٢ — ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦)

٣٠٧ — في الجلسة ١٩٠٨ المعقودة في ١٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، أقر مجلس الأمن جدول الأعمال التالي دون أى اعتراض :

" الحالة في تيمور :

" تقرير الأمين العام المقدم عملا بقرار مجلس الأمن ٣٨٤ (١٩٧٥) (S/12011) " .

٣٠٨ — وقد نظر المجلس في هذا البند في ثماني جلسات عقدها بين ١٢ و ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦ .

٣٠٩ — وفي الجلسة ١٩٠٨ ، قام الرئيس ، بموافقة المجلس بدعوة ممثلي البرتغال ، واندونيسيا ، واستراليا ، والفلبين ، بناء على طلبهم ، الى الاسهام في المناقشات دون أن يكون لهم حق التصويت وذلك وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت . كما لفت الرئيس نظر المجلس الى رسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل (S/12043) من ممثل اندونيسيا والى رسالة مؤرخة في ١٠ نيسان/ابريل (S/12045) من ممثل غينيا — بيساو ، والى رسالة مؤرخة في ١٢ نيسان/ابريل (S/12047) من ممثل موزامبيق ، يطلبون فيها من المجلس أن يقوم ، عملا بالمادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، بتوجيه دعوات الى مختلف الأشخاص المبينة أسماؤهم فيها . فقرر المجلس دون اعتراض دعوة هؤلاء الأشخاص .

٣١٠ — ثم بدأ المجلس نظر المسألة فاستمع الى البيان الذى أدلى به السيد خوزيه راموس ، الذى كانت أرسلت اليه الدعوة بناء على طلب ممثل غينيا — بيساو ، والى البيان الذى ألقاه ممثل البرتغال ، والبيان الذى ألقاه السيد غيليرمو ماريا فونثالفس ، الذى وجهت اليه الدعوة بناء على طلب ممثل اندونيسيا .

٣١١ — وفي الجلسة ١٩٠٩ المعقودة في ١٤ نيسان/ابريل ، وجه الرئيس نظر المجلس الى رسالة مؤرخة في ١٢ نيسان/ابريل (S/12049) واردة من ممثل اندونيسيا الذى طلب فيها من المجلس توجيه الدعوة الى الأشخاص المبينة أسماؤهم فيها عملا بالمادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت . ولعدم وجود أى اعتراض على ذلك قرر المجلس توجيه الدعوة المطلوبة . ثم استمر بحث المسألة بالاستماع الى بيانات من ممثلي اندونيسيا ، واستراليا ، والفلبين . كما استمع المجلس الى بيان من السيد كين فراى الذى كانت وجهت اليه الدعوة بناء على طلب ممثل موزامبيق ، والى بيانين من السيدين فونثالفس وركس سايديل اللذين كانت أرسلت اليهما الدعوة بناء على طلب ممثل اندونيسيا .

٣١٢ — وفي الجلسة ١٩١٠ المعقودة في ١٥ نيسان/ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس،

Digitized by UNOG Library

ممثلي غينيا ـ بيساو والمملكة العربية السعودية ، بناء على طلبهما ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهما حق التصويت ، وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت . ثم استمرت المناقشة بالاستماع الى بيانين ألقاهما ممثلا المملكة العربية السعودية واليابان ثم الى بيان أدلى به السيد أورتا .

٣١٣ ـ وفي الجلسة ١٩١١ المعقودة في ٢٠ نيسان/ابريل ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل ماليزيا بناء على طلبه الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت ، وذلك وفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت . ثم أدلى بعد ذلك ممثلا غينيا ـ بيساو وماليزيا ببيانين .

٣١٤ ـ وفي الجلسة ١٩١٢ المنعقدة أيضا في ٢٠ نيسان/ابريل ، دعي ممثلا غينيا وموزامبيق ، بناء على طلبهما ، الى الاشتراك في المناقشة . وواصل المجلس مناقشاته بالاستماع الى بيانات من ممثلي موزامبيق ، وغينيا ، والبرتغال ، وايطاليا .

٣١٥ ـ وفي الجلسة ١٩١٣ المعقودة في ٢١ نيسان/ابريل ، ألقى ممثل غيانا بيانا وقدم مشروع قرار (S/12056) مقدم من غيانا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وهذا نصه :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يشير الى قراره ٣٨٤ (١٩٧٥) المؤرخ في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ،

"وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٧٦ (S/12011) ،

" وقد استمع الى بيانات ممثلي البرتغال واندونيسيا ،

" وقد استمع الى بيانات ممثلي شعب تيمور الشرقية ،

" واذ يؤكد من جديد ما لشعب تيمور الشرقية من حق ، غير قابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال وفقا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة واعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

" واذ يؤمن بضرورة بذل كافة الجهود لايجاد الظروف التي تمكن شعب تيمور الشرقية من أن يمارس بحرية حقه في تقرير المصير ،

" واذ يلاحظ أن مسألة تيمور الشرقية معروضة على الجمعية العامة ،

" واذ يدرك الحاجة العاجلة الى انهاء حالة التوتر المستمرة في تيمور الشرقية ،

" واذ يحيط علما بالبيان الذى أدلى به ممثل اندونيسيا ،

" ١ ـ يطلب الى جميع الدول أن تحترم السلامة الاقليمية لتيمور الشرقية فضلا عما لشعبها من حق ، غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د ـ ١٥) ؛

Digitized by UNOG Library

" ٢ — ويطلب الى حكومة اندونيسيا أن تسحب جميع قواتها من الاقليم دون تأخير ؛

" ٣ — ويرجو من الأمين العام أن يكلف ممثله الخاص بمواصلة المهمة الموكولة اليه بموجب الفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ٣٨٤ (١٩٧٥) وبمتابعة المشاورات مع الأطراف المعنية ؛

" ٤ — ويرجو كذلك من الأمين العام أن يتابع سير تنفيذ هذا القرار وأن يرفع الى مجلس الأمن تقريرا عن ذلك في أقرب وقت ممكن ؛

" ٥ — ويطلب الى جميع الدول والأطراف المعنية الأخرى أن تتعاون تعاونا تاما مع الأمم المتحدة في ايجاد حل سلمي للحالة القائمة وفي تيسير عملية انهاء استعمار الاقليم ؛

" ٦ — ويقرر ابقاء الحالة قيد نظره " .

٣١٦ — وفي الجلسة ١٩١٤ المنعقدة في ٢٢ نيسان/ابريل ، واصل المجلس بحثه للبند ، بالاستماع الى بيانات من ممثلي بنما ، واليابان ، وبنن ، ورومانيا .

٣١٧ — وقدم ممثل اليابان ، خلال الادلاء ببيانه ، تعديلا (S/12057) لمشروع القرار المقترح من الدولتين ، ينص على اضافة كلمة " الباقية " بعد كلمة " قواتها " في الفقرة الثانية من منطوق القرار .

٣١٨ — وفي الجلسة نفسها ، شرع المجلس بالاقتراع على كل من التعديل الياباني (S/12057) ومشروع القرار المقدم من الدولتين (S/12056) .

قرار : في الجلسة ١٩١٤ المعقودة بتاريخ ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، نال التعديل الياباني (S/12057) ثمانية أصوات مؤيدة مقابل صوت واحد (بنن) مع امتناع خمسة أعضاء عن التصويت (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، ورومانيا ، والسويد ، وغيانا ، ولم يعتمد لعدم حصوله على الأغلبية اللازمة . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

ثم اعتمد المجلس مشروع القرار المقدم من الدولتين (S/12056) وذلك بأغلبية ١٢ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضوين عن التصويت (الولايات المتحدة الأمريكية واليابان) ، وصدر بوصفه القرار ٣٨٩ (١٩٧٦) . ولم يشترك عضو واحد (بنن) في التصويت .

٣١٩ — وبعد التصويت أدلى ببيان كل من ممثل باكستان وبنما الذى طلب أن يسجل في المحضر انه بالرغم من أن طلبه الكلام لم يقدم في الوقت المناسب الا أن وفده كان ينوى الانضمام الى الدولتين في تقديم القرار الذى تم اعتماده منذ هنيهة .

٣٢٠ — وفي الجلسة ١٩١٥ المنعقدة في اليوم نفسه ، أدليت بيانات لتعليل التصويت من ممثلي جمهورية تنزانيا المتحدة ، وفرنسا ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والمملكة المتحدة ، والسويد ، والولايات المتحدة ، والرئيس بوصفه ممثل الصين . كما ألقيت بيانات من السيد غونثالفس ، والسيد أورتا ، وممثل اندونيسيا .

Digitized by UNOG Library

هاء — الرسائل اللاحقة الواردة الى المجلس

٣٢١ — في رسالة مؤرخة في ٢٠ نيسان/ابريل (S/12055) ، أحال ممثل غينيا — بيساو رسالة من " الجمهورية الديمقراطية لتيمور الشرقية " ترجو فيها من الأمين العام بذل مساعيه الحميدة لاقناع حكومة اندونيسيا بأن تسحب قواتها من تيمور الشرقية بمحض ارادتها وفورا ، وتدعي أن ما يزيد على ٨٠ في المائة من الاقليم تسيطر عليه قوات الجبهة الثورية لاستقلال تيمور الشرقية .

٣٢٢ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ نيسان/ابريل (S/12060) ، أحال ممثل غينيا — بيساو نص رسالة من "الجمهورية الديمقراطية لتيمور الشرقية " ترجو فيها من الأمين العام بذل مساعيه الحميدة لتسهيل المهمة الانسانية لسفينة استأجرها مجلس نقابات العمال الاسترالي مع غيره من المنظمات لنقل موظفين طبيين ومهمات طبية الى تيمور الشرقية .

٣٢٣ — وفي رسالة مؤرخة في ٤ أيار/مايو (S/12069) ، أحال ممثل اندونيسيا رسالة من " الحكومة المؤقتة لتيمور الشرقية " تذكر فيها هذه الحكومة ان السيد خوزيه مارتينز ، الرئيس السابق لرابطة أبناء المحاربين اليتموريين وعضو وفد " الحكومة المؤقتة " لدى مجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، لم يعد مأذونا له بالتحدث باسم رابطة أبناء المحاربين التيموريين ، التي حلت نفسها للانضمام الى حزب الوحدة الوطنية الذى يدعى " الجبهة الوطنية " .

٣٢٤ — وفي رسالة مؤرخة في ٧ أيار/مايو (S/12070) ، أحال ممثل اندونيسيا الى الأمين العام نص اتفاق بشأن الجهود المشتركة التي سيبذلها الصليب الأحمر الاندونيسي واللجنة الدولية للصليب الأحمر من أجل توزيع الحبوب واللبن المقشود مما تبرع به المجتمع الاقتصادى الأوروبي لاعانة تيمور الشرقية .

٣٢٥ — وفي رسالة مؤرخة في ١٤ أيار/مايو (S/12074) ، أحال ممثل موزامبيق رسالتين من " الجمهورية الديمقراطية لتيمور الشرقية " تحث فيهما الأمين العام على قبول الدعوة لكي يسافر ممثله الخاص على ظهر السفينة التي استأجرها المجلس الاسترالي لنقابات العمال مع غيره من المنظمات ، وتبلغ فيهما تهديدات الحكومة الاندونيسية باغراق هذه السفينة ومكررة طلبها في أن يبذل الأمين العام مساعيه الحميدة لتسهيل نجاح المهمة .

Digitized by UNOG Library

الفصل الخامس

رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٥ وموجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لايسلندا لدى الامم المتحدة

ألف — الرسالتان الواردتان الى مجلس الامن وطلب عقد اجتماع

٣٢٦— في رسالة مؤرخة في ١١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٥ (S/11905) أعلن ممثل ايسلندا أن سفنا حربية تابعة للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية تعمل بصورة غير قانونية في مياه ايسلندا . وذكر ان آيسلندا قد عمدت ،في ١٥ تشرين الاول /اكتوبر، الى جعل حدود منطقتها لصيد الاسماك ٢٠٠ ميل بحرى ، وان هذا يتمشى تماما مع التطورات الحاصلة في مؤتمر الامم المتحدة لقانون البحار. وأضاف ان مصالح ايسلندا الحيوية مهددة داخل حدود منطقة صيد الاسماك تلك نظرا الى أن سمك القد وغيره من انواع السمك الموجودة في مياه آيسلندا يتعرض بشدة لخطر الافراط في صيده. كما ذكر ان المملكة المتحدة ، بتوزيعها وحداتها البحرية في المياه الايسلندية ، انما تستخدم القوة بغرض اجبار حكومة ايسلندا على الرضوخ ومنع شعب ايسلندا من ممارسة حقوقه في السيادة على موارده البحرية ، وفي ذلك انتهاك واضح لقرارات الجمعية العامة بشأن حقوق الدول في السيادة على مواردها الطبيعية .

٣٢٧— وفي رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الاول /ديسمبر (S/11907) ، ذكر ممثل ايسلندا أن زوارق بريطانية قامت في ١١ كانون الاول /ديسمبر ، بصدم أحد زوارق حرس السواحل الايسلندية عدة مرات على مسافة كبيرة داخل المياه الاقليمية الايسلندية غير المنازع فيها ، فألحقت به أضرارا جسيمة . وقال ان الحكومة الايسلندية تعتبر هذا الاعتداء انتهاكا صارخا لسيادة ايسلندا يهدد السلم والامن ،وتطلب الى رئيس المجلس عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن .

٣٢٨— وفي رسالة مؤرخة في ١٥ كانون الاول /ديسمبر (S/11914) رد ممثل المملكة المتحدة على رسالة ممثل آيسلندا المؤرخة في ١١ كانون الاول / ديسمبر(S/11905) ؛ وقد جاء في الرد أن محكمة العدل الدولية قد قررت في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٤ ان حكومة ايسلندا لا يحق لها أن تستبعد بصورة انفرادية مراكب صيد السمك البريطانية من المياه المحيطة بايسلندا ولا أن تفرض قيودا عليها . وذكر ان زوارق وطائرات حرس السواحل الايسلندى قد قامت ، في الفترة من ١٥ الى ٢٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥ ، بمهاجمة عدد من جرافات الصيد البريطانية فألحقت اضرارا بسبعة منها على الاقل. وبعد ذلك صدرت الاوامر لسفن تابعة للبحرية البريطانية بالتوجه الى المنطقة للدفاع عن تلك الجرافات . وذكر ان المملكة المتحدة قد قامت عدة مرات ببذل الجهود الرامية الى حل مسألة حقوق الصيد في المياه المحيطة بايسلندا عن طريق التفاوض .وكما ذكر ان القضية تخضع ، في الوقت الحاضر ، للقرار الصادر من محكمة العدل الدولية ، غير ان الحكومة البريطانية ما زالت على استعداد لاستئناف المفاوضات في هذا الصدد .

Digitized by UNOG Library

باء — النظر في المسألة في الجلسة ١٨٦٦ (١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥)

٣٢٩— في الجلسة ١٨٦٦ المعقودة في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الامن جدول الاعمال التالي دون اعتراض :

" رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ وموجهة الى رئيس مجلس الامن من الممثل الدائم لايسلندا لدى الامم المتحدة (S/11907)".

٣٣٠— وعمد الرئيس ، بموافقة الاعضاء ، الى دعوة ممثل ايسلندا ، بناء على طلبه ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

٣٣١— وأشار الرئيس (ممثل المملكة المتحدة) الى المادة ٣٠ من النظام الداخلي المؤقت ودعا ممثل جمهورية الكاميرون المتحدة الى شغل كرسي الرئاسة اثناء النظر في المسألة المدرجة في جدول الاعمال .

٣٣٢— وأدلى ممثلا ايسلندا والمملكة المتحدة ببيانين بشأن هذه المسألة . واعلن الرئيس أن المسألة ستبقى معروضة على المجلس .

جيم — الرسائل الاخرى الواردة الى مجلس الامن من ١٧ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

٣٣٣— في رسالتين احداهما مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني/يناير (S/11944) والاخرى في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ (S/11954) ، طعن ممثل ايسلندا في بيانات أدلى بها ممثل المملكة المتحدة في مجلس الامن ، وقدم أدلة اضافية لدعم الرواية الايسلندية للقضية . فذكر في الرسالة الاولى ان التحقيق البحري الذي أجري في ايسلندا بشأن الحادث الذي وقع في ١١ كانون الاول/ديسمبر ، وهو الحادث الذي كان موضوع جلسة مجلس الامن المعقودة في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ، أتاح سببا أقوى للخلوص الى ان الزوارق البريطانية المعنية قد دخلت مياها اقليمية معترفا بها دوليا وغرضها المباشر هو اثارة حادث ما . قد يكون اغراق احد زوارق حرس السواحل الايسلندي . وأضاف انه يتضح ايضا من الادلة التي قدمت اثناء التحقيق ان كثيرا من الملاحظات التي ابداها الممثل البريطاني أمام مجلس الامن هي ادعاءات خالية من أي اساس أو محض خيالية . وفي الرسالة الثانية ، قدم الممثل ادلة لدحض قول الممثل البريطاني ان صيادي الاسماك الايسلنديين قد افرطوا بشكل خطير في صيد اسماك الرنكة الموجودة حول شواطئ ايسلندا .

٣٣٤— وفي رسالتين مؤرختين في ١٨ شباط/فبراير (S/11995 و S/11996) ، رد ممثل المملكة المتحدة على الرسالتين السالفتي الذكر الموجهتين من ايسلندا وذكر من جديد ، مع تقديم أدلة اضافية ، موقف المملكة المتحدة الذي اعرب عنه في جلسة مجلس الامن المعقودة في ١٦ كانون الاول/ديسمبر . فذكر في الرسالة الاولى ان حكومة المملكة المتحدة لا تود تغيير أي شيء مما جاء في البيان الذي ادلى به ممثلها في تلك الجلسة وان الزوارق البريطانية كانت كلها غير مسلحة وقد اطلق عليها حرس السواحل الايسلندية النيران . وهي لم تتسبب في الحادث على أي وجه . وفي الرسالة الثانية

Digitized by UNOG Library

قال ان حكومة المملكة المتحدة تؤيد قول ممثلها ان صيادى الاسماك الايسلنديين قد افرطوا بشكل خطير في الستينات، في صيد اسماك الرنكة الموجودة حول شواطئ ايسلندا .

٣٣٥- وفي رسالة مؤرخة في ١ نيسان/ابريل (S/12035)، ذكر ممثل آيسلندا أن توزيع الوحدات البحرية البريطانية داخل مصائد الاسماك الخاضعة لولايتها لا يزال كما كان عليه سابقا من الامتداد والعدوان بل انه تصاعد مؤخرا . وأشار الى الهجمات التي شنتها جرافات البحرية البريطانية في ٢٧ آذار/مارس على احد زوارق حرس السواحل الايسلندى ، والتي عرضت ارواح البحارة الايسلنديين وسلامة سفينتهم للخطر الشديد . واضاف ان ايسلندا قد احتجت بشدة على تلك الهجمات واحتفظت كذلك بحقها في المطالبة بالتعويض الكامل . وذكر كذلك أن من الاحداث الخطيرة الاخرى التي سببها وجود احدى جرافات البحرية البريطانية حادث وقع في ٣٠ آذار/مارس داخل المياه الاقليمية المعترف بها دوليا لايسلندا .

٣٣٦- وفي رسالة مؤرخة في ٩ نيسان/ابريل (S/12046)، ذكر ممثل المملكة المتحدة أن حكومته ترفض رفضا باتا الادعاءات الواردة في الرسالة سالفة الذكر التي بعثت بها ايسلندا (S/12035). واضاف ان دور الجرافات البريطانية هو دور دفاعي بحت ، وان زوارق حرس السواحل الايسلندى هي التي كانت تتصرف بشكل عدواني وتعمدت عدة مرات صدم جرافة بريطانية فبلغ عدد المصادمات التي حدثت حتى ٦ نيسان/ابريل ٣١ تصادما . وقال ان حكومة المملكة المتحدة تنفي نفيا قاطعا الادعاءات القائلة بأن المصادمات بين الجرافات البريطانية وزوارق حرس السواحل الايسلندية قد حدثت نتيجة لسياسة مصادمات متعمدة من قبل سفن صاحبة الجلالة .

٣٣٧- وفي رسالة مؤرخة في ١١ ايار/مايو (S/12072)، ذكر ممثل ايسلندا ان السفن الحربية البريطانية وزوارق الجر مستمرة في مساعدة جرافات الصيد البريطانية في انتهاكها لولاية ايسلندا فيما يتعلق بمصائد الاسماك ، وانها بذلك تخل اخلالا جسيما بقواعد الملاحة الدولية . واضاف أن عدد السفن التابعة للبحرية البريطانية قد ازداد وان عملياتها قد اصبحت اكثر عدوانا من أى وقت مضى . واشار الى انه قد وقعت حوادث صدم في ٦ ايار/مايو، وانه قد جرت في ١٠ ايار/مايو محاولات اخرى لمهاجمة زوارق حرس السواحل الآيسلندى . وقال ان الحكومة الآيسلندية قد احتجت بأشد العبارات الممكنة على تلك الهجمات الخطيرة .

٣٣٨- وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ ايار/مايو (S/12086) ، ذكر ممثل المملكة المتحدة ان حكومته ترفض ادعاءات ايسلندا ، وان قوات الحماية البريطانية لها دور دفاعي بحت وليس لديها أية اوامر بصدم زوارق حرس السواحل الايسلندى . واضاف ان حكومة المملكة المتحدة تنظر بغاية الجدية الى العمل الذى قام به الزورق " أيجير" التابع لحرس السواحل الآيسلندى في محاولته القبض على جرافة الصيد البريطانية " بريميلا" يوم ١٢ أيار/مايو واطلاقه النار عبر مقدمة السفينة ومؤخرتها .

Digitized by UNOG Library

الفصل السادس

الحالة في ناميبيا

ألف — الرسائل الواردة الى مجلس الامن وطلب عقد اجتماع

٣٣٩ — في رسالة مؤرخة في ٢٧ حزيران / يونيه ١٩٧٥ (S/11745) ، احال الرئيس بالنيابة للجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى رئيس مجلس الامن نص اتفاق في الرأي بشأن مسألة ناميبيا اعتمدته اللجنة الخاصة في ١٨ حزيران / يونيه ، وحثت فيه مجلس الامن على النظر في اتخاذ جميع التدابير المناسبة بموجب ميثاق الامم المتحدة ، بما في ذلك التدابير المنصوص عليها في الفصل السابع منه ، بغية تأمين التزام افريقيا الجنوبية الكامل والسريع بمقررات الامم المتحدة بشأن ناميبيا ، وخاصة قرار مجلس الامن ٣٦٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ .

٣٤٠ — وفي رسالة مؤرخة في ١١ ايلول / سبتمبر (S/11834) ، احال رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا الى رئيس مجلس الامن نص البيان الذي اصدره ذلك المجلس في ٢٩ آب / اغسطس بشأن ما يسمى بالمحادثات الدستورية والقمع في ناميبيا . واعلن البيان ان ما يسمى بالمؤتمر الدستوري يستبعد الممثل الحقيقي لشعب ناميبيا ، اي المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وان القصد منه تقسيم الشعب الناميبي ، وبالتالي ادامة سيطرة افريقيا الجنوبية في ناميبيا .

٣٤١ — وفي رسالة مؤرخة في ١٦ كانون الاول / ديسمبر (S/11918) ، احال الامين العام الى رئيس مجلس الامن نص قرار الجمعية العامة ٣٣٩٩ (د — ٣٠) المتخذ في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ، ووجه الانتباه الى الفقرة ١١ من هذا القرار ، وفيها تحث الجمعية مجلس الامن على أن يبحث مسألة ناميبيا مرة اخرى على سبيل الاستعجال وان يتخذ من التدابير ما يكفل نفاذ مفعول قرار مجلس الامن ٣٦٦ (١٩٧٤) .

٣٤٢ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ (S/11939) ، أحال ممثل الجمهورية العربية الليبية الى مجلس الامن نص اعلان داكار بشأن ناميبيا وحقوق الانسان ، الذي اعتمده مؤتمر داكار الدولي بشأن ناميبيا وحقوق الانسان ، المعقود من ٥ الى ٨ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ ، مشفوعا ببرنامج العمل الذي اعتمده المؤتمر بوصفه مجموعة من التدابير التي يلزم اتخاذها لكي يكفل لشعب ناميبيا ممارسة حقه في تقرير المصير .

٣٤٣ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الثاني / يناير (S/11945) ، احال ممثل هولندا الى الامين العام ، بناء على طلب حكومة لكسمبرغ التي تقوم حاليا بمهام رئاسة المجتمع الاوروبي ، بيانا موجزا عن المسعى الذي اضطلع به ، فيما يتعلق بالحالة في ناميبيا ، السفير الهولندي في افريقيا الجنوبية باسم البلدان التسعة الاعضاء في المجتمع المذكور .

٣٤٤ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الثاني / يناير (S/11946) ، احال ممثل اوغندا الى رئيس مجلس الامن رسالة تعبر عن الموقف الرسمي لمنظمة الوحدة الافريقية ازاء مناقشة مجلس الامن المتوقعة للحالة في ناميبيا .

Digitized by UNOG Library

٣٤٥ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٧ كانون الثاني / يناير (S/11948) ، وموجهة الى الامين العام ، اوضح ممثل افريقيا الجنوبية موقف حكومته ازاء مسألة افريقيا الجنوبية الغربية . فذكر فيها ان افريقيا الجنوبية لا تعترف بأي حق للامم المتحدة في الاشراف على شؤون الاقليم ، واضاف ان فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران / يونيه ١٩٧١ ليست اكثر من فتوى كما تدل على ذلك تسميتها . وقال ان ممثلي جميع فئات السكان في الاقليم تتعاون طوعا ، بتشجيع من حكومة افريقيا الجنوبية ، على صياغة دستور . وذكر ان افريقيا الجنوبية تعتقد ان ذلك النهج يعكس المعنى الحقيقي لمفهوم تقرير المصير . واوضح ان حكومة افريقيا تكرر عرضها التفاوض مع ممثل شخصي للامين العام مقبول لدى الطرفين وذلك لكي يتسنى له الاطلاع على تطور عملية تقرير المصير في الاقليم وحضور المؤتمر الدستوري بصفة مراقب ؛ وهي تكرر ايضا عرضها مناقشة ما يتم من تقدم وتطور في هذا الصدد مع زعماء افريقيا ، ورئيس مجلس الامم المتحدة لافريقيا الجنوبية الغربية ، واللجنة الخاصة التابعة لمنظمة الوحدة الافريقية . واضاف ان هؤلاء مدعوون ايضا لزيارة افريقيا الجنوبية الغربية . هذا وقد ادرجت معلومات اضافية عن الاقليم في مرفق بعنوان " استعراض لحالة افريقيا الجنوبية الغربية ١٩٧٤ " .

باء — النظر في المسألة في الجلسات ١٨٨٠ الى ١٨٨٥ (٢٧ — ٣٠ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦)

٣٤٦ — في الجلسة ١٨٨٠ المعقودة في ٢٧ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الامن جدول الاعمال التالي دون اعتراض :

" الحالة في ناميبيا :

" رسالة مؤرخة في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ وموجهة من الامين العام الى رئيس مجلس الامن (S/11918) " .

٣٤٧ — وقد نظر المجلس في البند في ست جلسات عقدت من ٢٧ الى ٣٠ كانون الثاني / يناير .

٣٤٨ — واثناء المناقشة ، دعي ممثلو الاردن ، وافريقيا الجنوبية ، واندونيسيا ، وبنغلاديش ، وبوروندي ، وبولندا ، وتونس ، وجامايكا ، والجزائر ، وغينيا ، وكوبا ، والكويت ، وكينيا ، وليبيريا ، ومالي ، ومصر ، والمملكة العربية السعودية ، وموريتانيا ، وموريشيوس ، ونيجيريا ، والهند ، ويوغوسلافيا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٣٤٩ — وفي الجلسة ١٨٨٠ ، اعلم الرئيس المجلس برسالة مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ من رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، يطلب فيها توجيه دعوة الى وفد من مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، يتألف من رئيسه (ممثل زامبيا) وممثلي اندونيسيا ، وبولندا ، وفنلندا ، والمكسيك . ووفقا لما دون مجلس الامن عليه في السابق ، اقترح الرئيس ان يوجه المجلس ، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت ، دعوة الى رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا وغيره من الاعضاء . ولما لم يكن هناك اي اعتراض ، فقد تقرر ذلك . وفي الجلسة ذاتها وجه الرئيس انتباه المجلس الى رسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الثاني / يناير (S/11943) وموجهة من ممثلي بنن ،

Digitized by UNOG Library

وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية طلبوا فيها توجيه دعوة ، بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت ، الى السيد موسى م . غاروب ، من المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، ووفده . ولما لم يكن هناك اى اعتراض ، قرر المجلس توجيه الدعوة استجابة لذلك الطلب .

٣٥٠ — وقد بدأ مجلس الامن النظر في البند في جلسته ١٨٨٠ المعقودة في ٢٧ كانون الثاني / يناير واستمع الى بيانات من رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا والسيد غاروب ، وفقا للقرارين المتخذين في تلك الجلسة ، ومن ممثلي غينيا ، والجزائر ، وموريشيوس .

٣٥١ — وفي الجلسة ١٨٨١ المعقودة في ٢٧ كانون الثاني / يناير ، اعلم الرئيس المجلس برسالة تحمل نفس التاريخ موجهة من مقرر اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى (ممثل الفلبين) ، يطلب فيها توجيه دعوة اليه ليتسنى عرض آراء اللجنة الخاصة في مسألة ناميبيا على مجلس الامن . واقترح الرئيس ان يوجه المجلس ، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت ، دعوة الى مقرر اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى . ولما لم يكن هناك اى اعتراض ، فقد تقرر ذلك . ثم واصل المجلس مناقشته ببيانات من ممثلي مصر ، ويوغوسلافيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وموريتانيا ، وافريقيا الجنوبية ، وكذلك من مقرر اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى ، وذلك وفقا للقرار المتخذ في هذه الجلسة . كما تكلم ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والرئيس ، بوصفه ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ، والسيد غاروب .

٣٥٢ — وفي الجلسة ١٨٨٢ المعقودة في ٢٨ كانون الثاني / يناير ، استمع المجلس الى بيانات من ممثلي رومانيا ، والصين ، واليابان ، وليبيريا ، وبولندا ، واندونيسيا ، والمملكة العربية السعودية . وتكلم ممثلا الاتحاد السوفياتي والصين على سبيل ممارسة حق الرد .

٣٥٣ — وفي الجلسة ١٨٨٣ المعقودة في ٢٩ كانون الثاني / يناير ، تكلم ممثلو الاتحاد السوفياتي وفرنسا ، وبنن ، والكويت ، وباكستان ، والولايات المتحدة الامريكية ، والمملكة العربية السعودية .

٣٥٤ — واستمع المجلس ، في جلسته ١٨٨٤ المعقودة في ٢٩ كانون الثاني / يناير ايضا ، الى بيانات من ممثلي نيجيريا ، وبنما ، وايطاليا ، وغيانا ، والجمهورية العربية الليبية ، والسويد ، وكينيا ، والاردن ، وتونس ، وبنغلاديش ، وبوروندى ، والهند .

٣٥٥ — وقدم ممثل غيانا ، اثناء ادلائه ببيانه ، مشروع قرار (S/11950) اشترك في تقديمه كل من باكستان ، وبنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية ، ورومانيا ، والسويد ، وغيانا ، وفيما يلي نصه :

" ان مجلس الامن ،

" وقد استمع الى البيان الذى ادلى به رئيس مجلس الامم المتحدة لناميبيا ،

" وقد نظر في البيان الذى ادلى به السيد موسزم . غاروب ، الامين الادارى للمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية (SWAPO) ،

" واذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٢١٤٥ (د — ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين

Digitized by UNOG Library

الاول / اكتوبر ١٩٦٦ الذي انهت به الجمعية انتداب افريقيا الجنوبية على اقليم ناميبيا ، والى قرارها ٢٢٤٨ (د ـ ٥) المؤرخ في ١٩ ايار / مايو ١٩٦٧ الذي انشأت به مجلس الامم المتحدة لناميبيا ، وكذلك الى كل القرارات اللاحقة الاخرى المتخذة بشأن ناميبيا ، وبخاصة القرار ٣٢٩٥ (د ـ ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ والقرار ٣٣٩٩ (د ـ ٣٠) المؤرخ في ٢٦ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ،

" واذ يشير الى قراراته ٢٤٥ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٥ كانون الثاني / يناير ٢٤٦ (١٩٦٨) المؤرخ في ١٤ آذار / مارس ١٩٦٨ ، و ٢٦٤ (١٩٦٩) المؤرخ في ٢٠ آذار / مارس ، و ٢٦٩ (١٩٦٩) المؤرخ في ١٢ آب / اغسطس ١٩٦٩ ، و ٢٧٦ (١٩٧٠) المؤرخ في ٣٠ كانون الاول / يناير و ٢٨٢ (١٩٧٠) المؤرخ في ٢٣ تموز / يوليه ، و ٢٨٣ (١٩٧٠) ، و ٢٨٤ (١٩٧٠) المؤرخين في ٢٩ تموز / يوليه ١٩٧٠ ، و ٣٠٠ (١٩٧١) المؤرخ في ١٢ تشرين الاول / اكتوبر و ٣٠١ (١٩٧١) المؤرخ في ٢٠ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٧١ ، و ٣١٠ (١٩٧٢) المؤرخ في ٤ شباط / فبراير ١٩٧٢ ، و ٣٦٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ،

" واذ يشير الى فتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران / يونيه ١٩٧١ بأن افريقيا الجنوبية ملزمة بسحب وجودها من الاقليم ،

" واذ يؤكد من جديد المسؤولية القانونية للامم المتحدة عن ناميبيا ،

" واذ يساوره القلق لاستمرار احتلال افريقيا الجنوبية غير الشرعي لناميبيا وتماديها في رفض الامتثال لقرارات ومقررات الجمعية العامة ومجلس الامن ولفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران / يونيه ١٩٧١ ،

" واذ يساوره القلق الشديد لقمع افريقيا الجنوبية الوحشي للشعب الناميبي ولتماديها في انتهاك حقوقه الانسانية ، وكذلك لجهودها الرامية الى تحطيم الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لناميبيا ، ولتعزيزاتها العسكرية العدوانية في المنطقة ،

" واذ يأسف بكل شدة لصبغ ناميبيا بالصبغة العسكرية من قبل نظام الاحتلال غير الشرعي المفروض من افريقيا الجنوبية ،

" ١ ـ يدين استمرار افريقيا الجنوبية في احتلالها غير الشرعي لاقليم ناميبيا ؛

" ٢ ـ ويدين قيام افريقيا الجنوبية على وجه غير شرعي وتحكمي بتطبيق قوانين وممارسات قمعية قائمة على التمييز العنصري في ناميبيا ؛

" ٣ ـ ويدين التعزيزات العسكرية التي تقوم بها افريقيا الجنوبية في ناميبيا واستخدام الاقليم على اي وجه كان كقاعدة لشن الهجمات على البلدان المجاورة ؛

" ٤ ـ ويطالب افريقيا الجنوبية بان تنهي فورا سياستها القائمة على انشاء البانتوستانات وما يسمى بالاوطان والرامية الى انتهاك الوحدة الوطنية والسلامة الاقليمية لناميبيا ؛

Digitized by UNOG Library

" ٥ — ويدين كذلك عدم امتثال افريقيا الجنوبية لاحكام قرار مجلس الامن ٣٦٦ (١٩٧٤) المؤرخ في ١٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٤ ؛

" ٦ — ويدين كذلك جميع محاولات افريقيا الجنوبية المقصود بها التهرب من مطالبة الامم المتحدة الصريحة باجراء انتخابات حرة في ناميبيا تحت اشراف ورقابة الامم المتحدة ؛

" ٧ — ويعلن أن تمكين شعب ناميبيا من تقرير مستقبله بحرية ، يقتضي حتما اجراء انتخابات حرة تحت اشراف ورقابة الامم المتحدة لناميبيا كلها بوصفها كيانا سياسيا واحدا ؛

" ٨ — ويعلن كذلك انه ينبغي ، لدى تحديد موعد الانتخابات وجدولها الزمني واساليب اجرائها وفقا للفقرة ٧ أعلاه ، اتاحة وقت كاف ، يقرره مجلس الامن ، لتمكين الامم المتحدة من ان تنشئ داخل ناميبيا الجهاز اللازم للاشراف والرقابة على هذه الانتخابات ، فضلا عن تمكين شعب ناميبيا من تنظيم نفسه سياسيا لاغراض هذه الانتخابات ؛

" ٩ — ويطالب بأن تعجل حكومة افريقيا الجنوبية باصدار اعلان رسمي تقبل فيه بالاحكام السالفة الذكر القاضية باجراء انتخابات حرة في ناميبيا تحت اشراف ورقابة الامم المتحدة ، وتتعهد بالامتثال لقرارات ومقررات الامم المتحدة ولفتوى محكمة العدل الدولية الصادرة في ٢١ حزيران / يونيه ١٩٧١ بشأن ناميبيا ، وتعترف بالسلامة الاقليمية لناميبيا ووحدتها بوصفها امة ؛

" ١٠ — ويكرر مطالبته بأن تتخذ افريقيا الجنوبية الخطوات اللازمة للقيام ، وفقا لقرارات مجلس الامن ٢٦٤ (١٩٦٩) و ٢٦٩ (١٩٦٩) و ٣٦٦ (١٩٧٤) ، بسحب ادارتها غير الشرعية في ناميبيا ، وبنقل السلطة الى شعب ناميبيا بمساعدة الامم المتحدة ؛

" ١١ — ويطالب مرة اخرى بان تقوم افريقيا الجنوبية ، ريثما يتم نقل السلطات المنصوص عليه في الفقرة السابقة ، بما يلي :

" (أ) الامتثال الكامل ، معنويا وعمليا ، باحكام الاعلان العالمي لحقوق الانسان ؛

" (ب) الافراج عن جميع السجناء السياسيين الناميبيين ، بما فيهم الذين سجنوا او اعتقلوا بسبب مخالفات لما يسمى بقوانين الامن الداخلي ، سواء كان هؤلاء الناميبيون محل اتهام او حكم قضائي او قيد الاعتقال من غير توجيه تهمة اليهم ، وسواء كانوا محتجزين في ناميبيا او في افريقيا الجنوبية ؛

" (ج) الغاء تطبيق جميع القوانين والممارسات القائمة على التمييز العنصري والقمع السياسي ، في ناميبيا ، ولا سيما البانتوستانات والاوطان ؛

" (د) منح جميع المنفيين حاليا لاسباب سياسية من الناميبيين ، بدون قيد او شرط ، كل التسهيلات اللازمة لعودتهم الى بلادهم دون التعرض لخطر القبض عليهم او اعتقالهم او تهديدهم او سجنهم ؛

Digitized by UNOG Library

" ١٢ — ويقرر أن يبقي المسألة قيد نظره وان يجتمع في ٣١ آب/ أغسطس ١٩٧٦ ، أو قبل ذلك ، ليبحث أمر امتثال افريقيا الجنوبية لأحكام هذا القرار والنظر ، في حال عدم امتثال افريقيا الجنوبية لهذه الاحكام ، في التدابير المناسبة التي ينبغي اتخاذها في هذا الشأن بمقتضى ميثاق الأمم المتحدة " .

٣٥٦ — وواصل مجلس الأمن النظر في هذا البند في جلسته ١٨٨٥ المعقودة في ٣٠ كانون الثاني يناير ببيانات من ممثلي كوبا وجامايكا ومالي والرئيس ، بوصفه ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة .

٣٥٧ — وتكلم ممثل ايطاليا على سبيل تعليل تصويته قبل التصويت .

٣٥٨ — ثم انتقل المجلس الى التصويت على مشروع القرار المقدم من الدول الثمانية (S/11950) .

قرار: في الجلسة ١٨٨٥ ، المعقودة ٣٠ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ ، اعتمد المجلس مشروع القرار (S/11950) بالاجماع بوصفه القرار ٣٨٥ (١٩٧٦) .

٣٥٩ — وبعد التصويت ، أدلى ممثلو فرنسا ، واليابان ، والصين ، والمملكة المتحدة ، والولايات المتحدة ، ببيانات على سبيل تعليل تصويتهم .

٣٦٠ — ووفقا للقرارين المتخذين في الجلسة ١٨٨٠ ، تكلم رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، والسيد غاروب .

جيم — الرسالتان اللاحقتان الواردتان الى المجلس

٣٦١ — في رسالة مؤرخة في ٢٩ نيسان /ابريل (S/12062) احال ممثل افريقيا الجنوبية الى الأمين العام مقتطفا من بيان أدلى به رئيس الوزراء في برلمان افريقيا الجنوبية . في ٢٣ نيسان /ابريل وكان مما أعلنه رئيس الوزراء انه ينبغي على افريقيا الجنوبية ان تنظر جديا في مسألة الغاء قانون عام ١٩٢٢ الذي انتقلت بموجبه ادارة والفيس باي الى افريقيا الجنوبية الغربية حيث أن والفيس باي تابعة لافريقيا الجنوبية . وفيما يتعلق بافريقيا الجنوبية الغربية ، قال ان لذلك الاقليم طابعا دوليا خاصا لا يمكن تجاهله وعلى زعمائه أن يقرروا مستقبلهم بأنفسهم ؛ اما افريقيا الجنوبية فانها موجودة في الاقليم بوصفها دولة قائمة بالادارة لا دولة محتلة ، وهي مسؤولة عن حفظ القانون والنظام وعن أمن شعب الاقليم وذكر ان ادارة افريقيا الجنوبية لم تتدخل بأي حال ، لا بصورة مباشرة ولا غير مباشرة ، في تكوين المؤتمر المعني بمستقبل الاقليم أو في جدول اعماله أو في مناقشاته ، كما ولن تسمح للأمم المتحدة بالتدخل في ذلك .

٣٦٢ — وفي رسالة مؤرخة في ١٨ ايار/مايو (S/12079) ، احال الرئيس بالنيابة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا الى الأمين العام نص بيان أقره مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في ١٣ ايار/مايو ١٩٧٦ . وفي هذا البيان ، يدين المجلس بشدة ماقامت به ادارة افريقيا الجنوبية غير القانونية في ناميبيا من اصدار حكم الاعدام على عضوين من أعضاء المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية والحكم بالسجن على احدى النساء لمدة سبع سنوات وعلى امرأة أخرى لمدة خمس سنوات ، باعتبار ذلك مخالفة صارخة لروح قرار مجلس الأمن ٣٨٥ (١٩٧٦) ، وطالب المجلس بالافراج الفوري غير المشروط عن السجناء وأعلن انه ليس لافريقيا الجنوبية حق على الاطلاق في محاولة ممارسة أية ولاية على ناميبيا .

Digitized by UNOG Library

الفصل السابع

الحالة في جزر القمـــر

ألف — الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلبا عقد اجتماع

٣٦٣ — في برقية مؤرخة في ٢٨ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ (S/11953) وموجهة الى رئيس مجلس الأمن ، ذكر رئيس دولة جزر القمر ان الحكومة الفرنسية تعتزم تنظيم استفتاء في جزيرة مايوت في ٨ شباط/فبراير وأن مايوت جزء لا يتجزأ من دولة جزر القمر التي قبلتها الأمم المتحدة عضوا فيها في ١٢ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٧٥ . وبالنظر الى هذا العدوان الصارخ ، طلب رئيس دولة جزر القمر عقد اجتماع عاجل لمجلس الأمن .

٣٦٤ — وفي رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير (S/11959) ، طلب ممثل غينيا بيساو أيضا ، باسم المجموعة الافريقية ، عقد اجتماع لمجلس الأمن بشأن الموضوع ذاته .

٣٦٥ — وتضمنت رسالة مؤرخة في ٤ شباط/فبراير (S/11960) ، وموجهة من ممثل اوغندا رسالة من رئيس منظمة الوحدة الافريقية ذكر فيها انه يود ايضاح موقف منظمة الوحدة الافريقية ازاء اقتراح فرنسا تنظيم استفتاء بشأن مايوت وقال ان مايوت جزء لا يتجزأ من جمهورية جزر القمر وأن أية محاولة تقوم بها فرنسا لاجراء أى استفتاء هناك تشكل تدخلا فاضحا في الشؤون الداخلية لاحدى الدول المستقلة الأعضاء في منظمة الوحدة الافريقية وينبغي اعتبارها عملا عدوانيا . وعمد رئيس منظمة الوحدة الافريقية ، باسمها ، الى دعوة فرنسا الى الكف عن اتباع سياساتها الخبيثة ازاء جزر القمر وناشد المجتمع العالمي مساعدة الجمهورية الفتيّة في توطيد استقلالها الذى نالته بمشقة .

٣٦٦ — وفي ٥ شباط/فبراير ، أصدر رئيس مجلس الأمن مذكرة (S/11964) ، ذكر فيها انه قد عمد ، بعد اجراء المشاورات حول البرقية الواردة من رئيس دولة جزر القمر (S/11953) ، الى توجيه برقية الى الأخير أعلن فيها أن مجلس الأمن سيجتمع في ٤ شباط/فبراير بشأن هذه المسألة . وأورد الرئيس أيضا نص برقية تلقاها ردا على برقيته ، تعلن عن وصول ممثل من دولة جزر القمر للاشتراك في جلسة مجلس الأمن .

باء — النظر في المسألة في الجلسات ١٨٨٦ الى ١٨٨٨ (٤ — ٦ شباط/فبراير ١٩٧٦)

٣٦٧ — نظر مجلس الأمن في المسألة في جلساته ١٨٨٦ ، و ١٨٨٧ ، و ١٨٨٨ المعقودة في ٤ و ٥ و ٦ شباط/فبراير على التوالي . وفي الجلسة الأولى ، اعتمد مجلس الأمن جدول الأعمال التالي دون اعتراض :

" الحالة في جزر القمر :

" (أ) برقية مؤرخة في ٢٨ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ موجهة من رئيس دولة جزر القمر الى رئيس مجلس الأمن (S/11953) ؛

Digitized by UNOG Library

" (ب) رسالة مؤرخة في ٣ شباط/فبراير ١٩٧٦ موجهة من الممثل الدائم لغينيا — بيساو لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/11959) " .

٣٦٨ — وفي أثناء المناقشة عمد الرئيس ، بموافقة المجلس ، الى دعوة ممثلي الجزائر ، وجزر القمر ، والصومال ، وغينيا ، وغينيا الاستوائية ، وغينيا — بيساو ، وكينيا ، ومدغشقر ، والمملكة العربية السعودية ، ونيجيريا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٣٦٩ — وبدأ المجلس مناقشته للبند ببيانات من ممثلي جزر القمر ، وفرنسا ، وغينيا — بيساو ، والجمهورية العربية الليبية ، والصومال ، والجزائر ، وغينيا الاستوائية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة . وأدلى ممثلا فرنسا وجمهورية تنزانيا المتحدة ببيانين آخرين .

٣٧٠ — وفي الجلسة ١٨٨٨ المعقودة في ٥ شباط/فبراير تكلم ممثلو غيانا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والصين ، وباكستان ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ورومانيا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، واليابان ، وايطاليا ، ومدغشقر ، والمملكة العربية السعودية ، ونيجيريا ، وفرنسا .

٣٧١ — وعرض ممثل جمهورية تنزانيا ، أثناء ادلائه ببيانه ، مشروع قرار (S/11967) اشترك في رعايته كل من بنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية ، وغيانا . وفيما يلي نص مشروع القرار :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في برقية رئيس دولة جزر القمر (الوثيقة S/11953) ،

" وقد استمع الى بيان ممثل جزر القمر ،

" واذ يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٢٩١ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ الذى يؤكد من جديد ، في جملة أمور ، وحدة أرخبيل القمر وسلامته الاقليمية ،

" واذ يشير أيضا الى أن قرار الجمعية العامة ٣٣٨٥ (د — ٣٠) المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ ، الذى قبلت بموجبه جزر القمر عضوا في الأمم المتحدة ، يؤكد من جديد ضرورة احترام وحدة أرخبيل القمر المؤلف من جزر انجوان والقمر الكبرى ومايوت وموهيلي ، وسلامته الاقليمية ،

" واذ يساوره القلق لأى عمل أو تهديد بعمل ينتهك أو يحتمل أن ينتهك وحدة دولة جزر القمر وسلامتها الاقليمية ،

" واذ يعرب عن قلقه ازاء ما أعلنت عنه الحكومة الفرنسية من اعتزامها تنظيم استفتاء في مايوت في ٨ شباط/فبراير ١٩٧٦ ،

Digitized by UNOG Library

" ١ — يعتبر ان قيام فرنسا باجراء مثل هذا الاستفتاء في مايوت يشكل تدخلا في الشؤون الداخلية لجزر القمر ؛

" ٢ — ويدعو حكومة فرنسا الى العدول عن البدء في اجراء الاستفتاء في مايوت ؛

" ٣ — ويدعو حكومة فرنسا الى احترام استقلال دولة جزر القمر وسيادتها ووحدتها وسلامتها الاقليمية والامتناع عن اتخاذ أى تدبير من شأنه أن يهدد بالخطر استقلال دولة جزر القمر وسيادتها ووحدتها وسلامتها الاقليمية ؛

" ٤ — ويرجو حكومة فرنسا الدخول في مفاوضات فورية مع حكومة جزر القمر بغرض اتخاذ التدابير المناسبة لصيانة وحدة دولة جزر القمر المؤلفة من جزر انجوان والقمر الكبرى ومايوت وموهيلي ، وسلامتها الاقليمية ؛

" ٥ — ويرجو جميع الدول أن تحترم باخلاص وحدة دولة جزر القمر وسلامتها الاقليمية ؛

" ٦ — ويرجو الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار وموافاة مجلس الأمن بتقرير عن ذلك في أقرب وقت ممكن " .

٣٧٢ — وتكلم ممثلو باكستان والمملكة المتحدة واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والولايات المتحدة الأمريكية على سبيل ممارسة حق الرد .

٣٧٣ — وتكلم ممثلا السويد واليابان قبل التصويت .

٣٧٤ — ثم شرع المجلس في التصويت على مشروع القرار المقدم من الدول الخمس (S/11967) .

قرار : في الجلسة ١٨٨٨ المعقودة في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، نال مشروع القرار (S/11967) ١١ صوتا مقابل صوت واحد (فرنسا) وامتناع ٣ أعضاء عن التصويت (ايطاليا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية) ولم يعتمد مشروع القرار نظرا للتصويت السلبي لأحد الأعضاء الدائمين في المجلس .

٣٧٥ — وعقب التصويت ، تكلم ممثلو فرنسا وبنن ، والجمهورية العربية الليبية ، وبنما ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وجزر القمر . كما تكلم ممثلو فرنسا ، وبنن ، وبنما ، والجمهورية العربية الليبية ، ورئيس مجلس الأمن .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثامن

الرسائل الواردة من الصومال وفرنسا بشأن الحادثة التي وقعت في ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦

ألف — الرسائل الواردة الى مجلس الامن وطلبات اجتماعه

٣٧٦ — طلب ممثل فرنسا ، في رسالة مؤرخة في ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ (S/11961) عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن للنظر في الحادثة الخطيرة التي وقعت في نفس اليوم بنواحي مركز لويعادي على الحدود بين اقليم العفار والعيسى الفرنسي وبين الصومال . وقد وقعت الحادثة عندما اطلقت النار من ناحية الاقليم الصومالي على القوات الفرنسية ، التي كانت تعمل على تخليص حافلة احتجز بها ٣١ طفلا كرهائن ، مما اضطر تلك القوات الى الرد لحماية نفسها والأطفال .

٣٧٧ — وأحال ممثل الصومال ، بمذكرة مؤرخة في ٥ شباط/فبراير (S/11965) ، برقية مؤرخة في ٢٦ كانون الثاني/يناير ، وموجهة من رئيس المجلس الاعلى للثورة في جمهورية الصومال الديمقراطية الى الامين العام ، تلفت انتباهه الى الحالة الخطيرة السائدة في الصومال الفرنسي والى ما تنطوي عليه من أخطار تهدد الاستقرار والسلم في المنطقة . وناشد الرئيس الامين العام ان يتدخل لمساعدة شعب ذلك الاقليم في الحصول على استقلاله غير المشروط .

٣٧٨ — وفي رسالة اخرى مؤرخة في ٥ شباط/فبراير (S/11969) ، طلب ممثل الصومال عقد اجتماع عاجل للمجلس للنظر في عمل عدواني صريح وبلا استفزاز ارتكبته فرنسا ضد الصومال ، وذلك بوصفه مسألة تتطلب عملا عاجلا ، وقد وقعت هذه الحادثة الخطيرة في ٤ شباط/فبراير ، عندما قامت القوات المسلحة الفرنسية المرابطة في الصومال الفرنسي بشن هجوم على مدينة لويعادي الواقعة على الحدود في الصومال ، مما نجم عنه مقتل ٢٢ شخصا ، ( ) منهم من النساء والاطفال ، وتدمير جميع المباني .

٣٧٩ — وفي رسالة مؤرخة في ١٠ شباط/فبراير (S/11974) ، قدم ممثل الصومال قائمة بالخسائر التي تكبدتها الصومال اثناء الحادثة التي وقعت في ٤ شباط/فبراير .

٣٨٠ — وفي رسالة مؤرخة في ١١ شباط/فبراير (S/11977 و Corr.1) ، أوضح ممثل فرنسا أن حكومته ترى انه ليس ثمة ما يدعو الى عقد اجتماع عاجل للمجلس نظرا لأن الحادثة لم تسفر عن اية نتائج ملموسة ، وان الامور قد عادت الى مجراها الطبيعي . واورد ممثل فرنسا ، في معرض تفنيد الاتهامات بالعدوان التي وجهها ممثل الصومال ضد فرنسا ، بيانا تفصيليا بالحادثة ، واستنتج منه انه لا يمكن ان يدعي جديا بأن القوات الفرنسية قد هاجمت قرية لويعادي ؛ وكل ما قامت به هذه القوات لا يعدو ان يكون مجرد رد على النار التي أطلقت عليها من قوات مرابطة على الجانب الصومالي من الحدود . وقال ان فرنسا تعرب عن اسفها للخسارة المتكبدة في اي مدني صومالي قتل أو جرح ؛ وانها تقدّر القيام ، في ١٢ شباط/فبراير ، باعادة طفل فرنسي كان قد اختطفه الارهابيون الى الصومال . وفي اضافة لتلك الرسالة (S/11977/Add.1) ، عرض ممثل فرنسا خريطة بيانية تبيّن المكان الذي وقعت فيه الحادثة المشار اليها .

Digitized by UNOG Library

٣٨١ — وطلب ممثل الصومال ، برسالة مؤرخة في ١٢ شباط/فبراير (S/11979) ، تعميم رسالة كان قد وجهها في ١١ شباط/فبراير الى رئيس المجلس ، وذكر فيها انه بالرغم من ان حكومته لا تزال عند موقفها من طلب عقد اجتماع للمجلس ، الا ان وفده لن يلح على عقد اجتماع حتى الاسبوع التالي تقديرا لمبادرات معينة يقوم بها طرف ثالث للتوسط في المسألة .

٣٨٢ — وفي رسالة مؤرخة في ١٧ شباط/فبراير (S/11987) ، اعلن ممثل الصومال ان المبادرة المذكورة لم تقابل من الطرف الآخر ببذل اي جهد جاد له مغزاه خلال فترة التأجيل لمدة اسبوع التي طلبها هو في ١١ شباط/فبراير . ولهذا فقد طلب من الرئيس الدعوة لعقد اجتماع عاجل لمجلس الامن للنظر في شكوى حكومته بشأن العدوان الفرنسي .

باء — النظر في المسألة في الجلسة ١٨٨٩ (١٨ شباط/فبراير ١٩٧٦)

٣٨٣ — أدرج مجلس الامن ، في جلسته ١٨٨٩ المعقودة في ١٨ شباط/فبراير البند التالي في جدول اعماله دون اعتراض :

" الرسالتان الواردتان من الصومال وفرنسا بشأن الحادثة التي وقعت في ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ :

" (أ) رسالة مؤرخة في ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، موجهة من الممثل الدائم لفرنسا لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11961) ؛

" (ب) رسالة مؤرخة في ٥ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، موجهة من الممثل الدائم للصومال لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11969) " .

٣٨٤ — وقام الرئيس ، بموافقة المجلس ، بتوجيه الدعوة الى ممثلي الصومال واثيوبيا للمشاركة في المناقشة دون حق التصويت وذلك بناء على طلبيهما .

٣٨٥ — وفي الجلسة نفسها ، بدأ المجلس نظره في المسألة ببيانين القاهما ممثلا فرنسا والصومال . وألقى ممثلو كل من فرنسا والصومال والجمهورية العربية الليبية وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وكذلك رئيس المجلس ، بيانات بشأن مسألة اجرائية . كما تحدث ممثلا فرنسا والصومال ممارسة لحق الرد . وعقب هذه البيانات ، أعلن رئيس المجلس قبل رفع الجلسة ، انه سيكون على اتصال بأعضاء المجلس بشأن الجلسات او المشاورات الاخرى المتعلقة بالمسألة .

جيم — الرسائل اللاحقة التي وردت الى المجلس

٣٨٦ — في الوثيقتين اللتين نشرتا في ١٧ شباط/فبراير (S/11988 و S/11989) ، قدم ممثلا الصومال وفرنسا مجموعات من الصور الفوتوغرافية التي سبق لكل منهما ان أشار اليها اثناء جلسة مجلس الامن ١٨٨٩ .

٣٨٧ — وأحال ممثل الصومال ، بمذكرة مؤرخة في ٣ آذار/مارس (S/12001) ، وثيقة تحدد الموقف بشأن التطورات الجارية في الصومال الفرنسي (جيبوتي) . وفي تلك الوثيقة ، اعربت حكومة

Digitized by UNOG Library

الصومال عن قلقها ازاء الحالة المتزايدة التوتر والخطورة السائدة في الصومال الفرنسي ، والناجمة عن التدابير القمعية التي اتخذتها السلطات الفرنسية ؛ واعربت عن خيبة املها لكون هـــــذه التدابير تتخذ في وقت اعلنت فيه فرنسا رسميا عن عزمها على منح الاقليم الاستقلال التام . واتهمت حكومة الصومال فرنسا بانها عاقدة العزم على منح استقلال اسمي للاقليم مع الاحتفاظ بقاعدة عسكريـــة في جيبوتي ، وبانها مصرّة على الابقاء على نظام عميل موال لها في الحكم . وأضافت أن هـــــذه الخطوات تشكل جزءا من مناورة فرنسية ترمي الى ادامة شكل من أشكال الاستعمار الجديد ، تحديـا للقرارات التي اتخذتها منظمة الوحدة الافريقية ، والامم المتحدة ،وغيرهما من الهيئات الدولية .

Digitized by UNOG Library

الفصل التاسع

طلب من موزامبيق بموجب المادة ٥٠ من ميثاق الامم المتحدة فيما يتعلق بالحالة الناشئة نتيجة لتقريرها فرض جزاءات على رود يسيا الجنوبية على سبيل التنفيذ التام لقرارات مجلس الامن المتصلة بالموضوع

ألف — الرسائل الواردة الى مجلس الامن وطلب عقد اجتماع

٣٨٨— في مذكرة مؤرخة في ٨ آذار/مارس ١٩٧٦ (S/12004)، انهى الامين العام الى مجلس الامن انه قد تلقى معلومات عن الحالة الناشئة نتيجة لتقرير حكومة موزامبيق فرض جزاءات على رود يسيا الجنوبية على سبيل التنفيذ التام لقرارات مجلس الامن المتصلة بالموضوع . ولفت نظر المجلس الى برقية مؤرخة في ٥ آذار/مارس وموجهة من رئيس موزامبيق والى برقية مؤرخة في ٦ آذار/مارس وموجهة من الامين العام للكومنولث . وقد انهى رئيس موزامبيق في برقيته الى الامم المتحدة ان جمهورية موزامبيق الشعبية قد عمدت في ٣ آذار/مارس ١٩٧٦ ، رغبة منها في دعم الكفاح العادل ضد نظام الاقلية العنصرى من أجل التحرير الوطني لشعب زمبابوى ، وتمشيا مع قرارات الامم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية المتصلة بالموضوع ، الى فرض جزاءات على رود يسيا الجنوبية . وابلغ الامين العام للكومنولث ، في برقيته المؤرخة في ٦ آذار/مارس ، الامين العام ورئيس لجنة مجلس الامن المنشأة بموجب القرار ٢٥٣ (١٩٦٨) المتعلق بمسألة رود يسيا الجنوبية بما خلصت اليه لجنة الكومنولث المعنية بالجزاءات اثر نظرها ، ضمن اطار الظروف الحالية السائدة في رود يسيا الجنوبية وموزامبيق ، في الطرق التي يمكن بها متابعة المقررات التي اتخذها رؤساء الحكومات في اجتماعهم المعقود في كنفستون في آيار/مايو ١٩٧٥ . وفي هذا الصدد ، اشارت البرقية الى الفقرة المتصلة بالموضوع من بلاغ كنفستون والتي ايد فيها رؤساء حكومات الكومنولث التوصية بأن تتخذ حكوماتهم مبادرة في الامم المتحدة لوضع برنامج مساعدة لموزامبيق بموجب احكام المادتين ٤٩ و ٥٠ من الميثاق .

٣٨٩— وفي رسالة مؤرخة في ٨ آذار/مارس (S/12005) أحال وزير خارجية موزامبيق النص الكامل للبيان الذى أدلى به رئيس موزامبيق في ٣ اذار/مارس ١٩٧٦ واعلن فيه فرض جزاءات على نظام رود يسيا الجنوبية غير الشرعي وفقا لمقررات الأمم المتحدة .

٣٩٠— وفي رسالة مؤرخة في ٨ آذار/مارس ايضا (S/12008) أحال ممثل نيجيريا نص بيان نشرته الحكومة العسكرية الاتحادية واعربت فيه عن تضامنها الفعال مع شعب زمبابوى في كفاحه واعلنت فيه دعمها للدور الهام الذى تقوم به حكومة موزامبيق وشعبها . وفي هذا الصدد ، أعلن البيان أن مبعوثا خاصا من حكومة نيجيريا سيقوم قريبا بزيارة موزامبيق لتحديد المجالات التي يمكن لنيجيريا ان تقدّم فيها المساعدة لشعبي موزامبيق وزمبابوى .

٣٩١— وفي برقية مؤرخة في ١٠ آذار/مارس وموجهة الى رئيس مجلس الامن (S/12009) طلب وزير خارجية موزامبيق ، بموجب المادة ٥٠ من ميثاق الامم المتحدة ، عقد اجتماع عاجل لمجلس الامن للنظر في الحالة الناشئة نتيجة لتقرير موزامبيق فرض جزاءات على رود يسيا الجنوبية على سبيل التنفيذ

Digitized by UNOG Library

التام لقرارات مجلس الامن المتصلة بالموضوع . كما وجه الانتباه الى الاعمال العدوانية التي ارتكبتها قوات النظام غير الشرعي ، مدعومة بالطائرات ، ضد قريتين في موزامبيق اثناء ليلة ٢٣—٢٤ شباط/فبراير ، وناشد مجلس الامن اتخاذ الخطوات اللازمة لمساعدة شعب موزامبيق في الدفاع عن نفسه .

٣٩٢— وفي مذكرة مؤرخة في ١٥ آذار/مارس (S/12004/Add.1) وجه الامين العام انتباه المجلس الى برقيتين من الامين العام لمنظمة الوحدة الافريقية ، احداهما مؤرخة في ١٢ آذار/مارس والاخرى في ١٥ آذار/مارس ، تناشد فيهما تلك المنظمة ، عن طريق الامم المتحدة ، المجتمع الدولي بأسره تقديم مساعدة ضخمة الى شعب موزامبيق وحكومتها لتمكينهما من التغلب على الآثار الاقتصادية الخطيرة الناشئة عن تقريرهما قطع جميع المواصلات بالطرق البرية والجوية وبالسكك الحديدية مع روديسيا الجنوبية تطبيقا للجزاءات الدولية تطبيقا دقيقا . وذهبت منظمة الوحدة الافريقية كذلك الى ان مما يزيد الحالة خطورة الاعمال العدوانية التي يرتكبها النظام غير الشرعي ضد موزامبيق والتي تهدد السلم والامن في المنطقة وانه ينبغي لمجلس الامن ان يدين تلك الاعمال .

باء — النظر في المسألة في الجلسات ١٨٩٠ الى ١٨٩٢ (١٦—١٧ آذار/مارس ١٩٧٦)

٣٩٣— في الجلسة ١٨٩٠ المعقودة في ١٦ اذار/مارس ادرج مجلس الأمن البند التالي في جدول اعماله دون اعتراض :

" طلب من موزامبيق بموجب المادة ٥٠ من ميثاق الامم المتحدة فيما يتعلق بالحالة الناشئة نتيجة لتقريرها فرض جزاءات على روديسيا الجنوبية على سبيل التنفيذ التام لقرارات مجلس الامن المتصلة بالموضوع :

" برقية مؤرخة في ١٠ آذار/مارس ١٩٧٦ وموجهة من وزير خارجية موزامبيق الى رئيس مجلس الامن (S/12009) " .

٣٩٤— وقد نظر المجلس في المسألة في ثلاث جلسات عقدت من ١٦ الى ١٧ آذار/مارس . واثناء المناقشة ، دعي ممثلو موزامبيق ، ومصر ، وجامايكا ، وكينيا ، وزامبيا ، بناء على طلبهم ، الى الاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٣٩٥— وفي الجلسة ١٨٩٠ المعقودة في ١٦ آذار/مارس استمع المجلس الى بيانات من ممثلي موزامبيق ، وجامايكا ، وكينيا ، وزامبيا ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، ومصر .

٣٩٦— وعرض ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ، اثناء ادلائه ببيانه ، مشروع القرار (S/12013) ، الذي اشتركت في رعايته ايطاليا ، وباكستان ، وبنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية ، ورومانيا ، والسويد ، وغيانا ، والمملكة المتحدة ، واليابان .

٣٩٧— وفي الجلسة ١٨٩١ المعقودة في ١٧ آذار/مارس ، تكلم ممثلو غيانا ، وباكستان ، والسويد ، وايطاليا ، ورومانيا ، والصين .

٣٩٨— وفي الجلسة ١٨٩٢ المعقودة في ١٧ آذار/مارس ايضا ، تكلم ممثلو فرنسا ، واتحاد

Digitized by UNOG Library

الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واليابان ، والولايات المتحدة الامريكية ، وبنما ، ورئيس المجلس بوصفه ممثل بنن . وأدلى ممثلا الصين واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيانين ممارسة لحق الرد .

قرار: في الجلسة ١٨٩٢ المعقودة في ١٧ اذار/مارس ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الأمن بالاجماع مشروع القرار (S/12013) المقدم من ١١ دولة بوصفه القرار ٣٨٦ (١٩٧٦) .

٣٩٩ — وفيما يلي نص القرار ٣٨٦ (١٩٧٦) :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يحيط علما بالبيان الذى أدلى به رئيس جمهورية موزامبيق الشعبية في ٣ آذار/مارس ١٩٧٦ (S/12005) ،

" وقد استمع الى البيان الذى أدلى به وزير خارجية جمهورية موزامبيق الشعبية ،

" واذ يساوره القلق الشديد للحالة الناشئة عن الاعمال الاستفزازية والعدوانية المرتكبة من نظام الاقلية غير الشرعي في رود يسيا الجنوبية ضد أمن جمهورية موزامبيق الشعبية وسلامتها الاقليمية ،

" واذ يؤكد من جديد على ما لشعب رود يسيا الجنوبية (زمبابوى) من حق ،غير قابل للتصرف ، في تقرير المصير والاستقلال ، وذلك وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د — ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وعلى مشروعية كفاحه في سبيل تأمين تمتعه بهذه الحقوق ، وفقا لميثاق الامم المتحدة ،

" واذ يشير الى قراره ٢٥٣ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٩ آيار/مايو ١٩٦٨ والقاضي بفرض الجزاءات على رود يسيا الجنوبية ،

" واذ يشير كذلك الى قراريه ٢٧٧ (١٩٧٠) المؤرخ ١٨ آذار/مارس ١٩٧٠ و ٣١٨ (١٩٧٢) المؤرخ في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٧٢ ،

" واذ يحيط علما مع التقدير بقرار حكومة موزامبيق ان تقطع فورا جميع العلاقات التجارية وجميع الاتصالات مع رود يسيا الجنوبية وفقا لقرار المجلس وعلى سبيل الالتزام الدقيق بتطبيق الجزاءات الاقتصادية ،

" واذ يرى ان هذا القرار يشكل مساهمة هامة في تحقيق أهداف الامم المتحدة في رود يسيا الجنوبية وفقا لمبادئ ميثاق الامم المتحدة ومقاصده ،

" واذ يدرك ان حكومة موزامبيق اتخذت تدبيرها هذا وفقا لقراره ٢٥٣ (١٩٦٨) ،

" واذ يضع نصب عينيه احكام المادتين ٤٩ و ٥٠ من ميثاق الامم المتحدة ،

" ١ — يثني على حكومة موزامبيق لقرارها بقطع كل العلاقات الاقتصادية والتجارية مع رود يسيا الجنوبية ؛

Digitized by UNOG Library

" ٢ — ويدين جميع الاعمال الاستفزازية والعدوانية ، بما فيها الغارات العسكرية ، التي يرتكبها نظام الاقلية غير الشرعي في رود يسيا الجنوبية ضد جمهورية موزامبيق الشعبية ؛

" ٣ — ويحيط علما بحاجات موزامبيق الاقتصادية العاجلة والخاصة الناجمة عن تنفيذها للقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) ، كما اشار اليها وزير خارجيتها في بيانه ؛

" ٤ — ويناشد جميع الدول ان تمد موزامبيق فورا بالمساعدة المالية والتقنية والمادية لكي تتمكن من تنفيذ برنامج انمائها الاقتصادى بسرعته الطبيعية وتعزيز قدرتها على التطبيق التام لنظام الجزاءات ؛

" ٥ — ويطلب الى الامم المتحدة والمنظمات والبرامج المعنية ، ولاسيما المجلس الاقتصادى والاجتماعي ، وبرنامج الامم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الاغذية العالمي ، والمصرف الدولي ، وصندوق النقد الدولي ، وجميع الوكالات المتخصصة التابعة للامم المتحدة ، ان تمد يد المساعدة لموزامبيق في الحالة الاقتصادية الراهنة وان تنظر بصورة دورية في مسألة تقديم المساعدة الاقتصادية الى موزامبيق على النحو الذى يهدف اليه هذا القرار ؛

" ٦ — ويطلب الى الأمين العام ان يعمد على الفور ، بالتعاون مع المؤسسات المختصة في منظومة الامم المتحدة ، الى تنظيم أمر تقديم جميع اشكال المساعدة المالية والتقنية والمادية الى موزامبيق لتمكينها من تذليل المصاعب الاقتصادية الناجمة عن تطبيقها الجزاءات الاقتصادية ضد النظام العنصرى في رود يسيا الجنوبية " .

٤٠٠ — وعقب التصويت ، ادلى الامين العام ببيان . وادلى ممثل موزامبيق ببيان ايضا .

جيم — الرسائل اللاحقة التي وردت الى المجلس

٤٠١ — في رسالة مؤرخة في ١٧ آذار/مارس (S/12021) أحال ممثل رواندا نص رسالة مؤرخة في ١٢ آذار/مارس وموجهة من رئيس رواندا الى رئيس موزامبيق ، تعهدت فيها حكومة رواندا وشعبها لحكومة موزامبيق وشعبها بالدعم غير المشروط في كفاحهما العادل ضد نظام الاقلية العنصرى لرود يسيا الجنوبية .

٤٠٢ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ اذار/مارس (S/12095) أحال ممثل الجزائر نص رسالتين ، احداهما موجهة من رئيس الجزائر الى جميع رؤساء الدول والحكومات ، والأخرى موجهة من وزير خارجية الجزائر الى وزراء خارجية دول عدم الانحياز بشأن الحالة الناشئة عن قرار موزامبيق فرض جزاءات ضد رود يسيا الجنوبية ، ودعت الرسالتان دول عدم الانحياز الى تقديم المساعدة والدعم الفعال لضمان نجاح الكفاح الذى يخوضه شعب موزامبيق .

Digitized by UNOG Library

الفصل العاشر

الشكوى المقدمة من كينيا ، نيابة عن مجموعة الدول الافريقية في الأمم المتحدة ، بشأن العمل العدواني الذي ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية

ألف — الرسائل الواردة الى مجلس الأمن وطلب اجتماعه

٤٠٣ — أحال ممثل البرتغال ، برسالتين مؤرختين في ٢١ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، رسالتين مؤرختين في اليوم نفسه ، وموجهتين من وزير الشؤون الخارجية للبرتغال الى الأمين العام (S/11811) ، والى رئيس مجلس الأمن (S/11812) .

٤٠٤ — وتستعرض الرسالة الأولى (S/11811) ، عمليات انهاء الاستعمار التي قامت حكومة البرتغال بتنفيذها في اقاليمها المستعمرة منذ ثورة نيسان/ابريل ١٩٧٤ ، وهي العمليات التي كانت موزامبيق ، الرأس الأخضر ، وسان تومي وبرنسيبي قد حصلت بموجبها على الاستقلال فعلا . بيد أن وزير الخارجية ذكر أن الحالة في أنغولا تسبب مخاوف جدية لحكومة البرتغال . فقد تعرضت اتفاقات الفور ، التي حددت الاطار السياسي لفترة الانتقال الى الاستقلال ، الى انتهاكات متكررة من جانب حركات التحرير ، مما أدى الى نشوب مواجهة سياسية ونزاع مسلح حقيقي في أنغولا ، ودفع بالاقليم الى شفا الهاوية تقريبا . وقال ان حكومة البرتغال قد اضطرت الى اتخاذ تدابير للطوارئ ، بما في ذلك فرض حالة الحصار مع التعليق التام أو الجزئي للضمانات الدستورية . وان العمل جار كذلك على تقديم المساعدة لاجلاء الذين يرغبون في ترك الاقليم . وأضاف ان حكومة البرتغال تأمل ، في ظل هذه الاحوال ، في أن تحصل من الأمم المتحدة على دعم مستمر ومعزّز ، حتى تتمكن البرتغال من معالجة الحالة السائدة في أنغولا ، ومن نقل السلطات وفقا للجدول الزمني الموضوع .

٤٠٥ — وتشير الرسالة الثانية (S/11812) ، الى الأولى ، وتؤكد أن حكومة البرتغال تعتقد أن من واجبها أن تطرح المسألة على مجلس الأمن للعلم .

٤٠٦ — وأحال ممثل زائير ، بمذكرة شفوية مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ (S/11936) ، رسالة موجهة من وزير الدولة بزائير الى الأمين العام ، اتهم فيها القوات الكوبية والسوفياتية التي كانت تحارب في أنغولا مع الجبهة الشعبية لتحرير أنغولا بأنها قامت ، في ١٠ كانون الثاني/يناير ، بنسف جسور السكة الحديد والطرق البرية التي تربط مركز ديلولو الواقع على حدود (زائير) مع مركز تكسيرا دي سوزا (أنغولا) ، بأنها قصفت بالقنابل مركز ديلولو الحضرى قصفا شديدا . وأضاف الوزير أن هذه الأعمال تهدد سيادة بلده وسلامته الاقليمية وأمنه .

٤٠٧ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٣ كانون الثاني/يناير (S/11941) ، رفض ممثل كوبا الاتهامات المشار اليها ، وأنكر أن يكون مبعث وجود الكوبيين في أنغولا هو العداء لزائير ، التي اتهمها بمساعدة قوات العدوان ضد سيادة انغولا وسلامتها الاقليمية .

Digitized by UNOG Library

٤٠٨ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٦ كانون الثاني /يناير١٩٧٦ (S/11947) ، رفض ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية رفضا باتا التلفيقات الافترائية الواردة في رسالة ممثل زائير ، وذكر أن دعاة العنصرية ووحدات المرتزقة التابعة لافريقيا الجنوبية قائمة في الواقع بتدخل مسلح ضد جمهورية أنغولا الشعبية . وأضاف أن هؤلاء يحملون معهم عودة النظام الاستعماري السابق في انغولا وهم يحاولون تمزيق جمهورية انغولا الشعبية التي اعترفت بها اغلبية الدول الافريقية ذات السيادة . وذكر ان الاتحاد السوفياتي لا يريد الحصول على أية مزايا اقتصادية أو عسكرية أو غيرها في انغولا ، وان كل مايهمه هو مساعدة جمهورية انغولا الشعبية على حماية حريتها واستقلالها من قوات افريقيا الجنوبية ومرتزقتها العاملة في اقليم انغولا . وقال ان الاتحاد السوفياتي يدين بكل قوة عدوان عنصريي افريقيا الجنوبية على جمهورية انغولا الشعبية ، وهو يحث ومعه أغلبية البلدان الافريقية على القيام فورا ودون قيد أو شرط ، بسحب القوات المسلحة ووحدات المرتزقة الفاشية التابعة لافريقيا الجنوبية من انغولا .

٤٠٩ — وفي ثلاث رسائل مؤرخة في ٢٢ كانون الثاني /يناير ، و ٦ و١٣ شباط/فبراير (S/11938 و S/11970 و S/11980) ، طلب وزير خارجية افريقيا الجنوبية أن يقوم مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بتقديم مساعدة طارئة الى اللاجئين الانغوليين والاشخاص النازحين الموجودين حاليا في رعاية سلطات افريقيا الجنوبية .

٤١٠ — وفي ردين مؤرخين في ١١و١٧ شباط/فبراير (S/11978 و S/11983) ، أعلن الأمين العام أنه وفقا للمعلومات التي قدمتها افريقيا الجنوبية ، فان اللاجئين المعنيين ينقسمون الى مجموعتين : المجموعة الأولى تقيم في أربعة مخيمات في جنوب أنغولا تقع بالقرب من الحدود مع ناميبيا ؛ أما المجموعة الثانية فتتألف من أولئك الذين حاولوا الدخول عن طريق المرفأ الواقع على خليج والفس في ناميبيا . وفيما يتعلق بالمجموعة الأولى من اللاجئين الذين يعيشون في المخيمات المقامة على أرض أنغولية ، لن تتمكن الأمم المتحدة من الاستجابة لطلب افريقيا الجنوبية ، لأنها لا تستطيع الاضطلاع ببرامج مساعدة انسانية الا بالتعاون مع السلطات المختصة للبلد المعني . وفيما يتعلق بالمجموعة الثانية ، ذكر الأمين العام أنه ومفوض الأمم السامي لشؤون اللاجئين قد وجّها نداء يناشدان فيه السماح للاجئين ، لاعتبارات انسانية ، بالنزول من السفن ريثما يتم ايجاد حل لمشاكلهم .

٤١١ — وفي معرض التعليق على طلب افريقيا الجنوبية ، ذكر ممثل كوبا ، في رسالة مؤرخة في ٢٣ شباط/فبراير (S/11992)، أن افريقيا الجنوبية تحاول اثارة البلبلة في الرأي العام ، واخفاء أعمالها العدوانية بالتضرع بمثل هذه الاهداف الانسانية . وأضاف أن اللاجئين والأشخاص النازحين الذين أشارت اليهم افريقيا الجنوبية موجودون على أرض انغولية وأن افريقيا الجنوبية ليس لها أي حق في الاحتفاظ بقواتها هنالك .

٤١٢ — وفي رسالة مؤرخة في ١٠ اذار/مارس (S/12007)، طلب ممثل كينيا ، نيابة عن المجموعة الافريقية في الأمم المتحدة ، عقد اجتماع لمجلس الأمن للنظر في " العمل العدواني الذي ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية " .

Digitized by UNOG Library

٤١٣ — وفي رسالتين مؤرختين في ٢١و٢٣ اذار/مارس (S/12019 و A/12019/Add.1) ، أحال ممثل افريقيا الجنوبية نصي البيانين اللذين ألقاهما رئيس الوزراء ووزير الدفاع بشأن انسحاب قوات افريقيا الجنوبية من أنغولا . وأوضح رئيس الوزراء في بيانه أن قوات افريقيا الجنوبية كانت مرابطة في موقع خزان كالوكوى لا لشيء الا لمجرد حماية أرواح العمال وانقاذ المنشئات الموجودة هناك . وستظل مرابطة في موقعها الى أن تصل تأكيدات بعدم الحاق الأذى بالعمال ، وبأن العمل سيستمر ، وبأن تدفق المياه الى أوامبو سيكون مكفولا . وأضاف أن حكومته تقوم الآن بدراسة تأكيدات تلقتها عن طريق طرف ثالث . فاذا ما وجدتها مقبولة ، فستسحب قواتها من المنطقة في وقت لا يتجاوز ٢٧ اذار/مارس .

٤١٤ — وأعلن ممثل افريقيا الجنوبية ، في الرسالة الثانية (S/12019/Add.1) ، أن الاشارة الى منطقة كالوكوى الواردة في بيان رئيس الوزراء تنطبق على الجزء الشمالي لموقع التشييد في رواكانا الواقع داخل حدود أنغولا ، وعلى أى جزء آخر من أنغولا .

٤١٥ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٣ اذار/مارس (S/12023) ، أشار ممثل البرتغال الى رسالة افريقيا الجنوبية (S/12019) ، وأكد أن الزعم بأن حكومة البرتغال قد طلبت من افريقيا الجنوبية أن تبقى في منطقة كالوكوى ، وأن تواصل ضمان سلامة العمل الذى يجرى الاضطلاع به في السدّ ، زعم لا أساس له من الصحة مطلقا ، وأضاف أن البرتغال لم تعط أى تصريح مسبق لافريقيا الجنوبية بالقيام بهذا العمل ، ولم تتوان عن الاحتجاج بمجرد أن علمت به .

٤١٦ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٥ اذار/مارس (S/12024) ، أورد ممثل افريقيا الجنوبية مقتطفات من بيان يحمل ذلك التاريخ ، أدلى به وزير الدفاع ، وأكد فيه أن حكومة افريقيا الجنوبية قد قررت أن تسحب جميع قواتها من أنغولا بحلول ٢٧ اذار/مارس .

٤١٧ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٨ اذار/مارس (S/12026) ، أكد ممثل افريقيا الجنوبية أن انسحاب قوات افريقيا الجنوبية من أنغولا قد تم انجازه بحلول يوم ٢٧ اذار/مارس .

٤١٨ — وفي رسالة مؤرخة في ٣١ اذار/مارس (S/12033) ، أشار ممثل افريقيا الجنوبية الى البيان الذى أدلى به ممثل البرتغال في الجلسة ١٩٠٥ للمجلس ، وأكد من جديد قوله بأن ترتيبات ثنائية قد تمت من أجل أن تتولى السلطات البرتغالية حماية سدّ كالوكوى ، وأن تقوم افريقيا الجنوبية بأداء هذا العمل الى حين وصول السلطات البرتغالية .

باء — النظر في المسألة في الجلسات من ١٩٠٠ الى ١٩٠٦ (٢٦ — ٣١ اذار/مارس ١٩٧٦)

٤١٩ — اعتمد مجلس الأمن ، في جلسته ١٩٠٠ المنعقدة في ٢٦ اذار/مارس ١٩٧٦ ، جدول الأعمال التالي دون اعتراض :

" الشكوى المقدمة من كينيا ، نيابة عن مجموعة الدول الافريقية في الأمم المتحدة ، بشأن العمل العدواني الذى ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية :

" رسالة مؤرخة في ١٠ اذار/مارس ١٩٧٦ ، موجهة من الممثل الدائم لكينيا لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12007) . " .

Digitized by UNOG Library

٤٢٠ — ولفت الرئيس الانتباه الى رسالة مؤرخة في ٢٤ اذار/مارس موجهة الى الأمين العام من وزير الشؤون الخارجية لجمهورية انغولا الشعبية ، طلب فيها توجيه دعوة الى مبعوث لحكومة أنغولا للمشاركة في المناقشة . وبعد أن لفت الانتباه الى المادة ٣٢ من الميثاق ، اقترح الرئيس أن توجه دعوة لذلك الوفد .

٤٢١ — وأدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان في هذا الصدد . وبعد ذلك وجّه الرئيس، بموافقة المجلس الدعوة الى ممثل انغولا للمشاركة في المناقشة .

٤٢٢ — ثم دعا الرئيس، بموافقة المجلس ، ممثل أنغولا للاشتراك في المناقشة .

٤٢٣ — ووفقا للمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت ، وجهت الدعوة لممثلي زامبيا ، وسيراليون ، والصومال ، وغينيا ، وكوبا ، وكينيا ، ومدغشقر ، ومصر ، ونيجيريا ، وفي وقت لاحق ، يوغوسلافيا ، للمشاركة في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبهم .

٤٢٤ — واستهل المجلس نظره في المسألة ببيان ألقاه ممثل أنغولا ، ثم استمع الى بيانات أدلى بها ممثلا كينيا والصين . وتكلم الرئيس وممثلا اتحاد الجمهورية الاشتراكية السوفياتية وجمهورية تنزانيا المتحدة بشأن نقطة نظامية .

٤٢٥ — وفي الجلسة ١٩٠١ ، المعقودة في ٢٩ اذار/مارس ، وجهت الدعوة لممثلي بولندا والجمهورية الديمقراطية الالمانية للمشاركة في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبهما .

٤٢٦ — وواصل المجلس نظره في المسألة بالاستماع الى بيان ألقته ممثلة غينيا، بوصفها ممثلة لبلدها ، وكذلك بوصفها رئيس للجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري . كما أدلى ممثلا زامبيا ومصر ببيانين .

٤٢٧ — وفي الجلسة ١٩٠٢ ، المعقودة في ٢٩ اذار/مارس ، وجهت الدعوة لممثلي جمهورية الكاميرون المتحدة والهند للمشاركة في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبهما .

٤٢٨ — وأدلى ممثلو بولندا ، والصومال ، وكوبا ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والهند ببيانات. وتكلم ممثلا الصين وكوبا ممارسة لحق الرد .

٤٢٩ — احاط الرئيس المجلس علما برسالة مؤرخة في ٢٩ اذار/مارس ، وردت من رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، ويطلب فيها ان توجه دعوة الى وفد من مجلس الأمم المتحدة لناميبيا . ووفقا للاجراء المتبع من قبل ، اقترح الرئيس أن يوجه المجلس دعوة ، بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت ، الى رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ، والى أعضاء آخرين في المجلس نظرا لعدم وجود اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

٤٣٠ — وفي الجلسة ١٩٠٣ ، المعقودة في ٣٠ اذار/مارس ، وجهت الدعوة لممثلي أوغندا ، والجمهورية العربية السورية ، ومالي ، للاشتراك في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبهم .

٤٣١ — وواصل المجلس نظره في المسألة بالاستماع الى بيانات من رئيس مجلس الأمم المتحدة لناميبيا ومن ممثلي كل من سيراليون ونيجيريا ويوغوسلافيا والجمهورية الديمقراطية الالمانية .

Digitized by UNOG Library

٤٣٢ — وفي الجلسة ١٩٠٤ ، المنعقدة في ٣٠ اذار/مارس أيضا ، وجهت الدعوة لممثلي كل من افريقيا الجنوبية ، والكونغو ، والمملكة العربية السعودية للاشتراك في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبهم .

٤٣٣ — واستمع المجلس الى بيانات ادلى بها ممثلو كل من مدغشقر واتحاد الجمهورية الاشتراكية السوفياتية ، وأوغندا والجمهورية العربية الليبية ، وافريقيا الجنوبية ، والمملكة العربية السعودية .

٤٣٤ — وممارسة لحق الرد ، ادلى ممثلو كل من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والمملكة العربية السعودية والصين واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ببيانات .

٤٣٥ — وفي الجلسة ١٩٠٥ ، المعقودة في ٣١ اذار/مارس ، وجهت الدعوة لممثلي البرتغال ، وبلغاريا ، وغينيا — بيساو ، للمشاركة في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبهم .

٤٣٦ — وواصل المجلس نظره في البند بالاستماع الى بيان أدلى به ممثل أنغولا ، تلته بيانات أدلى بها ممثلو كل من رومانيا وبلغاريا وباكستان وايطاليا والجمهورية العربية السورية والبرتغال .

٤٣٧ — وفي الجلسة ١٩٠٦ ، المعقودة في ٣١ اذار/مارس أيضا ، وجهت الدعوة لممثل موزامبيق للمشاركة في المناقشة دون حق التصويت ، وذلك بناء على طلبه .

٤٣٨ — واستمع المجلس الى بيانات من ممثلي كل من الكونغو ومالي وغينيا بيساو وموزامبيق واليابان وغيانا وبنما وجمهورية تنزانيا المتحدة والمملكة المتحدة ؛ كما استمع الى بيان من الرئيس ، بصفته ممثلا لبنن ، والى ممثلي الولايات المتحدة وفرنسا . وتكلم ممثلا كوبا والولايات المتحدة ممارسة لحق الرد .

٤٣٩ — وعرض ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ، أثناء القاء بيانه ، مشروع قرار (S/12030) ، تبنته كل من بنما ، وبنن ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، والجمهورية العربية الليبية ، ورومانيا ، وغيانا .

٤٤٠ — وذكر ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ان اصحاب مشروع القرار (A/12030) يرغبون في أن يتم التصويت عليه في تلك الأمسية ؛ واقترح تعليق الجلسة . وحيث انه لم يكن ثمة اعتراض ، فقد تقرر ذلك .

٤٤١ — وبعد استئناف الجلسة ، وقبل اجراء التصويت ، ادلى ممثلا السويد والصين ببيانين .

٤٤٢ — ثم طرح الرئيس نص مشروع قرار الدول الست (A/12030) للتصويت .

قرار : في الجلسة ١٩٠٦ ، المعقودة في ٣١ آذار/مارس ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (A/12030) ، بأغلبية ٩ أصوات مقابل لا شيء ، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (ايطاليا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واليابان) ، وصدر بوصفه القرار ٣٨٧ (١٩٧٦) . ولم يشترك عضو واحد (الصين) في التصويت .

Digitized by UNOG Library

٤٤٣ — وفيما يلي نص القرار ٣٨٧ (١٩٧٦) :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد نظر في رسالة الممثل الدائم لكينيا التي بعثها باسم مجموعة الدول الافريقية في الأمم المتحدة (S/12007) ،

" وقد استمع الى البيان الذى أدلى به ممثل جمهورية أنغولا الشعبية ،

" واذ يشير الى المبدأ القائل بأنه ليس لأية دولة أو مجموعة من الدول الحق في التدخل ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، لأى سبب كان ، في الشؤون الداخلية أو الخارجية لأية دولة أخرى ،

" واذ يشير أيضا الى الحق الطبيعي والقانوني لكل دولة ، لدى ممارستها لسيادتها ، في أن تطلب المساعدة من أية دولة أخرى أو مجموعة من الدول ،

" واذ يضع في اعتباره ان على جميع الدول الأعضاء ان تمتنع في علاقاتها الدولية عن التهديد بالقوة أو استعمالها ضد السلامة الاقليمية أو الاستقلال السياسي لأية دولة ، أو بأية طريقة أخرى لا تتفق مع مقاصد الأمم المتحدة ،

" واذ يساوره القلق الشديد للأعمال العدوانية التي ترتكبها افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية ولانتهاك سيادتها وسلامتها الاقليمية ،

" واذ يدين استخدام افريقيا الجنوبية لاقليم ناميبيا الدولي كقاعدة لهذا العدوان ،

" واذ يساوره القلق الشديد أيضا لما ألحقته القوات الغازية التابعة لافريقيا الجنوبية من ضرر ودمار بأنغولا ولاستيلائها على المعدات والمواد الانغولية ،

" واذ يحيط علما برسالة الممثل الدائم لافريقيا الجنوبية بشأن سحب قوات افريقيا الجنوبية (S/12026) ،

" ١ — يدين عدوان افريقيا الجنوبية على جمهورية أنغولا الشعبية ؛

" ٢ — ويطالب بأن تحترم افريقيا الجنوبية كل الاحترام استقلال جمهورية انغولا الشعبية وسيادتها وسلامتها الاقليمية ؛

" ٣ — ويطالب أيضا بأن تكف افريقيا الجنوبية عن اتخاذ اقليم ناميبيا الدولي قاعدة لشن أعمال استفزازية أو عدوانية ضد جمهورية أنغولا الشعبية أو ضد أية دولة افريقية مجاورة أخرى ؛

" ٤ — ويطلب الى حكومة افريقيا الجنوبية أن تلبي ما لجمهورية انغولا الشعبية من مطالب عادلة لتعويضها تعويضا عن الضرر والدمار اللاحق بدولتها ولرد المعدات والمواد التي استولت عليها القوات الغازية ؛

" ٥ — ويطلب الى الأمين العام أن يتابع سير تنفيذ هذا القرار . " .

Digitized by UNOG Library

٤٤٤ — وبعد اجراء التصويت ، ادلى ممثلو كل من اليابان والمملكة المتحدة وفرنسا وايطاليا والاتحاد السوفياتي وباكستان ببيانات تعليلا لتصويتهم . كذلك أدلى ممثل انغولا ببيان ، تلاه بيان آخر ادلى به ممثل كينيا . وتكلم ممثلو كل من كوبا والصين واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ممارسة لحق الرد .

٤٤٥ — وتكلم الرئيس وممثلا الصين والمملكة المتحدة بشأن مسألة اجرائية .

Digitized by UNOG Library

الفصل الحادى عشـــر

المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية

ألف ـ التقارير والرسائل الواردة الى مجلس الامن

٤٤٦ـ في رسالة مؤرخة في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٧٥ (S/11738) وموجهة الى الامين العام ، ذكر ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية انه نظرا لنيل موزامبيق الاستقلال في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٧٥ ، فقد اوقفت حكومة المملكة المتحدة الدورية العادية (المعروفة عامة باسم " دورية بيرا ") التي كانت تقوم بها سفن تابعة للبحرية الملكية حتى الآن على مقربة من ساحل موزامبيق . واشارت الرسالة الى ان الدورية قد افلحت خلال مايزيد عن ٩ سنوات في الحيلولة دون ضخ النفط في خط الانابيب الممتد من بيرا الى روديسيا الجنوبية . الا ان هذه الدورية لم تعد ضرورية نظرا لتولي حكومة مستقلة السلطة في موزامبيق .

٤٤٧ـ وفي رسالة مؤرخة في ١ تموز/يوليه (S/11742) أحال رئيس اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ اعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الى مجلس الامن نص قرار اتخذته اللجنة الخاصة في ١٧ حزيران/يونيه ، يوصي بأن يعمد مجلس الامن في اقرب وقت ممكن ، مع مراعاة احكام المادتين ٤٩ و ٥٠ من الميثاق ، الى وضع برنامج محدد لتقديم المساعدة الى موزامبيق وذلك على اساس ثنائي او على اساس متعدد الاطراف او كليهما معا ، وذلك لتمكين حكومتها من تطبيق الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي لروديسيا الجنوبية تطبيقا كاملا وفعالا . وكررت اللجنة ايضا الاعراب عن اقتناعها بوجوب توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على النظام غير الشرعي بحيث يشمل جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق ، وأوصت مجلس الامن بالنظر في اتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن باعتبار ذلك أمرا عاجلا .

٤٤٨ ـ وفي مذكرة مؤرخة في ٢٥ آب/أغسطس (S/11816 و Corr.1) أحال ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى الامين العام معلومات عن موقف الاتحاد السوفياتي ازاء النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية ، وخاصة ازاء مسألة السياحة والسفر الى روديسيا الجنوبية ومنها . وجاء في المذكرة ان الاتحاد السوفياتي لا يعترف بالنظام العنصرى في روديسيا الجنوبية ويدينه بشدة لأنه يتجه نحو تأمين سيطرته على شعب زمبابوى واخضاعه للاضطهاد العنصرى والاستغلال الاستعمارى . وأضافت المذكرة أن الاتحاد السوفياتي قد نفذ مقررات الجمعية العامة ومجلس الامن بشأن روديسيا الجنوبية باطراد وبلا تردد وهو سيواصل تنفيذها ؛ كما انه اتخذ الخطوات اللازمة للتطبيق الدقيق للجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية . وهو علاوة على ذلك لا يسمح للسياح القادمين من روديسيا الجنوبية بدخول الاتحاد السوفياتي كما لا يسمح للمواطنين السوفيات بزيارة روديسيا الجنوبية للسياحة او لأى غرض آخر .

٤٤٩ ـ وفي ١٥ كانون الاول/ديسمبر ، قدمت لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية تقريرا خاصا الى مجلس الامن (S/11913) عن توسيع نطاق

Digitized by UNOG Library

الجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية. وقد اعربت اللجنة في هذا التقرير عن اسفها لأن نظام الاقلية غير الشرعي لا يزال ، بعد مرور ١٠ سنوات على اعلان الاستقلال انفراديا ، يتولى السلطة رغم الجزاءات التي فرضها مجلس الامن ، ثم اشارت الى ان الحالة المتفجرة في الجنوب الافريقي ، وخاصة الكفاح المتصاعد لشعب زمبابوى من اجل التحرير الوطني ، أخذت تتيح امكانيات جديدة لوضع نهاية للنظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية . وقالت اللجنة ان الوقت قد حان ، في هذه الظروف ، لأن يبرهن مجلس الامن مرة أخرى على معارضة المجتمع الدولي للنظام غير الشرعي واستعداده لزيادة الضغط عليه . وأضافت انها ، تحقيقا لهذه الغاية ، قد عمدت ، بعد ان وافقت مبدئيا على توسيع نطاق الجزاءات ، الى دراسة عدد من المقترحات المتعلقة بتأمين السلع والمسافرين الذاهبين الى روديسيا الجنوبية والقادمين منها ؛ وبالمواصلات ؛ وبالاسماء التجارية والامتيازات ؛ وبالاتفاقات المشتركة بين شركات الخطوط الجوية مع الخطوط الجوية الروديسية ؛ وبدعوة الدول الاعضاء الى عدم اصدار او تجديد جوازات سفر مواطنيها الذين يعتقد انهم يقيمون في روديسيا الجنوبية وعدم منح حق الهبوط في اراضيها للطائرات التي يتضمن خط سير رحلاتها التوقف في روديسيا الجنوبية بغرض حمل او انزال الركاب او البضائع او كليهما الى روديسيا الجنوبية ومنها ؛ والهجرة ، والسياحة ، والانشطة الرياضية التي تشمل روديسيا الجنوبية ؛ وبتطبيق كامل التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق على روديسيا الجنوبية وافريقيا الجنوبية معا . وكذلك ذكرت اللجنة في تقريرها انها لم تستطع الاتفاق على التدابير المقترحة عليها بكليتها ، ولذا فان ملخص المناقشة الوارد في مرفق تقريرها الخاص يعبر عن نواحي الاتفاق ونواحي الاختلاف ، كما يتضمن بيانات أدلى بها شتى اعضاء اللجنة حول مواقفهم من هذه المسائل . وفي الختام اوصت اللجنة مجلس الامن ، بعد ان وضعت في اعتبارها التحفظات التي اعربت عنها بعض الوفود والملخصة في ذلك المرفق ، بادخال التأمين ، والاسماء التجارية ، والامتيازات في نطاق الجزاءات الالزامية المفروضة على روديسيا الجنوبية.

٤٥٠ — وفي رسالة مؤرخة في ١٦ كانون الاول /ديسمبر (S/11917) أحال الامين العام الى مجلس الامن نص القرار ٣٣٩٧ (د — ٣٠) الذى كررت فيه الجمعية العامة الاعراب عن اقتناعها بضرورة توسيع نطاق الجزاءات بحيث تشمل جميع التدابير المنصوص عليها في المادة ٤١ من الميثاق ؛ ورجت مجلس الامن النظر في اتخاذ التدابير اللازمة في هذا الشأن باعتبار ذلك أمرا عاجلا ؛ ودعت لجنة المجلس المعنية بالجزاءات الى الاستمرار في التعاون مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في اعمالها المتصلة بهذا الموضوع .

٤٥١ — وفي ٨ كانون الثاني /يناير ١٩٧٦ ، قدمت لجنة مجلس الامن المنشأة عملا بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية تقريرها الثامن (S/11927) الذى يتناول اعمالها خلال الفترة من ١٦ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٤ الى ١٥ كانون الاول /ديسمبر ١٩٧٥ . فذكرت اللجنة انها واصلت النظر ، اثناء ٣٧ جلسة عقدتها في عام ١٩٧٥ ، في ٨١ حالة من حالات احتمال انتهاك الجزاءات مرحّلة من تقاريرها السابقة ، وفي ٤٢ حالة جديدة وجه انتباهها اليها . وتضمن تقرير اللجنة عرضا للتدابير التي اتخذتها الحكومات لتأمين تنفيذ الجزاءات فضلا عن التدابير التي اتخذتها هي والامين العام والدول تنفيذا لاحكام قرار مجلس الامن ٣٣٣ (١٩٧٣) المتصلة بالموضوع. واستعرض تقرير اللجنة كذلك التدابير التي اتخذتها لتوثيق اواصر تعاونها مع منظمة

Digitized by UNOG Library

الوحدة الافريقية ومع المنظمات غير الحكومية . وجاء في التقرير أن اللجنة نظرت أيضا في المسائل المتصلة بالتمثيل القنصلي والرياضي وغيرهما من أنواع التمثيل لروديسيا الجنوبية وفيها وتمثيل النظام غير الشرعي في الخارج . ومن المسائل الاخرى التي نظرت فيها اللجنة مسألة الخطوط الجوية التي تنظم رحلات الى روديسيا الجنوبية ومنها ، والهجرة والسياحة ، وتوسيع نطاق الجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية ، وهو الموضوع الذى اصدرت اللجنة عنه ، نظرا لأهميته الخاصة ، تقريرها الخاص (S/11913) الى مجلس الامن .

٤٥٢ — وبحثت اللجنة ايضا مسائل عامة في جلساتها وقد اكد عدد من الوفود ، في اطار ذلك البحث ، الحاجة الى توسيع نطاق الجزاءات ضد النظام غير الشرعي في روديسيا الجنوبية .

٤٥٣ — وقد شمل تقرير اللجنة الثامن سبعة مرفقات ، الحق اربعة منها بالتقرير وورد اثنان في اضافة صدرت في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ (S/11927/Add.1) . اما المرفق السابع فقد كان قيد الاعداد ، ومن المقرر ان يتضمن مذكرة وبيانات احصائية اعدتها الامانة العامة عن تجارة روديسيا الجنوبية لعام ١٩٧٤ . ويتضمن المرفق الاول مقترحات مقدمة الى اللجنة بشأن تنظيم عملها وبرنامجه وملخصا للمناقشة التي اعقبت تقديم هذه المقترحات . وتتضمن المرفقات الثاني الى الخامس تقارير عن حالات يظن وقوع انتهاكات للجزاءات فيها مرحّلة من تقارير سابقة وعن حالات جديدة ، والمراسلات التي جرت مع الحكومات ، والمنظمات غير الحكومية ، والافراد بشأن جميع الحالات التي جرى النظر فيها . ويتضمن المرفق السادس ردودا اخرى وردت من الحكومات فيما يتصل بالفروق بين كميات بعض السلع المبلغ عن استيرادها من افريقيا الجنوبية وموزامبيق وانغولا والكميات المبلغ عن تصديرها من تلك البلدان .

٤٥٤ — وفي رسالة مؤرخة في ٥ نيسان/ابريل (S/12039) أحال ممثل لكسمبرغ ، بوصفه ممثل البلد الذى يترأس حاليا مجلس المجتمعات الاوروبية ، الى الامين العام نص بيان بشأن روديسيا الجنوبية صدر بعد اجتماع للمجلس الاوروبي عقد في لكسمبرغ في ١ و ٢ نيسان/ابريل ١٩٧٥ . وفي البيان كررت البلدان التسعة الاعضاء في المجتمع الاوروبي التأكيد ، بشكل خاص ، على شعب روديسيا الجنوبية في تقرير المصير والاستقلال ؛ وناشدت أقلية روديسيا الجنوبية ، التي تعارض حاليا الاخذ بنظام يقوم على حكم الاغلبية ، ان تقبل الانتقال السريع والسلمي الى نظام كهذا ؛ وأكدت انها ستواصل تطبيق مقررات مجلس الامن بشأن روديسيا الجنوبية تطبيقا دقيقا .

باء — النظر في المسألة في الجلسة ١٩٠٧ (٦ نيسان/أبريل ١٩٧٦)

٤٥٥ — في الجلسة ١٩٠٧ المعقودة في ٦ نيسان/ابريل اعتمد مجلس الأمن جدول الأعمال التالي دون اعتراض :

" المسألة المتعلقة بالحالة في روديسيا الجنوبية :

" التقرير الخاص عن توسيع نطاق الجزاءات المفروضة على روديسيا الجنوبية ، المعد من قبل لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) المتعلق بمسألة روديسيا الجنوبية (S/11913)."

Digitized by UNOG Library

٤٥٦ — وأعلن رئيس مجلس الأمن انه ، نتيجة للمشاورات المركزة حول بعض التوصيات الواردة في التقرير الخاص ، تم التوصل الى اتفاق على نص مشروع القرار التالي (S/12037) الذى اشترك في رعايته وتقديمه جميع أعضاء مجلس الأمن الخمسة عشر :

" ان مجلس الأمن ،

" اذ يؤكد من جديد قراراته ٢١٦ (١٩٦٥) المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر و ٢١٧ (١٩٦٥) المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦٥ ، و٢٢١ (١٩٦٦) المؤرخ في ٩ نيسان / ابريل و ٢٣٢ (١٩٦٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٦٦ ، و ٢٥٣ (١٩٦٨) المؤرخ في ٢٩ ايار / مايو ١٩٦٨ ، و ٢٧٧ (١٩٧٠) المؤرخ في ١٨ اذار / مارس ١٩٧٠ ،

" واذ يؤكد من جديد ان التدابير المنصوص عليها في هذه القرارات ، فضلا عن التدابير التي اتخذتها الدول الأعضاء عملا بها ، تبقى نافذة ،

" واذ يأخذ بعين الاعتبار ما قدمته لجنة مجلس الأمن ، المنشأة عملا بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) ، توصيات بشأن روديسيا الجنوبية في تقريرها الخاص المؤرخ في ١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ (S/11913) ،

" واذ يؤكد من جديد ان الحالة الراهنة في روديسيا الجنوبية تشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين ،

" واذ يتصرف بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ،

" ١ — يقرر انه على جميع الدول الأعضاء ان تتخذ التدابير المناسبة للتأكد من ان مواطنيها والأشخاص الموجودين في أقاليمها لا يؤمّنون على ما يلي :

" (أ) أية سلع أو منتجات مصدرة من روديسيا الجنوبية بعد تاريخ هذا القرار خلافا لقرار مجلس الأمن ٢٥٣ (١٩٦٨) بعلمون ، أو لديهم أسباب معقولة تدعوهم الى الاعتقاد بأنها مصدرة على هذا النحو ؛

" (ب) أية سلع أو منتجات يعلمون ، أو تكون لديهم أسباب معقولة تدعوهم الى الاعتقاد بأن من المقصود أو المزمع استيرادها الى روديسيا الجنوبية بعد تاريخ هذا القرار خلافا للقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) ؛

" (ج) أية سلع أو منتجات أو غيرها من الممتلكات في روديسيا الجنوبية تعود الى أى مشروع تجارى أو صناعي أو مرفق عام في روديسيا الجنوبية خلافا للقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) ؛

" ٢ — ويقرر ان على جميع الدول الأعضاء ان تتخذ التدابير المناسبة لمنع مواطنيها والأشخاص الموجودين في أقاليمها من ان يمنحوا لأى مشروع تجارى أو صناعي أو مرفق عام في روديسيا الجنوبية الحق في استعمال أى اسم تجارى أو من أن يدخلوا

Digitized by UNOG Library

في أى اتفاق توكيل ينطوى على استعمال اى اسم تجارى أو علامة تجارية أو تصميم مسجل فيما يتعلق ببيع أو توزيع أية منتجات أو سلع أو خدمات لمثل هذا المشروع؛

" ٣ — ويحث ، اذ يضع في اعتباره المبدأ المنصوص عليه في المادة ٢ من ميثاق الأمم المتحدة ، الدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة أن تتصرف وفقا لأحكام هذا القرار " .

قرار : في الجلسة ١٩٠٧ المعقودة في ٦ نيسان/ابريل ١٩٧٦ ، اعتمد مجلس الأمن مشروع القرار (S/12037) بالاجماع بوصفه القرار ٣٨٨ (١٩٧٦) .

٤٥٧ — وعقب التصويت ، تكلم ممثلو جمهورية تنزانيا المتحدة ، وباكستان ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الأمريكية ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وغيانا ، ورومانيا ، وفرنسا ، وبنما ، وايطاليا ، واليابان ، والسويد ، وبنن ، والجمهورية العربية الليبية ، والرئيس بوصفه ممثل الصين .

Digitized by UNOG Library

Blank page

Page blanche

Digitized by UNOG Library

الباب الثاني

المسائل الاخرى التي نظر فيها مجلس الأمن

الفصل الثاني عشر

قبول أعضاء جدد

ألف — الطلبان المقدمان من جمهورية فيتنام الجنوبية وجمهورية فيتنام الديمقراطية

١ — الرسائل الواردة الى مجلس الامن والنظر فيها في الجلسات ١٨٣٤ — ١٨٣٦ (٦—١١ آب/ اغسطس ١٩٧٥)

٤٥٨— في برقية مؤرخة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11756)، قدم رئيس الحكومة الثورية المؤقتة لجمهورية فيتنام الجنوبية طلب جمهورية فيتنام الجنوبية قبولها في عضوية الامم المتحدة واعلن ان جمهورية فيتنام الجنوبية تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة وتتعهد رسميا بتنفيذها.

٤٥٩— وفي برقية مؤرخة في ١٦ تموز/يوليه (S/11761) قدم رئيس وزراء حكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية طلب جمهورية فيتنام الديمقراطية قبولها في عضوية الامم المتحدة واعلن ان جمهورية فيتنام الديمقراطية تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة وتتعهد رسميا بتنفيذها.

٤٦٠— وفي برقية مؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه (S/11783) أشار وزير خارجية جمهورية كوريا الى رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٤٩ (S/1238) واردة من جمهورية كوريا بشأن طلب جمهورية كوريا قبولها في عضوية الامم المتحدة والاعلان الذي بمقتضاه قبلت حكومته الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة. وقد طلبت البرقية ان يقوم مجلس الامن في اقرب فرصة مناسبة باستئناف النظر في طلب جمهورية كوريا.

٤٦١— وكان أمام المجلس في جلسته ١٨٣٤ المنعقدة في ٦ آب/اغسطس جدول الاعمال المؤقت التالي (S/Agenda/1834):

"١— اقرار جدول الاعمال.

"٢— مذكرة من الامين العام يحيل فيها نص برقية مؤرخة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٥ وواردة من رئيس الحكومة الثورية المؤقتة لجمهورية فيتنام الجنوبية (S/11756).

"٣— مذكرة من الامين العام يحيل فيها نص برقية مؤرخة في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٥ موجهة من رئيس وزراء حكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية (S/11761).

"٤— مذكرة من الامين العام يحيل فيها رسالة مؤرخة في ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٥ وموجهة من المراقب الدائم لجمهورية كوريا لدى الامم المتحدة ونص برقية مؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٥ واردة من وزير خارجية جمهورية كوريا (S/11783)".

Digitized by UNOG Library

٤٦٢- وقد طرح الرئيس للتصويت ، بالاشارة الى المشاورات السابقة، ادراج البنود ٢ و٣ و ٤ من جدول الاعمال المؤقت .

القرار: في الجلسة ١٨٣٤ المنعقدة في ٦ آب/اغسطس ١٩٧٥ ، ادرج مجلس الامن البندين ٢ و ٣ من جدول اعماله بتصويتين منفصلين وذلك بأغلبية ١٤ صوتا مقابل لاشيء وامتناع عضو واحد (الولايات المتحدة الامريكية) عن التصويت. وحصل ادراج البند ٤ على ٧ اصوات مقابل ٦ (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية، جمهورية تنزانيا المتحدة ،الصين ، العراق، موريتانيا) ، وامتناع عضوين (جمهورية الكاميرون المتحدة ،غيانا) عن التصويت. فلم تتم الموافقة عليه لعدم حصوله على اغلبية الاصوات المطلوبة. وقد اعتمد جدول الاعمال المؤقت بكامله بصيغته المعدلة (ويضم البندين ٢و٣ على وجه الحصر) بأغلبية ١٢ صوتا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع عضوين (كوستاريكا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية) عن التصويت .

٤٦٣- وطبقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت ونظرا لعدم وجود اعتراض ، أحال الرئيس البندين اللذين تم ادراجهما في جدول الاعمال الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد للدراسة وتقديم تقرير بشأنهما .

٤٦٤- وبرسالة مؤرخة في ٧ آب/اغسطس (S/11793) ، احال ممثل الجزائر الى رئيس مجلس الامن نص اعلان اعتمدته في نفس اليوم لجنة التنسيق التابعة للبلدان غير المنحازة ، يؤيد طلبي جمهورية فيتنام الجنوبية وجمهورية فيتنام الديمقراطية ويشجب كافة المناورات التي ترمي الى الحيلولة دون دخولهما في عضوية الامم المتحدة.

٤٦٥- وفي ٨ آب/اغسطس ، تقدمت لجنة قبول الاعضاء الجدد بتقرير (S/11794) الى مجلس الامن بشأن نظرها في امر طلبي العضوية. وقد ذكرت اللجنة انها لم تتمكن من تقديم توصية اجماعية الى مجلس الامن وبذا فانها تقدم الى المجلس تقريرا يعكس مواقف الوفود من الطلبين. وجاء في التقرير انه في الجلسة ٤٧ للجنة المنعقدة في ٧ آب/اغسطس أعرب ممثلو اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، وايطاليا ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والسويد ، والصين ، والعراق ، وغيانا ، وفرنسا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى ، واليابان ، عن تأييدهم لكلا الطلبين . واعلن ممثلا كوستاريكا والولايات المتحدة الامريكية انهما لم يتمكنا من المشاركة في تأييد الطلبين المدرجين في جدول اعمال اللجنة .

٤٦٦- واقترح ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة ان توصي اللجنة مجلس الامن باعتماد مشروع القرار التالي الذى قدمه كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والسويد ، والصين ، والعراق ، وغيانا ، وموريتانيا :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب جمهورية فيتنام الجنوبية قبولها في عضوية الأمم المتحدة (S/11756) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية فيتنام الجنوبية في عضوية الامم المتحدة".

Digitized by UNOG Library

٤٦٧— وكان ممثل غيانا قد اقترح ان توصي اللجنة مجلس الامن باعتماد مشروع القرار التالي الذى قدمه اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والسويد ، والصين ، والعراق ، وغيانا ، وموريتانيا :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب جمهورية فيتنام الديمقراطية قبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11761) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية فيتنام الديمقراطية في عضوية الامم المتحدة".

٤٦٨— وفي الجلسة ١٨٣٥ المنعقدة في ١١ آب/اغسطس اعتمد المجلس جدول الاعمال التالي دون اعتراض :

" تقرير اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد التابعة لمجلس الامن بشأن الطلبين المقدمين من جمهورية فيتنام الجنوبية ، وجمهورية فيتنام الديمقراطية (S/11794)".

٤٦٦— وقال الرئيس ، بموافقة المجلس ، بدعوة ممثلي بولندا ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، ورومانيا ، والصومال ، وغيانا ، وكوبا ، والهند ، وهنغاريا ، ويوغوسلافيا ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٤٧٠— وأدلى ممثل غيانا ببيان قدم خلاله مشروعي قرارين (S/11795 و S/11796) مطابقين للمشروعين الواردين في تقرير اللجنة واللذين قدمهما اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، والسويد والصين ، والعراق ، وغيانا ، وموريتانيا .

٤٧١— وأدلى ببيانات ممثل كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والصين ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وفرنسا ، وايطاليا ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى ، والعراق ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، ويوغوسلافيا ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، والسويد .

٤٧٢— وفي الجلسة ١٨٣٦ المنعقدة في اليوم ذاته ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بلغاريا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجزائر ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٤٧٣— وواصل المجلس نظره في البند بالاستماع الى بيانات من ممثلي رومانيا ، والهند ، وبولندا ، وهنغاريا ، والصومال ، وكوبا ، وغينيا ، والجزائر ، وبلغاريا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والرئيس الذى تكلم بوصفه ممثلا لليابان .

٤٧٤— وفي الجلسة نفسها ، شرع المجلس في التصويت على مشروعي القرارين المعروضين امامه .

Digitized by UNOG Library

قرار: في الجلسة ١٨٣٦ المنعقدة في ١١ آب/اغسطس ١٩٧٥ ، حصل مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/11795 على ١٣ صوتا مؤيدا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) وامتناع صوت واحد (كوستاريكا) عن التصويت ، فلم يعتمد نظرا للتصويت السلبي من قبل عضو من الاعضاء الدائمين في المجلس .

وحصل مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/11796 على ١٣ صوتا مؤيدا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) ، وامتناع صوت واحد (كوستاريكا) ، ولم يعتمد نظرا للتصويت السلبي لعضو من الاعضاء الدائمين في المجلس .

٤٧٥ــ وعقب التصويت أدلى ببيانات ممثلو الولايات المتحدة الامريكية ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، وكوستاريكا ، والصين ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وايطاليا .

٤٧٦ــ ثم وافق المجلس دون اعتراض على تقرير خاص الى الجمعية العامة (A/10179) كما تنص على ذلك الفقرة الثالثة من المادة ٦٠ من نظامه الداخلي المؤقت .

٢ ــ الرسائل الاخرى الواردة الى المجلس والنظر فيها في الجلسات ١٨٤٢ ــ ١٨٤٦ (٢٦ ــ ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥) .

٤٧٧ــ في رسالة مؤرخة في ١١ آب/اغسطس ، أحال المراقب الدائم لجمهورية فيتنام الجنوبية والمراقب الدائم لجمهورية فيتنام الديمقراطية الى رئيس مجلس الامن نص اعلان مشترك مؤرخ في ١١ آب/اغسطس يتضمن احتجاجا على استخدام الولايات المتحدة الامريكية لحق النقض ضد قبول الجمهوريتين في عضوية الامم المتحدة .

٤٧٨ــ وفي رسالة مؤرخة في ١٩ ايلول/سبتمبر (S/11826) احال رئيس الجمعية العامة الى رئيس مجلس الامن نص القرار ٣٣٦٦ (د ــ ٣٠) الذى اتخذته الجمعية في جلستها العامة ٢٣٤٥ المنعقدة في ١٩ ايلول/سبتمبر ، وفيما يلي نص منطوقه :

"ان الجمعية العامة ،

" . . .

"١ ــ ترى انه ينبغي قبول جمهورية فيتنام الديمقراطية وجمهورية فيتنام الجنوبية في عضوية الامم المتحدة ،

"٢ ــ وعلى ذلك ترجو من مجلس الامن ان ينظر من جديد على الفور وبروح التأييد في طلبيهما بما يتفق بدقة والفقرة ١ من المادة ٤ من ميثاق الامم المتحدة ".

٤٧٩ــ وفي رسالة مؤرخة في ٢١ ايلول/سبتمبر (S/11828) قام وزير خارجية جمهورية كوريا مجددا باحالة طلب قبول جمهورية كوريا في عضوية الامم المتحدة وطلب أن يستأنف المجلس النظر في هذا الطلب في أقرب وقت ممكن .

Digitized by UNOG Library

٤٨٠ — وفي الجلسة ١٨٤٢ المنعقدة في ٢٦ ايلول/سبتمبر عرض على مجلس الامن جدول اعمال مؤقت ينص على مايلي :

"١ — اقرار جدول الاعمال .

"٢ — رسالة مؤرخة في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ موجهة من رئيس الجمعية العامة الى رئيس مجلس الامن (S/11826) .

"٣ — مذكرة من الامين العام يحيل فيها رسالة مؤرخة في ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ موجهة من وزير خارجية جمهورية كوريا الى الامين العام (S/11828)" .

٤٨١ — وقد أجرى مجلس الامن تصويتين منفصلين على ادراج البندين الواردين في جدول اعماله المؤقت وهما البندان ٢ و ٣ .

قراران : في الجلسة ١٨٤٢ المنعقدة في ٢٦ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، تمت الموافقة على ادراج البند ٢ في جدول الاعمال بأغلبية ١٤ صوتا مقابل لا شيء وامتناع عضو واحد (الولايات المتحدة الامريكية) عن التصويت . وحصل ادراج البند ٣ على ١٣ أصوات مؤيدة (ايطاليا ، السويد ، فرنسا ، كوستاريكا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان) مقابل ٧ أصوات (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الصين ، العراق ، غيانا ، موريتانيا) ، وامتناع عضو واحد (جمهورية الكاميرون المتحدة) عن التصويت ، ولم يوافق على ادراجه لعدم حصوله على الاغلبية المطلوبة .

٤٨٢ — ثم اقترع المجلس على جدول الاعمال المؤقت ككل بصيغته المعدلة ونصها كما يلي :

" الرسالة المؤرخة في ١٩ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ الموجهة من رئيس الجمعية العامة الى رئيس مجلس الامن (S/11826)" .

قرار : تم اقرار جدول الاعمال المؤقت ككل ، بصيغته المعدلة ، بأغلبية ١٣ صوتا ضد لا شيء وامتناع عضوين (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الامريكية) عن التصويت .

٤٨٣ — وقرر المجلس دون اعتراض النظر من جديد في الطلبات المعروضة امامه دون ان يحيلها مرة اخرى الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد .

٤٨٤ — ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي بلغاريا ، وبنن ، وبولندا ، وتشيكوسلوفاكيا ، والجزائر ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، وسري لانكا ، والسنغال ، وكمبوديا ، وكوبا ، ومدغشقر ، ومنغوليا ، والهند ، وهنغاريا ، ويوغوسلافيا ، بناء على طلبهم للاشتراك في المناقشة دون ان يكون لهم حق التصويت .

٤٨٥ — وبدأ المجلس النظر في البند المدرج في جدول اعماله بالاستماع الى بيانات لممثلي الجزائر ، وكوبا ، والجمهورية الديمقراطية الالمانية ، وبنن ، وكوستاريكا ، والولايات المتحدة الامريكية ، وهنغاريا .

Digitized by UNOG Library

٤٨٦ — وفي الجلسة ١٨٤٣ المنعقدة في ٢٩ أيلول/سبتمبر ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي رومانيا ولاوس، بناء على طلبهما ، للاشتراك في المناقشة الدائرة حول المسألة دون أن يكون لهما حق التصويت .

٤٨٧ — وواصل المجلس نظر المسألة المدرجة في جدول أعماله بالاستماع الى بيانات لممثلي ، المملكة المتحدة ، ويوغوسلافيا ، ومنغوليا ، وتشيكوسلوفاكيا ، وكمبوديا ، وبولندا ، ورومانيا ، وبلغاريا .

٤٨٨ — وفي الجلسة ١٨٤٤ المنعقدة في اليوم ذاته ادلى ببيانات ممثلو الهند ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، ولاوس، والصين ، والسويد ، واليابان ، وجمهورية تنزانيا المتحدة .

٤٨٩ — واثناء الادلاء ببيانه ، قدم ممثل جمهورية تنزانيا المتحدة مشروعي قرارين (S/11832 و S/11833) مقدم من جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، والصين ، وغيانا ، والعراق ، وموريتانيا ، والسويد ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وجمهورية تنزانيا المتحدة .

٤٩٠ — وفيما يلي نص مشروع القرار الاول (S/11832) :

" ان مجلس الأمن ،

" وقد درس من جديد طلب جمهورية فيتنام الجنوبية قبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11561) ، وفقا للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٣٦٦ (د — ٣٠) المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية فيتنام الجنوبية في عضوية الامم المتحدة " .

٤٩١ — وفيما يلي نص مشروع القرار الثاني (S/11833) :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس من جديد طلب جمهورية فيتنام الجنوبية قبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11761) ، وفقا للطلب الوارد في قرار الجمعية العامة ٣٣٦٦ (د — ٣٠) المؤرخ في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية فيتنام الجنوبية في عضوية الامم المتحدة " .

٤٩٢ — وفي الجلسة ١٨٤٥ للمجلس المنعقدة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ، دعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثلي جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، والمكسيك ، وموزامبيق ، بناء على طلبهم ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت .

٤٩٣ — وواصل المجلس نظر المسألة بالاستماع الى بيانات لممثلي جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، والسنغال ، ومدغشقر ، وغيانا ، وجمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، وفرنسا ، وايطاليا ، والعراق ، وجمهورية الكاميرون المتحدة .

Digitized by UNOG Library

٤٩٤— وفي الجلسة ١٨٤٦ المنعقدة في اليوم ذاته ، تلا الرئيس نص رسالة موجهة من المراقب الدائم لجمهورية فيتنام الجنوبية لدى الامم المتحدة يطلب فيها الاذن له بمخاطبة المجلس بشأن مسألة قبول جمهورية فيتنام الديمقراطية ، وجمهورية فيتنام الجنوبية في عضوية الامم المتحدة . وأعلن الرئيس أيضا أنه تلقى رسالة من ممثلي غيانا ، والعراق ، وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وجمهورية تنزانيا المتحدة ، يطالبون فيها بأن تتاح للمراقبين الدائمين لجمهوريتي فيتنام الديمقراطية وفيتنام الجنوبية فرصة عرض ارائهما بشأن المسألة المدرجة في جدول الاعمال . ونظرا لعدم وجود اعتراض أعلن الرئيس أنه سيدعو مراقب جمهورية فيتنام الجنوبية أن يلقي بيانه عقب اجراء التصويت.

٤٩٥ — ثم واصل المجلس مناقشته بالاستماع الى بيانات من كل من الرئيس ، بوصفه ممثل موريتانيا ، وممثلي المكسيك وموزامبيق .

قرار : في الجلسة ١٨٤٦ المنعقدة في ٣٠ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، حصل مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/11832 على ١٤ صوتا مؤيدا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) ، ولم تتم الموافقة عليه نظرا للتصويت السلبي من قبل عضو من الاعضاء الدائمين في المجلس .

وحصل مشروع القرار الوارد في الوثيقة S/11833 على ١٤ صوتا مؤيدا مقابل صوت واحد (الولايات المتحدة الامريكية) ، ولم تتم الموافقة عليه نظرا للتصويت السلبي من قبل عضو من الاعضاء الدائمين في المجلس .

٤٩٦— وعقب الاقتراع ، ادلى ببيانات ممثلو الصين ، والولايات المتحدة الامريكية ، والمراقب الدائم لجمهورية فيتنام الجنوبية .

٤٩٧— ووافق مجلس الامن دون اعتراض على تقرير خاص للجمعية العامة (A/10273) كما تنص على ذلك الفقرة الثالثة من المادة ٦٠ من نظامه الداخلي المؤقت .

باء — طلب الرأس الأخضر

٤٩٨— في رسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11800) قدم رئيس جمهورية الرأس الأخضر طلب بلاده الدخول في عضوية الامم المتحدة ، وأعلن أن حكومته تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة وتتعهد رسميا بالوفاء بها .

٤٩٩— وفي الجلسة ١٨٣٧ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس أحال رئيس مجلس الامن طلب الرأس الأخضر الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد لدراسته وتقديم تقرير بشأنه وفقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥٠٠— وفي الجلسة ١٨٣٨ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن طلب الرأس الأخضر (S/11806) . وأوصت اللجنة في تقريرها باعتماد مشروع القرار التالي :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب جمهورية الرأس الاخضر بقبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11800) ،

Digitized by UNOG Library

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية الرأس الاخضر في عضوية الامم المتحدة ".

٥٠١ — ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل البرتغال بناء على طلبه للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

قرار : في الجلسة ١٨٣٨ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس ١٩٧٥ ، اعتمد المجلس بالاجماع مشروع القرار بوصفه القرار ٣٧٢ (١٩٧٥) .

جيم — طلب سان تومي وبرينسيبي

٥٠٢ — في برقية مؤرخة في ١٣ آب/أغسطس (S/11804) ، قدم رئيس الوزراء ، وزير الخارجية ووزير الدفاع القومي في جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية طلب سان تومي وبرينسيبي قبولها في عضوية الامم المتحدة ، وأعلن ان حكومته تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة وتتعهد رسميا بالوفاء بها .

٥٠٣ — وفي الجلسة ١٨٣٧ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس ، أحال رئيس مجلس الامن طلب سان تومي وبرينسيبي الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد لدراسته وتقديم تقرير بشأنه وفقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥٠٤ — وفي جلسته ١٨٣٨ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس ، نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن طلب سان تومي وبرينسيبي (S/11806) . وفي تقريرها أوصت اللجنة باعتماد مشروع القرار التالي :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية بقبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11804) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية في عضوية الامم المتحدة ".

٥٠٥ — ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل البرتغال بناء على طلبه للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

قرار : في جلسته ١٨٣٨ المنعقدة في ١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الامن بالاجماع مشروع القرار بوصفه القرار ٣٧٣ (١٩٧٥) .

دال — طلب موزامبيق

٥٠٦ — في رسالة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه (S/11805) قدم رئيس جمهورية موزامبيق الشعبية طلب موزامبيق قبولها في عضوية الامم المتحدة بالاضافة الى اعلان موقع منه يقبل فيه الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة ويتعهد رسميا بالوفاء بها .

Digitized by UNOG Library

٥٠٧— وفي الجلسة ١٨٣٧ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس ، أحال رئيس مجلس الامن طلب موزامبيق الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد لدراسته وتقديم تقرير بشأنه وفقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥٠٨— وفي الجلسة ١٨٣٨ المنعقدة في ١٨ آب/اغسطس نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن طلب موزامبيق (S/11806) . وفي تقريرها أوصت اللجنة باعتماد مشروع القرار التالي :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب جمهورية موزامبيق الشعبية في قبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11805) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جمهورية موزامبيق الشعبية في عضوية الامم المتحدة " .

٥٠٩— ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل البرتغال ، بناء على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

قرار : في الجلسة ١٨٣٨ المنعقدة في ١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الامن بالاجماع مشروع القرار بوصفه القرار ٣٧٤ (١٩٧٥) .

هاء — طلب بابوا غينيا الجديدة

٥١٠— في برقية مؤرخة في ١٦ ايلول/سبتمبر (S/11823) قدم رئيس وزراء بابوا غينيا الجديدة طلب بابوا غينيا الجديدة قبولها في عضوية الامم المتحدة ، بالاضافة الى اعلان موقع منه يقبل فيه الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة ويتعهد رسميا بالوفاء بها .

٥١١— وفي الجلسة ١٨٣٩ المنعقدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ، أحال رئيس مجلس الامن طلب بابوا غينيا الجديدة الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد لدراسته وتقديم تقرير بشأنه وفقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥١٢— وفي الجلسة ١٨٤١ المنعقدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ، نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن طلب بابوا غينيا الجديدة (S/11829) . وفي تقريرها أوصت اللجنة باعتماد مشروع القرار التالي :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب بابوا غينيا الجديدة بقبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11823) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول بابوا غينيا الجديدة بقبولها في عضوية الامم المتحدة " .

٥١٣— وأوصت اللجنة كذلك انه يتعين على المجلس الرجوع الى الأحكام الواردة في الفقرة الاخيرة من المادة ٦٠ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥١٤— ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل استراليا ، بناء على طلبه ، للاشتراك في المناقشة دون ان يكون له حق التصويت .

Digitized by UNOG Library

قرار : في الجلسة ١٨٤١ المنعقدة في ٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الامن بالاجماع مشروع القرار بوصفه القرار ٣٧٥ (١٩٧٥) .

واو — طلب جزر القمر

٥١٥— في رسالة مؤرخة في ٢٩ أيلول/سبتمبر (S/11848) ، قدم رئيس المجلس التنفيذي الوطني ورئيس دولة جزر القمر طلب كومورو قبولها في عضوية الامم المتحدة وأعلن أن حكومته تقبل الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة وتتعهد بالوفاء بها .

٥١٦— وفي الجلسة ١٨٤٧ المنعقدة في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر ، أحال رئيس مجلس الامن طلب جزر القمر الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد للدراسة وتقديم تقرير بشأنه وفقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥١٧— وفي الجلسة ١٨٤٨ المنعقدة في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر ، نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن طلب جزر القمر (S/11850) . وفي تقريرها أوصت اللجنة باعتماد مشروع القرار التالي :

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب جزر القمر بقبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11848) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول جزر القمر في عضوية الامم المتحدة " .

٥١٨— وأوصت اللجنة كذلك انه يتعين على المجلس الرجوع الى الاحكام الواردة في الفقرة الاخيرة من المادة ٦٠ من نظامه الداخلي المؤقت . ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل بنن ، بناء على طلبه للاشتراك في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت .

قرار : في جلسته ١٨٤٨ المنعقدة في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ ، اعتمد مجلس الامن مشروع القرار بأغلبية ١٤ صوتا مقابل لاشيء بوصفه القرار ٣٧٦ (١٩٧٥) . ولم يشترك عضو واحد (فرنسا) في التصويت .

زاى — طلب سورينام

٥١٩— في برقية مؤرخة في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر (S/11884) ، قدم رئيس وزراء سورينام طلب سورينام قبولها في عضوية الامم المتحدة بالاضافة الى اعلان موقع منه يقبل فيه الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة ويتعهد رسميا بالوفاء بها .

٥٢٠— وفي الجلسة ١٨٥٧ المنعقدة في أول كانون الاول/ديسمبر ، أحال رئيس مجلس الامن طلب سورينام الى اللجنة المعنية بقبول الاعضاء الجدد لدراسته وتقديم تقرير بشأنه وفقا للمادة ٥٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس .

٥٢١— وفي جلسته ١٨٥٨ المنعقدة في أول كانون الاول/ديسمبر ، نظر المجلس في تقرير اللجنة بشأن طلب سورينام (S/11891) . وفي تقريرها ، أوصت اللجنة باعتماد مشروع القرار التالي :

Digitized by UNOG Library

" ان مجلس الامن ،

" وقد درس طلب سورينام بقبولها في عضوية الامم المتحدة (S/11884) ،

" يوصي الجمعية العامة بقبول سورينام في عضوية الامم المتحدة " .

٥٢٢ — واوصت اللجنة كذلك أنه يتعين على المجلس الرجوع الى الأحكام الواردة في الفقرة الاخيرة من المادة ٦٠ من نظامه الداخلي المؤقت .

٥٢٣ — ودعا الرئيس ، بموافقة المجلس ، ممثل هولندا بناء على طلبه للاشتراك في المناقشة دون ان يكون له حق التصويت .

قرار : في جلسته ١٨٥٨ المنعقدة في ١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ اعتمد مجلس الامن بالاجماع مشروع القرار بوصفه القرار ٣٨٢ (١٩٧٥) .

حاء — طلب أنغولا

٥٢٤ — في رسالة مؤرخة في ٢٢ نيسان/ابريل ١٩٧٦ (S/12064) قدم رئيس جمهورية انغولا الشعبية طلب انغولا قبولها في عضوية الامم المتحدة بالاضافة الى اعلان موقع منه يقبل فيه الالتزامات الواردة في ميثاق الامم المتحدة ويتعهد رسميا بالوفاء بها .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث عشر

انتخاب خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية

٥٢٥ — في مذكرة مؤرخة في ٢١ آب/اغسطس ١٩٧٥ (S/11801 و Corr.1) ، لفت الأمين العام الانتباه الى حقيقة أن عضوية خمسة أعضاء في محكمة العدل الدولية ستنتهي في ٥ شباط/فبراير ١٩٧٦ ، وانه سيتعين على مجلس الأمن والجمعية العامة ، في دورتها العادية الثلاثين ، أن ينتخبا خمسة قضاة لعضوية مدتها تسع سنوات تبدأ من ٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ . كذلك أوجزت المذكرة الاجراء المتبع في الانتخابات التي تجرى في مجلس الأمن وفي الجمعية العامة .

٥٢٦ — وفي ٢٢ آب/اغسطس ، احال الأمين العام ، وفقا للمادة ٧ من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية ، الى الجمعية العامة والى مجلس الأمن قائمة بالمرشحين المعينين من قبل التجمعات القومية لملء المناصب الخمسة الشاغرة في المحكمة (S/11802) . وفي ١٥ ايلول/سبتمبر ، عمم الأمين العام موجز لتاريخ حياة كل من هؤلاء المرشحين (S/11803) .

٥٢٧ — وفي الجلسة ١٨٥٥ ، المعقودة في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، باشر مجلس الأمن التصويت بالاقتراع السري على المرشحين الواردين في القائمة بصورتها المنقحة (S/11802/Rev.1) و S/11802/Rev.1/Add.1 و Add.2) . وأوضح الرئيس انه في حالة حصول أكثر من خمسة مرشحين على الأغلبية المطلقة المطلوبة ، وهي ثمانية أصوات ، سيتعين ، وفقا للاجراء المتبع من قبل المجلس ، اجراء تصويت جديد على جميع المرشحين الى أن يكون العدد المطلوب وليس أكثر قد حصل على أغلبية مطلقة في المجلس .

٥٢٨ — وفي الاقتراع الأول ، حصل ثلاثة مرشحين على الأغلبية المطلوبة ، وهم:

السيد مانفرد لاكس (بولندا)	١٣ صوتا
السيد صلاح الدين طرزى (الجمهورية العربية السورية)	١١ صوتا
السيد شيجيرو اودا (اليابان)	٨ أصوات

٥٢٩ — وفي الاقتراع الثاني ، حصل السيد تسليم أولا والي الياس (نيجيريا) على الأغلبية المطلقة المطلوبة (٨ أصوات) . وفي الاقتراع الثالث ، حصل السيد هيرمان موسلر (جمهورية المانيا الاتحادية) على الأغلبية المطلقة المطلوبة (٨ أصوات) .

٥٣٠ — وأبلغ رئيس المجلس رئيس الجمعية العامة بأسماء المرشحين الخمسة الذين حصلوا على الأغلبية المطلوبة في المجلس . وبعد تعليق للجلسة ، قام الرئيس باحاطة المجلس علما بأن المرشحين الخمسة أنفسهم قد حصلوا ، في الاقتراع الذى أجرى في آن واحد في الجمعية العامة ، على الأغلبية المطلوبة من الأصوات ، وانهم ، لذلك ، قد انتخبوا أعضاء في محكمة العدل الدولية لعضوية مدتها تسع سنوات تبدأ في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٦ .

Digitized by UNOG Library

الباب الثالث

لجنة الأركان العسكرية

الفصل الرابع عشر
أعمال لجنة الأركان العسكرية

٣١ ـ ظلت لجنة الأركان العسكرية تمارس أعمالها خلال الفترة المستعرضة ، في ظل مشروع النظام الداخلي ، وعقدت ما مجموعه ٢٦ جلسة دون النظر في مسائل موضوعية .

Digitized by UNOG Library

Blank page

Page blanche

Digitized by UNOG Library

الباب الرابع

المسائل التي لفت نظر مجلس الأمن اليها ولم يناقشها خلال الفترة المستعرضة

الفصل الخامس عشر

الرسائل والتقارير المتعلقة بمسألة النزاع العنصرى في افريقيا الجنوبية الناشئة عن سياسات الفصل العنصرى لحكومة افريقيا الجنوبية

٥٣٢ — في مذكرة مؤرخة في ٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ (S/11846) ، احاط الامين العام مجلس الأمن علما بأن رئيس اللجنة الخاصة بالنيابة لمناهضة الفصل العنصرى قد وجه اليه رسالة مؤرخة في ٢٤ ايلول/سبتمبر يحيل فيها تقريرا اعتمدته اللجنة الخاصة بالاجماع في ذلك اليوم وعرض على الجمعية العامة ومجلس الأمن وفقا لأحكام قرارى الجمعية العامة ٢٦٧١ (د — ٢٥) المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٠ و ٣٣٢٤ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ (٢) .

٥٣٣ — وفي رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ (S/11951) ، أحال الأمين العام الى مجلس الأمن القرار ٣٤١١ زاى (د — ٣٠) المعنون " الحالة في افريقيا الجنوبية " الذى اعتمدته الجمعية العامة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ . وقد استرعى الأمين العام الاهتمام بصفة خاصة الى الفقرة ١٦ من القرار التي تطلب فيها الجمعية العامة من مجلس الأمن أن يستأنف باستعجال النظر في الحالة القائمة في افريقيا الجنوبية والاجراءات العدوانية لنظامها العنصرى الحاكم ، بهدف اتخاذ التدابير اللازمة بمقتضى الفصل ٧ من ميثاق الأمم المتحدة لحل الحالة الخطيرة في المنطقة وخاصة (أ) التأكد من أن كافة الحكومات تنفذ حظر السلاح ضد افريقيا الجنوبية تنفيذا كاملا ؛ (ب) دعوة الحكومات المعنية الى الامتناع عن استيراد أية امدادات عسكرية مصنعة في افريقيا الجنوبية أو بالتعاون معها ؛ (ج) دعوة الحكومات المعنية الى انهاء أية اتفاقات عسكرية معقودة مع افريقيا الجنوبية ، والامتناع عن الدخول في اتفاقات مماثلة ؛ (د) دعوة الحكومات المعنية الى منع أى من المؤسسات أو الوكالات أو الشركات التي تدخل في نطاق ولايتها القومية من أن تسلم الى افريقيا الجنوبية أو تضع تحت تصرفها أية معدات أو مواد قابلة للانشطار النووى أو مواد تكنولوجية تساعد النظام العنصرى الحاكم في افريقيا الجنوبية على تحقيق القدرة على استخدام السلاح النووى .

٥٣٤ — وفي رسالة مؤرخة في ١ حزيران/يونيه (S/12092) أحال رئيس اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصرى الى انتباه مجلس الأمن الاعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدتهما الحلقة الدراسية الدولية المعنية باستئصال الفصل العنصرى وتأييد الكفاح من أجل تحرير افريقيا الجنوبية ، وهي الحلقة التي نظمتها اللجنة الخاصة والتي عقدت في هافانا في الفترة من ٢٤ الى ٢٨ أيار/مايو .

---

(٢) تم تقييمهما بوصفهما تقريرين رسميين للجمعية العامة، الدورة الثلاثين ، الملحق رقم ٢٢ (A/10022) .

Digitized by UNOG Library

الفصل السادس عشر

رسالة من مدغشقر

٥٣٥ - في رسالة مؤرخة في ١٣ شباط/فبراير ١٩٧٦ (S/11981) ، أرسل ممثل مدغشقر الى الأمين العام رسالة موجهة اليه من رئيس جمهورية مدغشقر . وأعلن الرئيس في رسالته هذه أن المناورات المتنوعة التي تجرى في منطقة المحيط الهندي هي مصدر للتوتر ومدعاة لقلق خطير . وأكد أن الاستفتاء الأول الذي أجرته فرنسا في جزر القمر في كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ كان ينبغي أن يحسم مسألة مستقبل ذلك الاقليم بصفة نهائية ، خاصة بالنظر لأن ٩٦ في المائة من السكان قد صوتوا بالايجاب ، ولأن جزر القمر قد اصبحت عضوا في الأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ . ان قيام فرنسا باجراء استفتاء آخر سوف يؤدي الى بلقنة جزر القمر وفضلا عن ذلك فان مدغشقر تعتبر استقلالها غير كامل طالما ظلت أجزاء من افريقيا تحت السيطرة الاجنبية ولذلك فهي لم تتخل قط عن حقوقها في الجزر الصغيرة الواقعة في المحيط الهندي والتي تشمل جزيرة جون دي نوفا التي كانت تشكل على الدوام جزءا من اقليمها . وللسبب ذاته ، ظلت مدغشقر تؤيد الشعوب التي تناضل من أجل استقلالها وحريتها . وأيدت مدغشقر بنوع خاص الاستقلال الحقيقي لجيبوتي وأدانت العدوان الذي ارتكب ضد جمهورية الصومال الديمقراطية . وينبغي ازالة مصادر التوتر تلك عن طريق التعاون الدولي ، نظرا لأنها تخدم الأهداف الاستعمارية التي ترمي الى تأخير جعل المحيط الهندي منطقة سلم خالية من الوجود العسكري الأجنبي أو قواعده .

Digitized by UNOG Library

الفصل السابع عشر

الرسالة الخاصة بالعلاقات بين اليمن الديمقراطية وعمان

٥٣٦ — في رسالة مؤرخة في ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ (S/11925) ، أحال ممثل جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية بلاغا صادرا عن وزارة الخارجية في عدن . ويقول البلاغ أن النظام الحاكم في عمان ، بغية توريط اليمن الديمقراطية ، قد دأب على تشويه الحقائق المتعلقة بالقتال الدائر في عمان بين نظام قابوس الحاكم والقوات الايرانية ، من جانب ، والثوار التابعين للجبهة الشعبية لتحرير عمان من الجانب الآخر . وقد قامت القوات الايرانية والقوات المرتزقة التابعة لقابوس بشن الهجمات على الحدود الشرقية لليمن منذ منتصف تشرين الأول/اكتوبر . وقد انكرت اليمن الديمقراطية بصورة قاطعة كافة الاتهامات التي وجهها قابوس للسفراء العرب في مسقط في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ . وقد أظهرت تلك الاتهامات نوايا ايران العدوانية ضد اليمن الديمقراطية وشعب الخليج العربي وشبه الجزيرة العربية ، كما أنها ترمي الى الحيلولة دون انسحاب القوات الايرانية من عمان واحباط الجهود العربية في هذا الصدد .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثامن عشر

الرسائل المتعلقة بمسألة كوريا

٥٣٧ — في رسالة مؤرخة في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٧٥ (S/11737) ، أعاد ممثل الولايات المتحدة الأمريكية الى الأذهان أنه باشتراك ممثل الولايات المتحدة في تقديم مشروع القرار الذي اعتمدته الجمعية العامة في دورتها التاسعة والعشرين ،بصيغته المعدّلة فيما بعد ، بوصفه القرار ٣٣٣٣ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ ، فقد أعرب عن رغبة حكومته في مشاهدة حل قيادة الأمم المتحدة مصحوبة بترتيبات مواتية للحفاظ على اتفاقية الهدنة المؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ . وكانت حكومة الولايات المتحدة على استعداد لاتخاذ تدابير ملموسة تتفق وذلك القرار . وفي هذا الصدد ، رأت حكومة الولايات المتحدة ، بالتشاور مع حكومة جمهورية كوريا ، أن تسترعي انتباه مجلس الأمن الى أنها مستعدة لانهاء قيادة الأمم المتحدة وأن تقوم ، بالتعاون مع جمهورية كوريا ، بتعيين ضباط عسكريين من الولايات المتحدة وجمهورية كوريا كخلف في القيادة ، كما تنص على ذلك الفقرة ١٢ من اتفاقية الهدنة المؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ ، لكي يضمنوا تنفيذ وتطبيق كافة احكام اتفاقية الهدنة التي تدخل حاليا في نطاق مسؤولية القائد العام في قيادة الأمم المتحدة . وستقوم الولايات المتحدة بانهاء قيادة الأمم المتحدة ، وستقوم في الوقت ذاته وبالاشتراك مع جمهورية كوريا ، بتنفيذ الترتيب البديل الذي أوجز آنفا في أول كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ ، الأمر الذي يتوقف فقط على موافقة مسبقة من جانب الجيش الشعبي الكوري والمتطوعين من الشعب الصيني ، بوصفهم موقعين على اتفاقية الهدنة ، بأن تظل اتفاقية الهدنة نافذة المفعول . ان حكومتي جمهورية كوريا والولايات المتحدة على استعداد لمناقشة ذلك الأمر مع الأطراف الأخرى المعنية بشكل مباشر وذلك في أي وقت وفي أي مكان يتم الاتفاق عليهما من الجانبين ، وكذلك مع أعضاء مجلس الأمن فيما اذا أبدوا رغبة في ذلك . وتود حكومة الولايات المتحدة أن توضح أيضا ، توقعا منها لتوصيات الجمعية العامة الواردة في القرار ٣٣٣٣ (د — ٢٩) ، أنها ستقوم في الوقت نفسه باتخاذ التدابير اللازمة لانقاص مظاهر قيادة الأمم المتحدة ، بما في ذلك تقييد استخدام العلم ، التي أجازها قرار مجلس الأمن ٨٤ (١٩٥٠) المؤرخ في ٧ تموز/يوليه ١٩٥٠ . وتؤكد حكومة الولايات المتحدة أن اهتمامها الرئيسي بهذا الموضوع يرجع الى أنه ينبغي لاتفاقية الهدنة التي كانت أساس السلم والأمن في شبه الجزيرة الكورية لما يربو على عشرين عاما ، ان تظل قائمة في حالة عدم وجود اتفاقيات دائمة بديلة بين الجنوب والشمال .

٥٣٨ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٢ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ (S/11830) ، أوجز ممثل الولايات المتحدة التدابير التي اتخذتها حكومته مراعاة للتوصيات الواردة في قرار الجمعية العامة ٣٣٣٣ (د — ٢٩) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ لانقاص مظاهر قيادة الأمم المتحدة في كوريا . واعتبارا من ٢٥ آب/أغسطس ١٩٧٥ لم يعد علم الأمم المتحدة يرفع على المنشآت العسكرية في جمهورية كوريا الا فيما يتعلق بالمرافق التي ترتبط بصورة مباشرة بتنفيذ اتفاقية الهدنة المؤرخة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ . وسوف يسهم تقييد استخدام علم الأمم المتحدة في التمييز بين ، أولا ، أولئك

Digitized by UNOG Library

الموظفين العسكريين المشتركين ، بصورة مباشرة ، في اضطلاع قيادة الأمم المتحدة بمسؤولياتها المتعلقة باتفاقية الهدنة (أقل من ٣٠٠ موظف من غير الكوريين) ، وثانيا ، قوات الولايات المتحدة التي تعمل في جمهورية كوريا وفقا لمعاهدة الدفاع المتبادل المعقودة في ١٩٥٤ (المسجلة بوصفها المعاهدة رقم ٣٣٦٣ في سلسلة معاهدات الأمم المتحدة والمؤرخة في ٨ ايار/مايو ١٩٥٦) بناء على طلب حكومة جمهورية كوريا . هذا ولا يغّير تقييد استخدام علم الأمم المتحدة شيئا من مسؤوليات قيادة الأمم المتحدة طبقا لبنود اتفاقية الهدنة . ولن يكون أي اقتراح من أجل السلام على صعيد شبه الجزيرة الكورية في صالح السلم والأمن الدوليين ان هو لا يقضي بالابقاء على اتفاقية الهدنة في ظل تلك الظروف .

٥٣٩ — وفي رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥ (S/11861) ، أحال ممثل الولايات المتحدة الى مجلس الأمن تقريرا صادرا عن قيادة الأمم المتحدة بشأن الابقاء على اتفاقية الهدنة المعقودة في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٥٣ خلال الفترة من ايلول/سبتمبر الى آب/أغسطس ١٩٧٥ . وقد تضمن التقرير استعراضا للخلفية المتعلقة بانشاء وعمل قيادة الأمم المتحدة ؛ والنواحي الهيكلية والاجرائية المتصلة بتنفيذ اتفاقية الهدنة المعقودة في ١٩٥٣ ، بما في ذلك الادوار التي تضطلع بها كل من حكومة جمهورية كوريا ، ولجنة الهدنة العسكرية ، ولجنة الاشراف التابعة للدول المحايدة ؛ وتضمن التقرير أيضا استعراضا لنشاطات لجنة الهدنة العسكرية والتطورات الأخيرة ، وخاصة الرغبة المعلنة من جانب حكومة الولايات المتحدة ، بالتشاور مع حكومة جمهورية كوريا ، في انهاء قيادة الأمم المتحدة وتعيين ضباط عسكريين من الولايات المتحدة وجمهورية كوريا كخلفاء في القيادة ، شريطة الحصول على موافقة مسبقة من جانب الجيش الشعبي الكوري ومتطوعي الشعب الصيني بأن تظل اتفاقية الهدنة نافذة المفعول . ومن بين الحوادث الرئيسية التي قامت لجنة الهدنة العسكرية ببحثها ابان الفترة المستعرضة تم ذكر مايلي : اتهامات من جانب قيادة الأمم المتحدة فيما يتصل باكتشاف نفق يقال أن كوريا الشمالية قامت ببنائه داخل المنطقة المنزوعة السلاح ؛ وعمليات اختراق جوية وبحرية يقال أن كوريا الشمالية قد ارتكبتها في اقليم جمهورية كوريا ؛ وهجوم تعرض له أحد ضباط قيادة الأمم المتحدة من جانب الصحافة والأفراد العسكريين التابعين لكوريا الشمالية في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٥ . وفي الختام ، ذكر أن الانتهاكات والحوادث المستمرة المتصلة بالهدنة تبين بوضوح أن التوترات لا تزال قائمة في شبه الجزيرة الكورية ؛ وفي هذا الجو ، يعتبر جهاز الهدنة ضروريا من أجل توفير وسيلة للحوار بين الأطراف المعنية ، بل والأهم من ذلك أنه بمثابة أساس تجربة للحفاظ على السلم .

Digitized by UNOG Library

الفصل التاسع عشر

التقارير المتعلقة باقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية

٥٤٠ — تم ارسال تقرير مجلس الوصاية بشأن اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية ، وهو التقرير الذي يغطي الفترة من ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٤ الى ٧ حزيران/يونيه ١٩٧٥ ، الى مجلس الأمن في الوثيقة S/11735 (الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، الدورة الثلاثون ، الملحق الخاص رقم ١) .

٥٤١ — ووفقا للفقرة ٣ من قرار مجلس الأمن ٧٠ (١٩٤٦) المؤرخ في ٧ اذار/مارس ١٩٤٩ ، أحال الأمين العام ، بناء على مذكرتين مؤرختين في أول تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥ (S/11837) و ٤ حزيران/يونيه ١٩٧٦ (S/12091) ، موجهتين الى أعضاء مجلس الأمن تقارير حكومة الولايات المتحدة الأمريكية حول ادارة اقليم جزر المحيط الهادئ المشمول بالوصاية خلال الفترة من أول تموز/يوليه ١٩٧٣ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٤ والفترة من أول تموز/يوليه ١٩٧٤ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٥ .

Digitized by UNOG Library

الفصل العشرون

الرسائل المتعلقة بطلب المكسيك النظر في الحالة القائمة في اسبانيا

٤٢ - في رسالة مؤرخة في ٢٨ ايلول/سبتمبر ١٩٧٥ (S/11831)، أحال ممثل المكسيك الى الامين العام نص رسالة موجهة من رئيس جمهورية المكسيك يذكر فيها ان المكسيك تضيف صوتها الى صوت المجتمع الدولي في شجب الانتهاكات الخطيرة والمتكررة لحقوق الانسان التي يرتكبها النظام الديكتاتورى الحاكم الذى يثير المضايقات في وجه الشعب الاسباني منذ انهيار الجمهورية. وقد طلب رئيس جمهورية المكسيك عقد جلسة استثنائية عاجلة لمجلس الامن لكي يتمكن هذا المجلس وفقا للمادتين ٥ و ٦ من ميثاق الامم المتحدة من أن يوصي الجمعية العامة بتعليق ممارسة النظام الحاكم في اسبانيا حقوق وامتيازات العضوية . وفضلا عن ذلك ، ونظرا لأن عواقب ديكتاتورية فرانكو على الصعيد الداخلي قد تستلزم تدخلا ومواجهة ، على نحو سافر أو مقنّع ، من جانب الدول الكبرى مشكلة بذلك تهديدا للسلم في العالم ، فقد طلبت المكسيك ايضا ان يدعو مجلس الامن الدول الاعضاء في الامم المتحدة ، وفقا للمادة ٤١ ، الى ان توقف كامل علاقاتها الاقتصادية ، وكذلك وسائل الاتصال البرية والبحرية والجوية والبريدية والتلغرافية والاذاعية ، ووسائل الاتصال الاخرى ، وأن تقطع علاقاتها الدبلوماسية مع اسبانيا .

٤٣ - وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ ايلول/سبتمبر (S/11835) ، قال ممثل اسبانيا أن الرسالة الآنفة الذكر الموجهة من المكسيك تشكل انتهاكا سافرا ومتعمدا للمادة ٢، الفقرة ٧ من ميثاق الامم المتحدة ، نظرا لانها محاولة للتدخل في الامور التي تدخل أساسا في نطاق ولاية الدولة الداخلية . وأشار الى انها ليست هذه المرة الاولى التي تتدخل فيها حكومة المكسيك في الشؤون الداخلية لاسبانيا . وأكد ، فضلا عن ذلك ، ان اتشيفيريا رئيس جمهورية المكسيك يفتقر الى المركز الادبي اللازم توفره لتوجيه اتهامات الى حكومة اية دولة عضو في الامم المتحدة . لقد كان السيد اتشيفيريا وزيرا للداخلية في حكومة المكسيك التي اتخذت قرار اثارة الجيش على الطلاب الذين حاولوا التظاهر في تلاتيلولكو في ٢١ و ٢٢ ايلول/سبتمبر و ٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٦٨ . ومن المعروف تماما أن هذا التدبير قد اسفر عن خسائر جسيمة في الارواح واثار امتعاضا واسع النطاق . وأشار ايضا الى انه في ١٩٧٢ عندما اتهمت حكومة المكسيك بارتكاب جريمة سابقة التصميم في الاحداث التي وقعت في سجن ليكومبيرى ، صرح الرئيس اتشيفيريا نفسه ، مشيرا الى تلك الاتهامات والى ماقاله السيد ج . ادجار هوفر أمام احدى لجان مجلس الشيوخ الامريكي ، بأن أى تحليل يقوم به احد الاجانب - وخاصة اذا كان هذا التحليل قد أعد بالخارج - هو بالضرورة تحليل بسيط في مواجهة ظاهرة معقدة . واختتم ممثل اسبانيا رسالته قائلا انه لا يعتقد ان باستطاعة أى عضو في الجمعية العامة للامم المتحدة أن يقبل التأكيدات الزائفة للرئيس المكسيكي . وقد طلبت حكومته تذكير الرئيس المكسيكي بالفقرة ٧ من المادة ٢ من الميثاق .

Digitized by UNOG Library

٥٤٤ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ ايلول/سبتمبر (S/11836) ، أعرب ممثل المكسيك ، مشيرا الى الرسالة المذكورة آنفا والموجهة من ممثل اسبانيا ، عن أسفه لأن كاتبها قد وجد من الضروري أن يلجأ الى سلسلة من الاتهامات والاهانات الشخصية التي لا مبرر لها ضد رئيس دولة المكسيك في محاولة للرد على الحجج التي سبق ورودها في الرسالة المؤرخة في ٢٨ ايلول/سبتمبر (S/11831) . ان موقف رئيس جمهورية المكسيك من نظام فرانكو الحاكم ليس بأى حال من الاحوال موقفا شخصيا ، بل على العكس من ذلك ، فانه يعكس باخلاص الموقف الثابت للادارات الحكومية السبع التي حكمت كل منها المكسيك ، خلال ست سنوات منذ الحرب الاهلية الاسبانية . وعلى سبيل البرهان ، فقد ارفق الجزء المتعلق بالموضوع من المحضر الحرفي للجلسة الثالثة للجنة الاولى المنبثقة عن مؤتمر سان فرنسيسكو الذى عقد في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٤٥ . وفي ضوء البيان الذى قدمه ممثل المكسيك في ذلك الوقت ، اكد انه من الامور التي ستلقى تقديرا تاما أن رسالة الرئيس اتشيفيريا الى الامين العام لم تكن نتيجة لردود فعل عاطفية وانما تتمشى والموقف التقليدى للمكسيك تجاه الحالة في اسبانيا . ولكي يمكن وضع تقييم افضل للرسالة ، ينبغي مراعاة ، أولا ، رد الفعل العالمي الذى تميز بالاستنكار الساخط لعمليات الاعدام التي نفذت مؤخرا في الاقليم الاسباني ، ثانيا ، مراعاة حقيقة أن حكومة المكسيك التي اعتادت ممارسة ما تبشر به ، تسعى دائما الى ضمان دعم الكلمات بالوقائع .

٥٤٥ — وفي رسالة مؤرخة في ٢ تشرين الاول/اكتوبر (S/11838) ، أشار ممثل اسبانيا الى الوثيقة S/11836 وأعلن ان الرئيس المكسيكي قد تكلم بأسلوب لا يمكن احتماله ويشكل تدخلا في الشؤون الداخلية لاسبانيا . واعلن ايضا ، مشيرا الى ظروف قبول ١٦ دولة ، بمافي ذلك اسبانيا ، في عضوية الامم المتحدة في عام ١٩٥٥ ، كما وردت في المحاضر الحرفية للجلسة العامة ٢٣٥٤ للجمعية العامة (A/PV.2354 ص ٩١ والصفحات التالية) ، ان تكهنات المكسيك منذ ٣٠ عاما مضت كانت خاطئة ، شأنها في ذلك شأن ادعاءاتها بأنه في امكانها ان تطلب من احدى الهيئات التابعة للامم المتحدة التدخل في الشؤون الداخلية لاسبانيا .

٥٤٦ — وفي ٣ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ ، وجه رئيس مجلس الامن رسالة (S/11843) الى الامين العام مشيرا الى الرسالة الموجهة من رئيس المكسيك والمؤرخة في ٢٨ ايلول/سبتمبر (S/11831) . واعلن الرئيس ان المشاورات التي دارت بين اعضاء مجلس الامن في هذا الصدد قد اسفرت عن اتفاق في الرأى مؤداه ، دون المساس بأى شكل من الاشكال بجوهر المسألة الذى أثير في تلك الرسالة ، أن مجلس الامن ليس هو المحفل الملائم لمعالجة هذه المسألة . وبامكان حكومة المكسيك ، ان رغبت في ذلك ، ان تختار أى اجراء آخر للامم المتحدة تراه ملائما لتحقيق الاهداف التي تسعى اليها .

Digitized by UNOG Library

الفصل الحادى والعشـــرون

الرسائل الموجهة من المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والارجنتـين

٥٤٧ــ في ٦ شباط/فبراير ١٩٧٦، وجه ممثل المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية رسالة (S/11972) الى رئيس مجلس الامن، يسترعي فيها انتباه الاخير الى التدابير التي اتخذتها في أعالي البحار سفينة حربية تابعة لجمهورية الارجنتين ضد سفينة البحوث البريطانية RRS شاكلتون. واعلن أن سفينة شاكلتون غير مسلحة وكانت تقوم ببحوث علمية تتعلق بنظريات موارد الرصيف القارى. وفي الساعة ١٣٣٠ بتوقيت غرينيتش (٠٩٣٠ بالتوقيت المحلي) بتاريخ ٤ شباط/فبراير، اعترضت المدمرة الارجنتينية رقم ٢٤ الميرانتي ستورني السفينة RRS شاكلتون على بعد ٨٧ ميلا جنوبي كيب بمبروك في جزر فولكلاند. وقد صدرت الاوامر الى RRS شاكلتون بأن توقف محركاتها وأن تقبل فريقا يصعد على متنها. ورفض قبطان شاكلتون اطاعة هذا الامر غير الشرعي. فأطلقت السفينة الحربية الارجنتينية خمس طلقات باتجاه شاكلتون، رغم ان قبطان السفينة الاخيرة قد حذر السفينة الحربية الارجنتينية بأن هناك على متن السفينة متفجرات للاغراض العلمية. وقد رفضت المملكة المتحدة مطالب الارجنتين بممارسة أى نوع من الولاية البحرية في المنطقة التي وقعت فيها هذه الاعمال، واكدت ان التدابير التي اتخذتها السفينة الارجنتينية غير قانونية حتى ولو وقعت داخل نطاق البحار الاقليمية أو داخل نطاق أية ولاية بحرية اخرى للارجنتين. وقد اعربت عن اسفها لهذا الحادث الاستفزازى ودعت حكومة الارجنتين الى الامتناع كلية عن اثارة أية مضايقات أخرى للسفن المسالمة في أعالي البحار منتهكة بذلك القانون الدولي المعترف به. واحتفظت كذلك بحق مطالبة مجلس الامن باتخاذ الاجراء الملائم في هذا الصدد.

٥٤٨ــ وفي رسالة مؤرخة في ١٠ شباط/ فبراير (S/11973)، أنهى ممثل الارجنتين الى رئيس مجلس الامن ان السفينة شاكلتون التابعة للمملكة المتحدة قد ارتكبت انتهاكا خطيرا للتشريعات المتعلقة بالولاية البحرية للارجنتين بقيامها ببحوث موجهة بكل وضوح نحو استغلال الهيدروكربون الموجود في الرصيف القارى للارجنتين. وتعتبر هذه الحادثة ذات خطورة خاصة نظرا لأنه قد تم، في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥، اخطار حكومة المملكة المتحدة بوجوب اذعانها للتشريعات الارجنتينية فيما يتعلق بالبحوث العلمية في المناطق البحرية الواقعة تحت الولاية الارجنتينية. وقد أوضحت الحكومة الارجنتينية موقفها في نشرة صحفية مؤرخة في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٥ تم تعميمها بوصفها الوثيقة A/AC.109/482 المؤرخة في ٢٨ آذار/مارس ١٩٧٦، التي تم الحاقها بالرسالة. وفي ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦، اقتربت المدمرة البحرية الارجنتينية الميرانتي ستورني وفقا للتعليمات التي صدرت اليها، من شاكلتون وأبلغتها بأن توقف محركاتها وأن تسمح بالصعود اليها للتفتيش. وقد تجاهل قبطان سفينة المملكة المتحدة تلك التعليمات، معرضا بذلك أرواح البحارة وسلامة السفينة للخطر. وطبقا للقواعد القائمة، فقد أطلقت طلقات التحذير من الاسلحة الصغيرة، علما بأن سفينة المملكة المتحدة تحمل متفجرات، فقد صدرت التعليمات الى قائد السفينة

Digitized by UNOG Library

الارجنتينية بعدم استخدام القوة. ان موقف القبطان البريطاني الذى يتسم بالتهور والاستفزاز ينم بوضوح عن عزمه على اخفاء انشطة السفينة شاكلتون. واذ أحاط ممثل الارجنتين علما برسالة المملكة المتحدة (S/11972) قال ان من دواعي الدهشة ان تلجأ المملكة المتحدة الى احد اجهزة الامم المتحدة في الوقت الذى مازالت ترفض فيه الاذعان لقرارى الجمعية العامة ٢٠٦٥ (٢٠) و٣١٦٠ (٢٨) اللذين يحثانها على مواصلة مفاوضاتها مع الارجنتين في النزاع المتعلق بالسيادة على جـــــزر مالفيناس ، وهو الموقف الذى يتعارض وموقف الارجنتين التي اكدت على الدوام تصميمهـــا علـى الاستمرار في المفاوضات .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثاني والعشـــرون

الرسالة الموجهة من منظمة الدول الامريكية

٥٤٩ــ في برقية مؤرخة في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11786) ، أحال الامين العام المساعد لمنظمة الدول الامريكية (OAS) نص قرار اعتمد في اليوم ذاته في الجلسة السادسة عشـــرة لمشاورات وزراء خارجية منظمة الدول الامريكية ، OAS . وقد اكد القرار من جديد وبصفة رسمية مبدأ عدم التدخل ؛ وحثّ الدول على أن تؤمن الامتثال لهذا المبدأ في جميع انحاء القارة ؛ ومنـــح الدول الاطراف في معاهدة البلدان الامريكية للمساعدة المتبادلة حرية اعادة علاقاتهـــا مع جمهورية كوبا الى وضعها الطبيعي أو توجيهها وفقا لسياستها ومصالحها القومية الخاصة .

Digitized by UNOG Library

الفصل الثالث والعشرون

الرسالة الموجهة من بنما فيما يتعلق بقناة بنما

٥٥٠ــ في رسالة مؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٧٦ (S/12027)، أعلن ممثل بنما أن عمال الولايات المتحدة في منطقة القناة قد قاموا باضراب غير شرعي أدى الى تعطيل حركة الملاحة عبر قناة بنما، تعطيلا خطيرا، مع الحاق كثير من الاضرار بالتجارة الدولية. وقد رأت حكومة بنما أن تسترعي الانتباه الى حقيقة ان الحالة الاستعمارية السائدة في منطقة قناة بنما تشكل تهديدا للسلم والامن في المنطقة، وتهديدا أيضا لحسن سير العمليات الطبيعية للممر الذى يربط بين المحيطين. ان الموقف الاستعمارى للعمال الامريكيين يهدد المفاوضات الدائرة بين بنما والولايات المتحدة الامريكية للوصول الى حل معقول لمشكلة القناة يستتبع الاعتراف بسيادة بنما الفعلية على جميع انحاء اقليمها وبحقها في الاستفادة من مواردها الطبيعية الرئيسية استفادة كاملة.

٥٥١ــ وتضمنت رسالة بنما بلاغا صادرا، في ٢٠ آذار/مارس، عن رئيس حكومة بنما يعلن فيه، في جملة اشياء اخرى، ان الاغلاق الفعلي لقناة بنما يرجع على وجه الحصر الى القرار الذى اتخذه عمال الولايات المتحدة ضد وكالة الولايات المتحدة التي تقوم بادارة القناة. وقد أشير في الرسالة والبلاغ، على السواء، الى أن كافة اهالي بنما يشعرون شعورا عاليا بمسؤولية ابقاء عمليات القناة دائرة بوصفها خدمة دولية عامة لكافة السفن في العالم دون تفضيل لأى علم.

Digitized by UNOG Library

الفصل الرابع والعشرون

التقرير الخاص بنزع السلاح

٥٥٢ — وفقا لطلب الجمعية العامة الوارد في الفقرة ٥ من قرارها ٣٢٦٣ (د — ٢٩) الصادر في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤ فيما يتعلق بمسألة انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط، رفع الأمين العام في ٢٨ تموز/يوليه ١٩٧٥ تقريرا في هذا الصدد الى مجلس الأمن (S/11778). وقد تم تعميم الاضافات الملحقة بالتقرير (S/11778، الاضافة من ١ — ٤) في ٤ و ٢١ آب/أغسطس و ٢٥ أيلول/سبتمبر و ٢١ تشرين الأول/أكتوبر. وأعلن الأمين العام عن طريق مذكرات شفهية مؤرخة في ١٩ اذار/مارس و ١٣ حزيران/يونيه، أنه دعا الدول التالية لابلاغه بآرائها فيما يتعلق بتنفيذ ذلك القرار: الأردن، اسرائيل، الامارات العربية المتحدة، ايران، البحرين، الجمهورية العربية السورية، العراق، عمان، قطر، الكويت، لبنان، مصر، المملكة العربية السعودية، اليمن، اليمن الديمقراطية. وقد أدرجت في التقرير، وكذلك في الاضافات الأجزاء الأساسية من الردود التي وردت من حكومات الأردن، اسرائيل، ايران، البحرين، الجمهورية العربية السورية، العراق، عمان، قطر، الكويت، لبنان، مصر، فضلا عن تعليق من مصر على الرد الذي ورد من اسرائيل.

Digitized by UNOG Library

الفصل الخامس والعشرون

الرسائل المتعلقة بالعلاقات الثنائية بين الدول الأعضاء

٥٥٣ — في رسالة مشتركة مؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11775)، بعث ممثلا رومانيا والفلبين الى الأمين العام بنص الاعلان الرسمي المشترك الذى أصدره رئيسا رومانيا والفلبين في مانيلا في ١٢ نيسان/ابريل ١٩٧٥ . وقد أوضح الاعلان المبادئ السامية التي توجّه علاقاتهما المتبادلة ، وكذلك علاقات كل منهما بالدول الأخرى ، وأعربا عن عزمهما الراسخ على أن يزيدا من انماء التعاون الثنائي فيما بينهما ، والصداقة والتقدم الدوليين .

٥٥٤ — وفي رسالة مشتركة مؤرخة في ٣٠ تموز/يوليه (S/11781) استرعى ممثلا رومانيا واليونان الانتباه الى الاعلان الرسمي المشترك لرومانيا واليونان الذى تم توقيعه في بوخارست في ٢٧ ايار/مايو ١٩٧٥ بمناسبة زيارة رئيس وزراء اليونان لرومانيا . وقد أعرب الاعلان عن عزم الطرفين المشترك على اقامة العلاقات فيما بينهما ومع الدول الأخرى على أساس من القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وعلى تنمية علاقات الصداقة والتعاون فيما بينهما ومع كافة الدول .

٥٥٥ — وفي رسالة مشتركة مؤرخة في ٤ أيلول/سبتمبر (S/11819) ، أرسل ممثلا رومانيا وتركيا الى رئيس مجلس الأمن الاعلان الرسمي المشترك لرومانيا وتركيا الذى تم توقيعه في بوخارست في ٢٩ آب/أغسطس ١٩٧٥ ، بمناسبة الزيارة الرسمية التي قام بها رئيس وزراء تركيا . وقد أعلن الاعلان عزم الدولتين المشترك على اقامة علاقاتهما الثنائية والدولية على أساس مجموعة من المبادئ السامية ، وتنمية ومضاعفة أواصر الصداقة والتعاون فيما بينهما ، والعمل سويا لتحقيق بعض الأهداف المشتركة .

٥٥٦ — وفي رسالة مشتركة مؤرخة في ٤ أيلول/سبتمبر (S/11820) ، استرعى ممثلا الأردن ورومانيا الانتباه الى الاعلان الرسمي المشترك للأردن ورومانيا الذى تم توقيعه في عمان في ١٦ نيسان/ابريل ١٩٧٥ . وقد أعلن الاعلان عزم الدولتين المشترك على توسيع وتشجيع التعاون فيما بينهما ، وعلى اقامة علاقاتهما مع كافة الدول على أساس بعض المبادئ السامية والتعاون في العمل من أجل تحقيق بعض الأهداف المشتركة .

٥٥٧ — وفي رسالة مؤرخة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر (S/11877 and Corr.1) ، أحال ممثلا اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وفرنسا الى الأمين العام نص اعلان تنمية أواصر الصداقة والتعاون بين الاتحاد السوفياتي وفرنسا الذى تم توقيعه في موسكو في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٥ من جانب السكرتير العام للحزب الشيوعي في الاتحاد السوفياتي ورئيس جمهورية فرنسا . وقد أعرب الاعلان عن احترامهما البالغ لمؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا وعزمهما على تنفيذ أحكامه . وأوضح أيضا الآراء المشتركة للدولتين فيما يتعلق ببعض القضايا العالمية ، فضلا عن رغبتهما المشتركة في توسيع وتحسين العلاقات الطيبة القائمة بين حكومتيهما وشعبيهما .

Digitized by UNOG Library

٥٥٨ — وفي رسالة مشتركة مؤرخة في ٢٢ كانون الأول/ديسمبر (S/11916)، أحال ممثلا بلغاريا وتركيا نص اعلان مبادئ حسن الجوار والتعاون بين بلغاريا وتركيا الذى تم توقيعه في ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ في صوفيا من جانب رئيس مجلس الدولة لجمهورية بلغاريا الشعبية ورئيس وزراء جمهورية تركيا. وقد أعلن الاعلان اتفاقهما المشترك على وجوب خضوع العلاقات فيما بينهما، وكذلك سياساتهما بشأن عدد من القضايا العالمية الى بعض المبادئ السامية.

Digitized by UNOG Library

الفصل السادس والعشرون

الرسائل المتعلقة بترجمة عبارة " جمهورية المانيا الاتحادية " الى اللغة الروسية

٥٥٩ — في رسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٧٥ (S/11760) ، ذكر ممثل " جمهورية المانيا الاتحادية " مشيرا الى رسالة مؤرخة في ٥ حزيران/يونيه ١٩٧٥ (S/11721) وموجهة من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أن جمهورية المانيا الاتحادية ترفض احتجاج اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية فيما يتعلق بالتسمية التي أعطيت لجمهورية المانيا الاتحادية في الترجمة التي صدرت باللغة الروسية للوثيقة S/11680 . وعلى أساس مساواة جميع الدول في السيادة ، فان لكل دولة عضو في الأمم المتحدة حقا متأصلا في أن تختار تسميتها ، بما في ذلك ترجمة تلك التسمية الى اللغات الرسمية للأمم المتحدة . وقد طلبت الجمهورية الاتحادية من الأمين العام التأكد من أن الأمانة العامة للأمم المتحدة لا تزال تستخدم التسمية الصحيحة لجمهورية المانيا الاتحادية في جميع اللغات الرسمية .

٥٦٠ — وفي رسالة مؤرخة في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر (S/11855) ، أشار ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى الرسالة المذكورة آنفا (S/11760) وصرح بأن اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية يصر بشدة على أنه ينبغي للأمانة العامة للأمم المتحدة أن تعمل وفقا للممارسة المتبعة بوجه عام في ترجمة اسم جمهورية المانيا الاتحادية . وكما هو معروف ، فان الجمهورية الاتحادية تسمى " الجمهورية الاتحادية الألمانية " بالروسية ، و " جمهورية المانيا الاتحادية " بالانجليزية ، و " جمهورية المانيا الاتحادية " بالفرنسية . ويتبين بكل وضوح من محاولة جمهورية المانيا الاتحادية عدم التشكك الا في الترجمة الروسية من بين هذه الأسماء الصحيحة المتساوية فيما بينها ، الى أى مدى تتسم طريقتها في معالجة الموضوع بالتحيز والافتقار الى المبررات . وفضلا عن ذلك ، فان ترجمة اسم جمهورية المانيا الاتحادية الى الروسية على أنها " الجمهورية الألمانية الاتحادية " هي ترجمة معترف بها ومؤكدة بمقتضى توقيعات ممثلي جمهورية المانيا الاتحادية في جميع المعاهدات والاتفاقيات المعقودة بين الاتحاد السوفياتي وجمهورية المانيا الاتحادية . وقد ذكرت الرسالة كذلك أن موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة يتغاضون عن الادعاءات الانفرادية غير القائمة على أساس صحيح لاحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ، وينبغي اتخاذ الخطوات الضرورية لمنع مثل هذه التصرفات .

٥٦١ — وفي رسالة مؤرخة في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر (S/11866) ، أشار ممثل جمهورية المانيا الاتحادية الى الرسالة الآنفة الذكر (S/11855) وكرر وجهة نظره في أنه على أساس المساواة في السيادة لجميع الدول ، فان لكل دولة عضو في الأمم المتحدة حقا متأصلا في أن تختار تسميتها وأن تقرر الشكل الذى ينبغي أن تستخدم فيه في المراسلات الدولية .

Digitized by UNOG Library

٥٦٢ — وفي رسالة مؤرخة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر (S/11904) ، أشار ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الى الرسالة المذكورة آنفا (S/11866) وأصر بشدة على أنه يتوجب على الأمانة العامة للأمم المتحدة أن تعمل وفقا للممارسة المتبعة بوجه عام في الترجمة الروسية لاسم جمهورية المانيا الاتحادية ، وطالب بوجوب اتخاذ الخطوات اللازمة لمنع موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة من التغاضي عن الادعاءات الانفرادية غير القائمة على أساس صحيح لاحدى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة .

Digitized by UNOG Library

تذييـــلات

أولا ـ أعضاء مجلس الأمن خلال سنتي ١٩٧٥ و ١٩٧٦

١٩٧٥	١٩٧٦
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية
ايطاليا	ايطاليا
جمهورية بييلوروسيا الاشتراكية السوفياتية	باكستان
جمهورية تنزانيا المتحدة	بنمـــا
جمهورية الكاميرون المتحدة	بـــنن
السويـــد	جمهورية تنزانيا المتحدة
الصـــين	الجمهورية العربية الليبية
العـــراق	رومانيـــا
غيانـــا	السويـــد
فرنســـا	الصيـــن
كوستاريكا	غيانـــا
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشماليـــة	فرنســـا
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلنـــدا الشمالية
موريتانيا	الولايات المتحدة الامريكية
الولايات المتحدة الامريكية	اليابـــان
اليابان	

Digitized by UNOG Library

ثانيا - الممثلون والممثلون المساعدون والممثلون المناوبون والممثلون بالنيابة المعتمدون لدى مجلس الامن

نورد فيما يلي أسماء الممثلين ونواب الممثلين والممثلين المناوبين والممثلين بالنيابة المعتمدين لدى مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد ياكوف الكساندروفتش مالك
السيد فاسيلي ستيبانوفيتش سافرونتشوك
السيد ميخائيل افركييفتش خرلاموف
السيد ريتشارد سترغييفتش أوفينيكوف

ايطاليا

السيد ايجينيو بلايا
السيد بييرو فينشي
السيد البرتو كافالييرى

باكستان (أ)

السيد اقبال أحمد أخند
السيد عبد المتين
السيد نسيم ميرزا

بنما (أ)

السيد أكيلينو إى. بويد
السيد جورج إى. إليوتشا
السيد ديديمو ريوس
السيد جوان أنطونيو ستاغ

(أ) بدأت الولاية في أول كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ .

Digitized by UNOG Library

بـــنن (أ)

السيد توماس س. بويا
السيد روجر دى. باكي
السيد باتريس هونفافو
السيدة ازابيل هونفافو
السيد جوزيف ف. أكاكبو
السيد أبولينير هاشيم

جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية (ب)

السيد أناتولي ايليانوفيتش غورينوفتش
السيد غيرود و غافريلوفيتش تشيرنوشتشينكو
السيد أولغ نيكوليفيتش باشكيفتش
السيد بوريس فاسيليفتش كوديافتسيف
السيد الكسندر فلاديميروفتش فاسيلييف

جمهورية تنزانيا المتحدة

السيد سليم أ. سليم
السيد سيباستيان شال
السيد بول روبيا
الآنسة تاتو نورو

الجمهورية العربية الليبية (أ)

السيد منصور رشيد الكيخيا
السيد ضو على سويدان
السيد عاشور سعد بن خيال
السيد ابراهيم سليمان الضراط

جمهورية الكاميرون المتحدة (ب)

السيد فيرديناند ليوبولد أويونو
السيد جاك ــ روجيه بو ــ بو

(ب) انتهت الولاية في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

Digitized by UNOG Library

جمهورية الكاميرون المتحدة (تابع)

السيد جرنسون أومارو نديمبي
السيد جوستاف هوند
السيد جان ــ مارك مباى

رومانيـــا

السيد أيون داتكو
السيد أوريل جيورج
السيد دومترو تشوسو
السيد أيون جوريتـــزا
السيد بيتر فلاتشو

السويـــد

السيد أولوف ريدبك
السيد كاج أى . سندبيرغ
السيد رولف اكيوس
السيد جان ستاهل
السيد بدر همرشولد
السيد غوران آر. ك. بيرغ

الصـــين

السيد هوانغ هوا
السيد تشوانغ ين
السيد لاى يا ــ لي
السيد شو نان
السيد وو مياو ــ فا

العراق (ب)

السيد عبد الكريم الشيخلي
السيد وسام زهاوى
السيد هشام الخضيرى
الدكتور غسان العطية
السيد أمير صالح عريم
السيد علاء الدين الطيّار

Digitized by UNOG Library

غيانـــا

السيد راشلي إى. جاكسون
السيد ميلز ستوبي
السيد جوزيف أ. ساندرز
السيد نويل غ. سنكلير
السيد بيرسي هاينز
السيد لسلي روبنسون

فرنســـا

السيد لويس دى غيرنفو
السيد جاك ليكو
السيد غي سكالابر
السيد اندريه ترافيه

كوستاريكـا

السيد غوانزالو ج. فاتشو
السيد فيرناندو ســـالازار
السيد فيرناندو دل كاستيلو
السيد بيرنال فارغاس ــ سابوريو

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشماليـة

السيد ايفور ريتشارد
السيد ج. مـرى
السيد ج. ســي. توماس
السيد هنرى ستيل

موريتانيـا (ب)

السيد مولاى الحسن
السيد مامادو كان
السيد أحمد ولد سيد أحمد

الولايات المتحدة الامريكية

السيد دانيل ب. مونيهان
السيد ويليام و. سكرانتون

Digitized by UNOG Library

الولايات المتحدة الامريكية (تابع)

السيد تابلي بينيت ، الابن
السيد ويليام شوفيل ، الابن
السيد ألبرت و. شيرر ، الابن
السيد جون إم . هوصن

اليابان

السيد شيزو سايتو
السيد اساو أبي
السيد ماساو كانزاو
السيد تاداشي أوهتاكا
السيد شوسي يامادا
السيد جونبي كاتو

ثالثا - رؤساء مجلس الأمن

نورد فيما يلي أسماء الممثلين الذين شغلوا منصب رئيس مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ :

العراق

السيد عبد الكريم الشيخلي (من ١٦ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٥)

ايطاليا

السيد ايجنيو بلايا (من ١ الى ٣١ تموز/يوليه ١٩٧٥)

اليابان

السيد شيزو سايتو (من ١ الى ٣١ آب/أغسطس ١٩٧٥)

موريتانيا

السيد مولاى الحسن (من ١ الى ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥)

السويد

السيد أولوف ريدبك (من ١ الى ٣١ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥)

Digitized by UNOG Library

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد ياكوف الكساندروفتش ماليك (من ١ الى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥)

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

السيد ايفور ريتشارد (من ١ الى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، ماعدا الجلسة ١٨٦٦ المنعقدة في ١٦ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ ، عندما ترأسها السيد فيرديناند ليوبولد أويونو من جمهورية الكاميرون المتحدة)

جمهورية تنزانيا المتحدة

السيد سليم أ. سليم (من ١ الى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦)

الولايات المتحدة الامريكية

السيد دانيل ب. مونيهان (من ١ الى ٢٩ شباط/فبراير ١٩٧٦)

بنن

السيد توماس إس. بويا (من ١ الى ٣١ آذار/مارس ١٩٧٦)

الصين

السيد هوانغ هوا (من ١ الى ٣٠ نيسان/ابريل ١٩٧٦)

فرنسا

السيد لويس دى غيرنفو (من ١ الى ٣١ ايار/مايو ١٩٧٦)

غيانا

السيد راشلي إى. جاكسون (من ١ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦)

Digitized by UNOG Library

رابعا — جلسات مجلس الامن خلال الفترة من ١٦ حزيران/ يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

رقم الجلسة	الموضوع	التاريخ
١٨٣١	الحالة في قبرص : تقرير الامين العام الخاص بعملية الامم المتحدة في قبرص (S/11717)	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥
١٨٣٢	الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الامين العام الخاص بقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة (S/11758)	٢١ تموز/يوليه ١٩٧٥
١٨٣٣	" " " " " "	٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٥
١٨٣٤	مذكرة الامين العام التي أحيل طيها نص البرقية المؤرخة في ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٥ من رئيس الحكومة الثورية المؤقتة لجمهورية فيتنام الجنوبية (S/11756)	٦ آب/أغسطس ١٩٧٥
	مذكرة الامين العام التي أحيل طيها نص البرقية المؤرخة في ١٦ تموز/يوليه ١٩٧٥ من رئيس وزراء حكومة جمهورية فيتنام الديمقراطية (S/11761)	
١٨٣٥	تقرير لجنة مجلس الامن المعنية بقبول الاعضاء الجدد بشأن طلبي جمهورية فيتنام الجنوبية وجمهورية فيتنام الديمقراطية (S/11794)	١١ آب/أغسطس ١٩٧٥
١٨٣٦	" " " " "	١١ آب/أغسطس ١٩٧٥
١٨٣٧	طلب جمهورية الرأس الأخضر الانضمام لعضوية الامم المتحدة : مذكرة الامين العام (S/11800)	١٨ آب/اغسطس ١٩٧٥
	طلب جمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطية الانضمام لعضوية الامم المتحدة : مذكرة الامين العام (S/11804)	
	طلب جمهورية موزامبيق الشعبية الانضمام لعضوية الامم المتحدة : مذكرة الامين العام (S/11805)	

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٨٣٨	تقرير لجنة مجلس الامن المعنية بقبول الأعضـــاء الجدد بشأن طلبات جمهورية الرأس الاخضـــر وجمهورية سان تومي وبرينسيبي الديمقراطيـــة وجمهورية موزامبيق الشعبية الانضمام الى عضوية الامم المتحدة (S/11806)	١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥
١٨٣٩	طلب بابوا غينيا الجديدة الانضمام لعضوية الامم المتحدة : مذكرة الامين العام (S/11823)	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٠ (خاصة)	دراسة مشروع تقرير مجلس الامن المقدم الى الجمعية العامة	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤١	تقرير لجنة مجلس الامن المعنية بقبول الاعضـــاء الجدد بشأن طلب بابوا غينيا الجديـــدة الانضمام الى عضوية الامم المتحدة (S/11829)	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٢	الرسالة المؤرخة في ١٩ أيلول/سبتمـــبر ١٩٧٥ والموجهة من رئيس الجمعية العامة الـــى رئيس مجلس الأمن (S/11826)	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٣	" " " " " " "	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٤	" " " " " " "	٢٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٥	" " " " " " "	٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٦	" " " " " " "	٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
١٨٤٧	قبول الاعضاء الجدد : طلب دولة جزر القمر الانضمام لعضوية الامـــم المتحدة (S/11848)	١٧ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥
١٨٤٨	قبول الاعضاء الجدد : تقرير لجنة مجلس الامن المعنية بقبول الاعضـــاء الجدد بشأن طلب دولة جزر القمر الانضمـــام الى عضوية الامم المتحدة (S/11850)	١٧ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥
١٨٤٩	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية : الرسالة المؤرخة في ١٨ تشرين الاول/أكتوبـــر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل اسبانيا الدائـــم لدى الامم المتحدة الى رئيـــس مجلس الامـــن (S/11851)	٢٠ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٨٥٠	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية : الرسالة المؤرخة في ١٨ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل اسبانيا الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11851)	٢٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥
١٨٥١	الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الامين العام الخاص بقوة الطوارئ التابعة للامم المتحدة (S/11849)	٢٣ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥
١٨٥٢	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية : (أ) تقرير الامين العام طبقا لقرار مجلس الامن ٣٧٧ (١٩٧٥) المتعلق بالحالة في الصحراء الغربية (S/11863) ؛ (ب) الرسالة المؤرخة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ الموجهة من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لاسبانيا لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11864)	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
١٨٥٣ (خاصة)	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
١٨٥٤	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية : الرسالة المؤرخة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ الموجهة من القائم بالاعمال المؤقت للبعثة الدائمة لاسبانيا لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/11867)	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
١٨٥٥	انتخاب خمسة أعضاء لمحكمة العدل الدولية (S/11801 ، و S/11802/Rev.1 ، و Add.1-2 ، S/11803)	١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
١٨٥٦	الحالة في الشرق الاوسط : تقرير الامين العام الخاص بقوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/11883 ، و Add.1)	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٨٥٧	قبول الاعضاء الجدد :	
	طلب سورينام الانضمام الى عضوية الامم المتحدة (S/11884)	١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٥٨	قبول الاعضاء الجدد :	
	تقرير لجنة قبول الاعضاء الجدد بشأن طلب سورينام للانضمام الى عضوية الامم المتحدة (S/11891)	١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٥٩	الحالة في الشرق الاوسط :	
	(أ) الرسالة المؤرخة في ٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل لبنان الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11892) ؛	
	(ب) الرسالة المؤرخة في ٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل مصر الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11893)	٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٠	" " " " " "	٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦١	" " " " " "	٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٢	" " " " " "	٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٣	الحالة في قبرص :	
	تقرير الامين العام الخاص بعملية الامم المتحدة في قبرص (S/11900 و Add.1)	١٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٤	الحالة في تيمور :	
	الرسالة المؤرخة في كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل البرتغال الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11899)	١٥ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٥	" " " " " "	١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٦	الرسالة المؤرخة في ١٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل ايسلندا الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11907)	١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٨٦٧	الحالـــة في تيمـــور :	
	الرسالة المؤرخة في ٧ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من ممثل البرتغال الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامـــن (S/11899)	١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٨	" " " " " "	١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٦٩	" " " " " "	٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
١٨٧٠	مشكلة الشرق الاوسط متضمنة المسألة الفلسطينية	١٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧١	" " " " " "	١٣ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٢	" " " " " "	١٤ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٣	" " " " " "	١٥ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٤	" " " " " "	١٥ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٥	" " " " " "	١٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٦	" " " " " "	١٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٧	" " " " " "	٢١ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٨	" " " " " "	٢٢ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٧٩	" " " " " "	٢٦ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٨٠	الحالة في ناميبيا :	
	الرسالة المؤرخة في ١٦ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥ الموجهة من الامين العام الى رئيـــس مجلس الامن (S/11918)	٢٧ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٨١	" " " " " "	٢٧ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٨٢	" " " " " "	٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٨٣	" " " " " "	٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٨٤	" " " " " "	٢٩ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦
١٨٨٥	" " " " " "	٣٠ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٨٨٦	الحالة في جزر القمر :	
	(أ) البرقية المؤرخة في ٢٨ كانون الثاني / يناير ١٩٧٦ الموجهة من رئيس دولة جزر القمر الى رئيس مجلس الأمن (S/11953) ؛	
	(ب) الرسالة المؤرخة في ٣ شباط/ فبراير ١٩٧٦ الموجهة من ممثل غينيا بيساو الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11959)	٤ شباط/ فبراير ١٩٧٦
١٨٨٧	" " " " " " "	٥ شباط/ فبراير ١٩٧٦
١٨٨٨	" " " " " " "	٦ شباط/ فبراير ١٩٧٦
١٨٨٩	رسائل من فرنسا والصومال بشأن حادث ٤ شباط/ فبراير ١٩٧٦ :	
	(أ) الرسالة المؤرخة في ٤ شباط/ فبراير ١٩٧٦ الموجهة من ممثل فرنسا الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11961) ؛	
	(ب) الرسالة المؤرخة في ٥ شباط/ فبراير ١٩٧٦ الموجهة من ممثل الصومال الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/11969)	١٨ شباط/ فبراير ١٩٧٦
١٨٩٠	طلب موزامبيق عملا بالمادة (٥٠) من ميثاق الامم المتحدة فيما يتصل بالحالة التي ظهرت نتيجة لقرارها فرض جزاءات ضد روديسيا الجنوبية تنفيذا لقرارات مجلس الامن المتعلقة بذلك :	
	البرقية المؤرخة في ١٠ آذار/ مارس ١٩٧٦ الموجهة من وزير خارجية موزامبيق الى رئيس مجلس الامن (S/12009)	١٦ آذار/ مارس ١٩٧٦
١٨٩١	" " " " " " "	١٧ آذار/ مارس ١٩٧٦
١٨٩٢	" " " " " " "	١٧ آذار/ مارس ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٨٩٣	طلب الجمهورية العربية الليبية وباكستان دراسة الحالة الخطيرة الناتجة عن التطورات الاخيرة في الاراضي العربية المحتلة : الرسالة المؤرخة في ١٩ آذار/مارس ١٩٧٦ الموجهة من ممثلي الجمهورية العربية الليبية وباكستان الدائمين لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/12017)	٢٢ آذار/مارس ١٩٧٦
١٨٩٤	" " " " " " "	٢٢ آذار/مارس ١٩٧٦
١٨٩٥	" " " " " " "	٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦
١٨٩٦	" " " " " " "	٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦
١٨٩٧	" " " " " " "	٢٤ آذار/مارس ١٩٧٦
١٨٩٨	" " " " " " "	٢٥ آذار/مارس ١٩٧٦
١٨٩٩	" " " " " " "	٢٥ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠٠	شكوى كينيا ، نيابة عن مجموعة الدول الافريقية لدى الامم المتحدة ، بشأن العمل العدواني الذى ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية : الرسالة المؤرخة في ٢٠ آذار/مارس ١٩٧٦ الموجهة من ممثل كينيا الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن (S/12007)	٢٦ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠١	" " " " " " "	٢٩ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠٢	" " " " " " "	٢٩ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠٣	" " " " " " "	٣٠ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠٤	" " " " " " "	٣٠ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠٥	" " " " " " "	٣١ آذار/مارس ١٩٧٦
١٩٠٦	" " " " " " "	٣١ آذار/مارس ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــوع	التاريـــخ
١٩٠٧	المسألة المتعلقة بالحالة في رود يسيا الجنوبية : التقرير الخاص المقدم من لجنة مجلس الامن المنشأة عملا بالقرار ٢٥٣ (١٩٦٨) فيما يتصل بمسألة رود يسيا الجنوبية ، بشأن التوسع في فرض الجزاءات ضد رود يسيا الجنوبية (S/11913)	٦ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩٠٨	الحالة في تيمور : تقرير الأمين العام عملا بقرار مجلس الامن ٣٨٤ (١٩٧٥) (S/12011)	١٢ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩٠٩	" " " " " " " "	١٤ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١٠	" " " " " " " "	١٥ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١١	" " " " " " " "	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١٢	" " " " " " " "	٢٠ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١٣	" " " " " " " "	٢١ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١٤	" " " " " " " "	٢٢ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١٥	" " " " " " " "	٢٢ نيسان/أبريل ١٩٧٦
١٩١٦	الحالة في الاراضي العربية المحتلة : الرسالة المؤرخة في ٣ ايار/مايو ١٩٧٦ الموجهة من ممثل مصر الدائم لدى الامم المتحدة الى رئيس مجلس الامن (S/12066)	٤ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩١٧	" " " " " " " "	٥ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩١٨	" " " " " " " "	١٠ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩١٩	" " " " " " " "	١٢ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩٢٠	" " " " " " " "	١٤ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩٢١	" " " " " " " "	٢٠ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩٢٢	" " " " " " " "	٢٦ أيار/مايو ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	الموضـــــوع	التاريـــــخ
١٩٢٣	الحالة في الشرق الاوسط :	
	تقرير الامين العام عن قوة الامم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (S/12083 و Add.1)	٢٨ أيار/مايو ١٩٧٦
١٩٢٤	مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف :	
	تقرير اللجنة المنشأة عملا بقرار الجمعية العامة ٣٣٧٦ (د - ٣٠) (S/12090)	٩ حزيران/يونيه ١٩٧٦
١٩٢٥	الحالـــة في قبرص :	
	تقرير الامين العام الخاص بعملية الامم المتحدة في قبرص (S/12093)	١١ حزيران/يونيه ١٩٧٦
١٩٢٦	" " " " " " "	١٤ حزيران/يونيه ١٩٧٦
١٩٢٧	" " " " " " "	١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

خامسا — القرارات التي اتخذها مجلس الأمن خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيـة ١٩٧٦

القـــرار	تاريـخ الاتخـــاذ	الموضـــوع
٣٧١ (١٩٧٥)	٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٥	الحالـة في الشرق الاوسط
٣٧٢ (١٩٧٥)	١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥	قبول الأعضاء الجدد في الامم المتحدة (الرأس الاخضر)
٣٧٣ (١٩٧٥)	١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥	قبول الاعضاء الجدد في الامم المتحدة (سان تومي وبرينسيبي)
٣٧٤ (١٩٧٥)	١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥	قبول الاعضاء الجدد في الامم المتحدة (موزامبيق)
٣٧٥ (١٩٧٥)	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥	قبول الاعضاء الجدد في الامم المتحدة (بابـوا غينيا الجديدة)
٣٧٦ (١٩٧٥)	١٧ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥	قبول الاعضاء الجدد في الامم المتحـــدة (دولة جزر القمر)
٣٧٧ (١٩٧٥)	٢٢ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية
٣٧٨ (١٩٧٥)	٢٣ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥	الحالة في الشرق الاوسط
٣٧٩ (١٩٧٥)	٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية
٣٨٠ (١٩٧٥)	٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥	الحالة المتعلقة بالصحراء الغربية
٣٨١ (١٩٧٥)	٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥	الحالة في الشرق الاوسط
٣٨٢ (١٩٧٥)	١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥	قبول الاعضاء الجدد في الأمـم المتحـــدة (سورينام)
٣٨٣ (١٩٧٥)	١٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥	الحالـة في قبرص
٣٨٤ (١٩٧٥)	٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥	الحالـة في تيمـور
٣٨٥ (١٩٧٦)	٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦	الحالـة في ناميبيا
٣٨٦ (١٩٧٦)	١٧ آذار/مارس ١٩٧٦	طلب موزامبيق عملا بالمادة (٥٠) من ميثـــاق الامم المتحدة فيما يتعلق بالحالة الـــتي ظهرت نتيجة لقرارها المتضمن فرض جزاءات ضد روديسيا الجنوبية تنفيذا لقرارات مجلس الامن المتعلقة بذلك

Digitized by UNOG Library

القرار	تاريخ الاتخاذ	الموضوع
٣٨٧ (١٩٧٦)	٣١ آذار/مارس ١٩٧٦	شكوى كينيا ، بالنيابة عن مجموعة الدول الافريقية لدى الامم المتحدة ، بشأن العمل العدواني الذى ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية أنغولا الشعبية
٣٨٨ (١٩٧٦)	٦ نيسان/أبريل ١٩٧٦	الحالة في روديسيا الجنوبية
٣٨٩ (١٩٧٦)	٢٢ نيسان/أبريل ١٩٧٦	الحالة في تيمور
٣٩٠ (١٩٧٦)	٢٨ أيار/مايو ١٩٧٦	الحالة في الشرق الاوسط
٣٩١ (١٩٧٦)	١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦	الحالة في قبرص

Digitized by UNOG Library

سادسا - جلسات هيئات مجلس الامن الفرعية المنعقدة خلال الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦

١ - لجنة مجلس الأمن الفرعية المعنية بقبول الاعضاء الجدد

رقم الجلسة	التاريخ
٤٨	٧ آب/أغسطس ١٩٧٥
٤٩	١٨ آب/أغسطس ١٩٧٥
٥٠	٢٢ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
٥١	١٧ تشرين الاول/أكتوبر ١٩٧٥
٥٢	١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥

٢ - لجنة مجلس الامن المنشأة عملا بقرار مجلس الامن ٢٥٣ (١٩٦٨) بشأن مسألة روديسيا الجنوبية

رقم الجلسة	التاريخ
٢٤١	١٩ حزيران/يونيه ١٩٧٥
٢٤٢	٢٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥
٢٤٣	٣ تموز/يوليه ١٩٧٥
٢٤٤	١٧ تموز/يوليه ١٩٧٥
٢٤٥	٣١ تموز/يوليه ١٩٧٥
٢٤٦	٢٨ آب/أغسطس ١٩٧٥
٢٤٧	٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
٢٤٨	١١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
٢٤٩	٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥
٢٥٠	٢ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥
٢٥١	٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥
٢٥٢	١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥
٢٥٣	٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥
٢٥٤	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
٢٥٥	٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
٢٥٦	٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥
٢٥٧	١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥
٢٥٨	١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥
٢٥٩	١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥

Digitized by UNOG Library

رقم الجلسة	التاريخ
٢٦٠	٢٢ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
٢٦١	٢٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
٢٦٢	٢٣ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
٢٦٣	٢٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
٢٦٤	٢٩ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٥
٢٦٥	٥ نيسان / ابريل ١٩٧٦
٢٦٦	٨ نيسان / ابريل ١٩٧٦
٢٦٧	٢٨ نيسان / ابريل ١٩٧٦
٢٦٨	٥ أيار / مايو ١٩٧٦
٢٦٩	١٣ أيار / مايو ١٩٧٦
٢٧٠	٢٧ أيار / مايو ١٩٧٦
٢٧١	٣ حزيران / يونيه ١٩٧٦
٢٧٢	١٠ حزيران / يونيه ١٩٧٦

Digitized by UNOG Library

سابعا ـ الممثلون في لجنة الاركان العسكرية ورؤساء اللجنة وأمناؤها الرئيسيون

ألف ـ الممثلون

(من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦)

وفد اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

اللواء ف.س. توفما، القوات المسلحة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٤ نيسان/ابريل ١٩٧٦
اللواء البحرى أى.بي.سكلكن، القوات المسلحة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	من ١٥ نيسان/ابريل ١٩٧٦ حتى الان
العقيد ف.أى.لنكفيتش، القوات المسلحة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العقيد ف.ان. شرنيشيف، القوات المسلحة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
النقيب البحرى أ.ب.كوفال، القوات المسلحة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان

الوفد الصيني

السيد لنغ فانغ، ممثل الجيش ورئيس الوفد	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
السيد شانغ وو ـ شانغ ممثل القوات الجوية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ٢٦ نيسان/ابريل ١٩٧٦
السيد يانغ منغ ـ ليانغ، ممثل البحرية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
السيد تشي شو ـ يانغ، مساعد رئيس الوفد	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ٢١ آذار/مارس ١٩٧٦

الوفد الفرنسي

اللواء اى.دى غراسيه، الجيش الفرنسي	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ٣١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٦
العميد س.جي.فريكو ـ شانيو، الجيش الفرنسي	من ١ تشرين الاول/اكتوبر حتى الان.

Digitized by UNOG Library

الوفد الفرنسي (تابع)

مقدم سي . شولن ، القوات الجوية الفرنسية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العميد بحرى ألف . سوفاج ، البحرية الفرنسية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العميد أر. اف هيرفيه ، الجيش الفرنسي	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ٩ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥
العميد ر.ف. دى بوا ، الجيش الفرنسي	من ١٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥ حتى الان
العميد سي . سي . كورتيه ، الجيش الفرنسي	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ٦ آب/اغسطس ١٩٧٥
العميد ب.ج . فورتيه ، الجيش الفرنسي	من ٧ آب/اغسطس ١٩٧٥ حتى الان
العميد ل.ج . كرسبان ، الجيش الفرنسي	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان

وفد المملكة المتحدة

الفريق البحرى السير ايان ايستن ، البحرية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٤ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥
الفريق السير رولو . بين ، الجيش البريطاني	من ١٩ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥ حتى الان
اللواء البحرى ل.ر. بل دافيز ، البحرية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٤ تموز/يوليه ١٩٧٥
اللواء البحرى أر.و . هاليداى ، البحرية الملكية	من ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٥ حتى الان
العميد أ.ل. واطسن ، الجيش البريطاني	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
عميد طيار ن.اس . هولت ، القوات الجوية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
قائد المجموعة أ. د . ألف. هنلي ، القوات الجوية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
النقيب بحرى ف.اى . ب. جورسال ، البحرية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العقيد د.أ . بايلي ، الجيش البريطاني	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العقيد بحرى ج . ف. مترام ، البحرية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان

Digitized by UNOG Library

وفد المملكة المتحدة (تابع)

قائد السرب ج. أنستي ، القوات الجوية الملكية	من ١٦ حزيران/يونيه الى ١٤ تموز/يوليه ١٩٧٥
المقدم س.ج. دوناى ، الجيش البريطاني	من ١٥ تموز/يوليه ١٩٧٥ حتى الان

وفد الولايات المتحدة الامريكية

الفريق د. ه. كولس ، جيش الولايات المتحدة	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ٣١ آب/اغسطس ١٩٧٥
الفريق ج. ف. فيسي ، جيش الولايات المتحدة	من ١ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ حتى الان
الفريق بحرى ج. بي ، مورر ، بحرية الولايات المتحدة	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
الفريق م.ل. بوزول ، القوات الجوية للولايات المتحدة	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العقيد ن. ألف. كلافر ، القوات الجوية للولايات المتحدة	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
العقيد و. أر. د. جونز ، جيش الولايات المتحدة	من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ حتى الان
النقيب س.ج. ليدل ، بحرية الولايات المتحدة	من ٣٠ تموز/يوليه ١٩٧٥ حتى الان

باء — رؤساء الجلسات وأمناؤها الرئيسيون

من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ الى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦)

الجلسة	التاريخ	الرئيس والامين الرئيسي	الوفد
٧٨٣	٢٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥	السيد لنغ فانغ ، ممثل الجيش ورئيس الوفد السيد شانغ وو — تانغ ، ممثل القوات الجوية	الصين
٧٨٤	١٠ تموز/يوليه ١٩٧٥	اللواء اى. دى غراسيه ، الجيش الفرنسي	فرنسا
٧٨٥	٢٤ تموز/يوليه ١٩٧٥	اللواء اى. دى غراسيه ، الجيش الفرنسي العميد س.س. كورتيه ، الجيش الفرنسي	فرنسا

Digitized by UNOG Library

الجلسة	التاريخ	الرئيس والامين الرئيسي	الوفد
٧٨٦	٧ آب/اغسطس ١٩٧٥	العقيد ف.ن. شرنيشيف، القوات المسلحة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	الاتحاد السوفياتي
٧٨٧	٢١ آب/اغسطس ١٩٧٥	اللواء ف.س. توفما، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	الاتحاد السوفياتي
		النقيب بحري أ. ب. كوفال، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	
٧٨٨	٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥	قائد المجموعة أ.د.أ. هنلي، القوات الملكية	المملكة المتحدة
٧٨٩	١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥	العميد أ.ل. واطسن، الجيش البريطاني	المملكة المتحدة
		العقيد ج.ف موترام، البحرية الملكية	المملكة المتحدة
٧٩٠	٢ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٧٥	الفريق م.ل. بوزول، القوات الجوية للولايات المتحدة	الولايات المتحدة
		العقيد و.ر.د. جونز، جيش الولايات المتحدة	الولايات المتحدة
٧٩١	١٦ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥	الفريق م.ل. بوزول، القوات الجوية للولايات المتحدة	الولايات المتحدة
		العقيد ن.ألف. غلاغر، القوات الجوية للولايات المتحدة	الولايات المتحدة
٧٩٢	٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٧٥	العقيد ن.ألف. غلاغر، القوات الجوية للولايات المتحدة	الولايات المتحدة
		العقيد و.ر.د. جونز، جيش الولايات المتحدة	الولايات المتحدة
٧٩٣	١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥	السيد لن فانغ، ممثل الجيش ورئيس الوفد	الصين
		السيد شي شو ـ يانغ، مساعد رئيس الوفد	الصين
٧٩٤	٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥	السيد شانغ وو ـ تانغ، ممثل القوات الجوية	الصين
		السيد يانغ منغ ـ ليانغ، ممثل البحرية	
٧٩٥	١١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥	العميد ب. جي. فورنيه، الجيش الفرنسي	فرنسا
٧٩٦	٢٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٧٥	العميد س. جي. فريدو ـ شانيو، الجيش الفرنسي	فرنسا

Digitized by UNOG Library

الجلسة	التاريخ	الرئيس والامين الرئيسي	الوفد
٧٩٧	٨ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦	اللواء ف.س. توفما، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	الاتحاد السوفياتي
		النقيب بحرى ألف. بي. كوفال، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	
٧٩٨	٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦	العقيد ف.أي. لنكفيتش، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	الاتحاد السوفياتي
		النقيب بحرى أ.ب. كوفال، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	
٧٩٩	٥ شباط/فبراير ١٩٧٦	الفريق السير رولو بين، الجيش البريطاني.	المملكة المتحدة
		العقيد البحرى ج.ف. مترام، البحرية الملكية	
٨٠٠	١٩ شباط/فبراير ١٩٧٦	قائد المجموعة، د.أ. دنلي، القوات الجوية الملكية	المملكة المتحدة
		المقدم سي.جي. دوناى، الجيش البريطاني	
٨٠١	٤ آذار/مارس ١٩٧٦	الفريق م.ل. بوزول، القوات الجوية للولايات المتحدة	الولايات المتحدة
		النقيب س.ج. ليدل، بحرية الولايات المتحدة	
٨٠٢	١٨ آذار/مارس ١٩٧٦	العقيد ن.أ. فلاغر، القوات الجوية للولايات المتحدة	الولايات المتحدة
		العقيد و.ر.د. جونز، جيش الولايات المتحدة	
٨٠٣	١ نيسان/ابريل ١٩٧٦	السيد لن فانغ، ممثل الجيش ورئيس الوفد	الصين
		السيد يانغ منغ ليانغ ـ ممثل القوات البحرية	
٨٠٤	١٥ نيسان/ابريل ١٩٧٦	السيد شانغ وو ـ تانغ، ممثل القوات الجوية	الصين
		السيد يانغ منغ ـ ليانغ، ممثل البحرية	

Digitized by UNOG Library

الجلسة	التاريخ	الرئيس والأمين الرئيسي	الوفد
٨٠٥	٢٩ نيسان/ابريل ١٩٧٦	السيد لن فانغ ، ممثل الجيش ورئيس الوفد	الصين
		السيد بانغ منغ ـ ليانغ ، ممثل البحرية	
٨٠٦	١٣ أيار/مايو ١٩٧٦	العميد سي . جي . فريدّو ـ شانيو ، الجيش الفرنسي	فرنسا
٨٠٧	٢٧ أيار/مايو ١٩٧٦	العميد سي . جي . فريدّو ـ شانيو ، الجيش الفرنسي	فرنسا
		مقدم سي . شولن ، القوات الجوية الفرنسية	
٨٠٨	١٠ حزيران/يونيه ١٩٧٦	العقيد ف.أ. لنكفيتش ، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	الاتحاد السوفياتي
		النقيب بحري ألف . بي . كوفال ، القوات المسلحة للاتحاد السوفياتي	

ثامنا ـ قائمة بالمسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن

تنشر القائمة الكاملة للبنود التي هي قيد نظر مجلس الأمن والتي تصدر عملا بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الامن ، في بداية كل سنة تقويمية . وقد وردت القائمة الصادرة في ٧ كانون الثاني/يناير ١٩٧٥ في الوثيقة S/11593 كما وردت القائمة الصادرة في ٥ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ في الوثيقة S/11935.

ألف ـ وتتضمن قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن ، بتاريخ ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ مايلي :

١ ـ المسألة الايرانية.

٢ ـ الاتفاقات الخاصة المعقودة بموجب المادة ٤٣ من الميثاق وتنظيم القوات المسلحة التي يتوجب تقديمها لمجلس الأمن .

٣ ـ النظام الداخلي لمجلس الأمن .

٤ ـ النظام الاساسي والنظام الداخلي للجنة الأركان العسكرية .

٥ ـ التنظيم والتخفيض العامان للتسلح ، والمعلومات عن القوات المسلحة التابعة للأمم المتحدة .

٦ ـ تعيين حاكم لاقليم تريستا الحر.

٧ ـ المسألة المصرية .

Digitized by UNOG Library

٨ — اجراءات التصويت في مجلس الأمن .

٩ — التقارير الواردة عملا بقرار مجلس الامن المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٤٩ والمتعلقة بالاقليم الاستراتيجي لجزر المحيط الهادى المشمول بالوصاية.

١٠ — قبول الاعضاء الجدد .

١١ — قضية فلسطين .

١٢ — المسألة الهندية — الباكستانية .

١٣ — المسألة التشيكوسلوفاكية .

١٤ — مسألة الاقليم الحر لتريستا .

١٥ — مسألة حيدر أباد .

١٦ — اخطارات متماثلة مؤرخة في ٢٩ ايلول/سبتمبر ١٩٤٨ وموجهة الى الأمين العام من حكومات الجمهورية الفرنسية والمملكة المتحدة والولايات المتحدة الامريكية .

١٧ — الرقابة الدولية على الطاقة الذرية .

١٨ — شكوى تايوان (فرموزا) من غزورات مسلحة.

١٩ — شكوى الصين من قصف قوات جوية لاقليمها .

٢٠ — شكوى من عدم قيام الحكومة الايرانية بالامتثال للتدابير المؤقتة التي قضت بها محكمة العدل الدولية في قضية شركة النفط الانكلو — ايرانية .

٢١ — مسألة توجيه نداء الى الدول يدعوها الى الانضمام الى بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ لحظر استخدام الاسلحة البكتيرية والتصديق عليه .

٢٢ — مسألة طلب التحقيق في ادعاء بوقوع اعمال حربية بكتيرية .

٢٣ — رسالة مؤرخة في ٢٩ آيار/مايو ١٩٥٤ ، موجهة من ممثل تايلاند بالانابة لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الامن .

٢٤ — برقية مؤرخة في ١٩ حزيران/يونية ١٩٥٤ ، موجهة من وزير العلاقات الخارجية لفواتيمالا الى رئيس مجلس الامن .

٢٥ — رسالة مؤرخة في ٨ أيلول/سبتمبر ١٩٥٤ ، موجهة من ممثل الولايات المتحدة الامريكية الى رئيس مجلس الامن .

٢٦ — رسالة مؤرخة في ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٥٥ موجهة من ممثل نيوزيلندا الى رئيس مجلس الامن بشأن مسألة اعمال عدائية في منطقة بعض الجزر القريبة من ساحل البر الصيني ، ورسالة مؤرخة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٥٥ ، موجهة من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى رئيس مجلس الأمن بشأن مسألة اعمال عدوانية من جانب الولايات المتحدة الامريكية ضد جمهورية الصين الشعبية في منطقة تايوان وغيرها من جزر الصين .

Digitized by UNOG Library

٢٧ — الحالة الناجمة عن قيام الحكومة المصرية منفردة ، بانهاء نظام التشغيل الدولي لقناة السويس الذى أقر باتفاقية قناة السويس لعام ١٨٨٨ .

٢٨ — الأعمال الموجهة ضد مصر من جانب بعض الدول ، وخاصة فرنسا والمملكة المتحدة ، والتي تشكل خطرا على السلم والأمن الدوليين ، وانتهاكا خطيرا لميثاق الأمم المتحدة .

٢٩ — الحالة في هنغاريا .

٣٠ — المساعدة العسكرية المقدمة من الحكومة المصرية الى المتمردين في الجزائر .

٣١ — رسالة مؤرخة في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٥٦ ، من ممثل مصر الى رئيس مجلس الأمن .

٣٢ — رسالة مؤرخة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٥٨ ، موجهة من ممثل السودان الى الأمين العام .

٣٣ — شكوى ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الواردة في رسالة الى رئيس مجلس الأمن مؤرخة في ١٨ نيسان/ابريل ١٩٥٨ وعنوانها : " تدابير عاجلة لوضع نهاية لتحليق طائرات عسكرية للولايات المتحدة ، تحمل قنابل ذرية وهيدروجينية ، في اتجاه حدود الاتحاد السوفياتي " .

٣٤ — تقرير مقدم من الأمين العام عن الرسالة الواردة من وزير الخارجية في حكومة لاوس الملكية ، والمحالة بمذكرة من البعثة الدائمة للاوس لدى الأمم المتحدة في ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٥٩ .

٣٥ — رسالة مؤرخة في ٢٥ آذار/مارس ١٩٦٠ موجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الدول التالية : اتحاد الملايو ، اثيوبيا ، الاردن ، افغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ، بورما ، تايلند ، تركيا ، تونس ، الجمهورية العربية المتحدة ، السودان ، سيلان ، العراق ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، كمبوديا ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليبيا ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، نيبال ، الهند ، اليابان ، واليمن .

٣٦ — برقية مؤرخة في ١٨ أيار/مايو ١٩٦٠ ، موجهة من وزير خارجية اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى رئيس مجلس الأمن .

٣٧ — رسالة مؤرخة في ٢٣ أيار/مايو ١٩٦٠ ، موجهة الى رئيس مجلس الأمن من ممثلي الأرجنتين وأكوادور وتونس وسيلان .

٣٨ — رسالة مؤرخة في ١٣ تموز/يوليه ١٩٦٠ ، موجهة من الأمين العام للأمم المتحدة الى رئيس مجلس الأمن .

٣٩ — رسالة مؤرخة في ١١ تموز/يوليه ١٩٦٠ موجهة من وزير خارجية كوبا الى رئيس مجلس الأمن .

Digitized by UNOG Library

٤٠ — رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٠ ، موجهة من وزير خارجية كوبا الى رئيس مجلس الامن .

٤١ — رسالة مؤرخة في ٢٠ شباط / فبراير ١٩٦١ ، موجهة من ممثل ليبيريا الى رئيس مجلس الامن .

٤٢ — رسالة مؤرخة في ٢٦ أيار / مايو ١٩٦١ ، موجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثلي الدول التالية : اتحاد الملايو ، اثيوبيا ، الاردن ، افغانستان ، اندونيسيا ، ايران ، باكستان ، بورما ، تشاد ، توغو ، تونس ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية العربية المتحدة ، داهومي ، ساحل العاج ، السنغال ، السودان ، سيلان ، الصومال ، العراق ، غابون ، غانا ، غينيا ، الفلبين ، فولتا العليا ، قبرص ، كاميرون ، كمبوديا ، الكونغو (برازافيل) ، الكونغو (ليوبولدفيل ، لاوس ، لبنان ، ليبيريا ، ليبيا ، مالي ، مدغشقر ، المغرب ، المملكة العربية السعودية ، نيبال ، نيجيريا ، الهند ، اليابان ، اليمن ، يوغوسلافيا .

٤٣ — شكوى مقدمة من الكويت بشأن الحالة الناجمة عن تهديد العراق للاستقلال الاقليمي للكويت ، تهديدا يرجح ان يهدد صيانة السلم والامن الدوليين للخطر . شكوى مقدمة من حكومة الجمهورية العراقية بشأن الحالة الناجمة عن تهديد المملكة المتحدة المسلح لاستقلال العراق وأمنه ، تهديدا يرجح ان يعرض صيانة السلم والامن الدوليين للخطر .

٤٤ — رسالة مؤرخة في ٢١ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٦١ موجهة من ممثل كوبا الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٤٥ — رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٢ ، موجهة من ممثل الولايات المتحدة الامريكية الدائم الى رئيس مجلس الامن ؛ رسالة مؤرخة في ٢٢ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٢ موجهة من ممثل كوبا الدائم الى رئيس مجلس الامن ؛ ورسالة مؤرخة في ٢٣ تشرين الاول / اكتوبر ١٩٦٢ ، موجهة من نائب الممثل الدائم لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الى رئيس مجلس الامن .

٤٦ — شكوى السنغال .

٤٧ — برقية مؤرخة في ٥ أيار / مايو ١٩٦٣ ، موجهة من وزير خارجية جمهورية هايتي الى رئيس مجلس الامن .

٤٨ — تقارير الامين العام الى رئيس مجلس الامن بشأن التطورات المتعلقة باليمن .

٤٩ — المسألة بشأن حالة الاراضي الواقعة تحت الادارة البرتغالية .

٥٠ — مسألة الصراع العنصري في افريقيا الجنوبية الناجم عن سياسة التمييز العنصري التي تتبعها حكومة جمهورية افريقيا الجنوبية .

٥١ — المسألة بشأن الحالة في روديسيا الجنوبية .

Digitized by UNOG Library

٥٢ — رسالة مؤرخة في ١٠ كانون الثاني /يناير ١٩٦٤ ، موجهة من ممثل [redacted] الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٥٣ — رسالة مؤرخة في ١ نيسان /ابريل ١٩٦٤ ، موجهة من نائب ممثل اليمن الدائم ، القائم بالاعمال المؤقت ، الى رئيس مجلس الامن .

٥٤ — شكوى متعلقة باعمال عدوانية ضد اقليم كمبوديا وسكانه المدنيين .

٥٥ — رسالة مؤرخة في ٤ آب/اغسطس ١٩٦٤ موجهة من ممثل الولايات المتحدة الامريكية الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٥٦ — رسالة مؤرخة في ٣ أيلول /سبتمبر ١٩٦٤ ، موجهة من ممثل ماليزيا الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٥٧ — رسالة مؤرخة في ٥ ايلول /سبتمبر ١٩٦٤ ، موجهة من ممثل اليونان الدائم الى رئيس مجلس الامن والرسالة المؤرخة في ٨ أيلول /سبتمبر ١٩٦٤ الموجهة من الممثل الدائم لليونان الى رئيس مجلس الامن .

٥٨ — رسالة مؤرخة في ٦ أيلول /سبتمبر ١٩٦٤ ، موجهة من ممثل تركيا الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٥٩ — رسالة مؤرخة في ١ كانون الاول /ديسمبر ١٩٦٤ ، موجهة الى رئيس مجلس الامن من ممثلي الدول التالية : اثيوبيا ، افغانستان ، اندونيسيا ، اوغندا ، بوروندى ، الجزائر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية العربية المتحدة ، داهومي ، زامبيا ، السودان ، الصومال ، غانا ، غينيا ، كمبوديا ، الكونغو (برازافيل) ، كينيا ، مالي ، ملاوى ، موريتانيا ، يوغوسلافيا .

٦٠ — رسالة مؤرخة في ٩ كانون الاول /ديسمبر ١٩٦٤ ، موجهة من ممثل جمهورية الكونغو الديمقراطية الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٦١ — رسالة مؤرخة في ١ أيار/مايو ١٩٦٥ ، موجهة من ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٦٢ — رسالة مؤرخة في ٣١ كانون الثاني /يناير ١٩٦٦ ، موجهة من ممثل الولايات المتحدة الامريكية الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٦٣ — رسالة مؤرخة في ٢ آب /اغسطس ١٩٦٦ ، موجهة من نائب ممثل المملكة المتحدة الدائم الى رئيس مجلس الامن .

٦٤ — شكاوى مقدمة من جمهورية الكونغو الديمقراطية .

٦٥ — الحالة في الشرق الاوسط .

٦٦ — الحالة في ناميبيا .

Digitized by UNOG Library

٦٧ — رسالة مؤرخة في ٢٥ كانون الثاني /يناير ١٩٦٨ ، موجهة من ممثل الولايات المتحدة الامريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .

٦٨ — رسالة مؤرخة في ٢١ ايار/مايو ١٩٦٨ ، موجهة من ممثل هايتي الدائم ، بالنيابة الى رئيس مجلس الأمن .

٦٩ — رسالة مؤرخة في ١٢ حزيران /يونيه ١٩٦٨ ، موجهة من الممثلين الدائمين لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الامريكية الى رئيس مجلس الأمن .

٧٠ — رسالة مؤرخة في ٢١ آب/اغسطس ١٩٦٨ ، موجهة من ممثلي باراغواي ، الدنمرك ، فرنسا ، كندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، والولايات المتحدة الامريكية الى رئيس مجلس الأمن .

٧١ — شكاوى مقدمة من زامبيا .

٧٢ — رسالة مؤرخة في ١٨ آب/اغسطس ١٩٦٩ ، موجهة من ممثل الولايات المتحدة الامريكية الدائم الى رئيس مجلس الأمن .

٧٣ — شكاوى مقدمة من غينيا .

٧٤ — مسألة الشروع في عقد اجتماعات دورية لمجلس الأمن وفقا للفقرة ٢ من المادة ٢٨ ، من الميثاق .

٧٥ — الحالة الناجمة عن الحوادث المتزايدة المتعلقة باختطاف الطائرات التجارية .

٧٦ — الحالة في شبه القارة الهندية الباكستانية .

٧٧ — رسالة مؤرخة في ٣ كانون الأول /ديسمبر ١٩٧١ ، موجهة الى رئيس مجلس الأمن من الممثلين الدائمين للجزائر والجمهورية العربية الليبية وجمهورية اليمن الديمقراطية والشعبية والعراق لدى الأمم المتحدة .

٧٨ — طلب منظمة الوحدة الأفريقية بشان عقد اجتماعات لمجلس الأمن في احدى العواصم الافريقية .

٧٩ — بحث المسائل المتعلقة بافريقيا والتي هي قيد نظر مجلس الأمن حاليا وتنفيذ قرارات المجلس المتعلقة بها .

٨٠ — النظر في تدابير لصيانة وتعزيز السلم والأمن الدوليين في أمريكا اللاتينية ، طبقا لأحكام الميثاق ومبادئه .

٨١ — شكوى مقدمة من كوبا .

٨٢ — ترتيبات لمؤتمر السلم المقترح للشرق الأوسط .

٨٣ — شكوى مقدمة من العراق بشأن حوادث على حدوده مع ايران .

Digitized by UNOG Library

٨٤ — الحالة في قبرص .

٨٥ — العلاقة بين الأمم المتحدة وأفريقيا الجنوبية .

٨٦ — الحالة فيما يتعلق بالصحراء الغربية .

٨٧ — الحالة في تيمور .

٨٨ — رسالة مؤرخة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، موجهة من ممثل أيسلندا الدائم لدى الأمم المتحدة الى رئيس مجلس الامن .

٨٩ — مشكلة الشرق الأوسط بما فيها القضية الفلسطينية .

٩٠ — الحالة في جزر القمر .

٩١ — رسائل من فرنسا والصومال بشأن حادث ٤ شباط/فبراير ١٩٧٦ .

٩٢ — طلب موزامبيق عملا بالمادة (٥٠) من ميثاق الأمم المتحدة فيما يتصل بالحالة التي نشأت نتيجة لقرارها المتضمن فرض جزاءات ضد روديسيا الجنوبية تنفيذا كاملا منها لقرارات مجلس الأمن الوثيقة الصلة بالموضوع .

٩٣ — طلب قدمته الجمهورية العربية الليبية وباكستان لدراسة الحالة الخطيرة الناجمة عن الأحداث الأخيرة في الأراضي العربية المحتلة .

٩٤ — شكوى كينيا ، نيابة عن مجموعة الدول الأفريقية لدى الأمم المتحدة ، بشأن العمل العدواني التي ارتكبته افريقيا الجنوبية ضد جمهورية انغولا الشعبية .

٩٥ — الحالة في الاراضي العربية المحتلة .

٩٦ — مسألة ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف .

باء — وفي الفترة الممتدة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٧٥ و ١٥ حزيران/يونيه ١٩٧٦ ، اضيفت البنود من ٨٦ الى ٩٦ اعلاه الى قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن كما حدثت التغييرات الأخرى التالية :

على أثر طلب قدمه ممثلا فرنسا وتونس الدائمان لدى الأمم المتحدة ، في رسالة مؤرخة في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ ، موجهة الى الامين العام ، وافق مجلس الأمن على أن تحذف البنود الخمسة الآتية من قائمة المسائل التي هي قيد نظر مجلس الأمن :

(ا) رسالة مؤرخة في ١٣ شباط/فبراير ١٩٥٨ ، موجهة من ممثل تونس الدائم الى رئيس مجلس الامن بشأن " شكوى تونس المتعلقة بالعمل العدواني المرتكب ضدها من قبل فرنسا في ٨ شباط/فبراير ١٩٥٨ في ساقية سيدي يوسف " .

(ب) رسالة مؤرخة في ١٤ شباط/فبراير ١٩٥٨ موجهة من ممثل فرنسا الدائم الى رئيس مجلس الأمن بشأن : " الحالة الناجمة عن المعونة المقدمة من تونس الى المتمردين والتي تمكنهم من ان يقوموا من الاقليم التونسي بعمليات موجهة ضد سلامة اقليم فرنسي وسلامة اشخاص وممتلكات مواطنين فرنسيين " .

Digitized by UNOG Library

(ج) رسالة مؤرخة في ٢٨ ايار/مايو ١٩٥٨ ، موجهة من ممثل تونس الى رئيس مجلس الأمن بشأن : "شكوى مقدمة من تونس بصدد اعمال عدوان مسلح ارتكبتها ضدها ، منذ ١٩ آيار/مايو ١٩٥٨ القوات العسكرية الفرنسية المرابطة في اقليمها وفي الجزائر" .

(د) رسالة مؤرخة في ٢٩ ايار/مايو ١٩٥٨ ، موجهة من ممثل فرنسا الى رئيس مجلس الأمن بشأن : (أ) الشكوى المقدمة من فرنسا ضد تونس في ١٤ شباط/فبراير ١٩٥٨" و (ب) "الحالة الناجمة عن تعطيل تونس للتسوية المؤقتة التي وضعت منذ شباط/فبراير ١٩٥٨ فيما يتعلق بمركزة قوات فرنسية في بعض النقاط في الاقليم التونسي" .

(هـ) برقية مؤرخة في ٢٠ تموز/يوليه ، موجهة من وزير خارجية الجمهورية التونسية الى رئيس مجلس الأمن . رسالة مؤرخة في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٦١ ، موجهة من ممثل تونس الدائم الى رئيس مجلس الأمن .

Digitized by UNOG Library

كيفية الحصول على منشورات الامم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الامم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع انحاء العالم . استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب الى : الامم المتحدة ،قسم البيع في نيويورك او في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

Litho in United Nations, New York

Price: $U.S. 6.00
(or equivalent in other currencies)

13615 — November 1976 — 600

GA/XXXI, Suppl.2

Digitized by UNOG Library